UNIVERSAL
LIBRARY

OU_234866

UNIVERSAL
LIBRARY

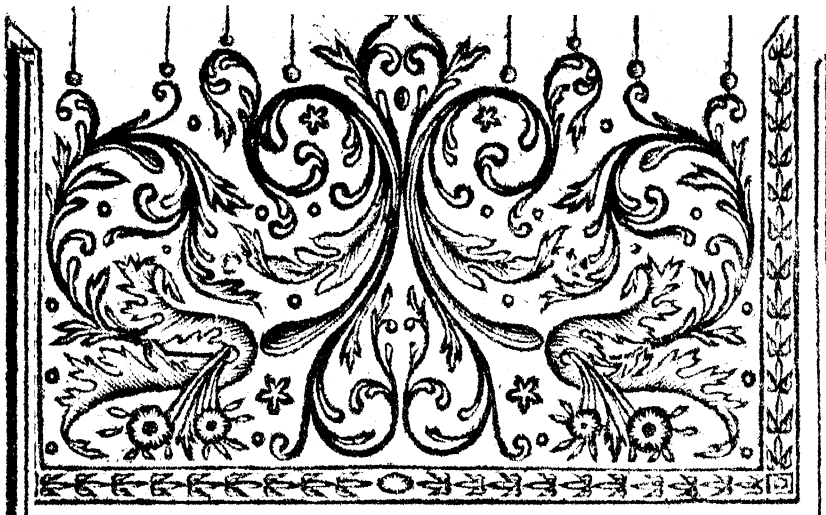

حاشية جديدة للسيد حافظ على شرح الوضعية لعليقوشي

بسم الله الرحمن الرحيم

قال القاضي عضد الدين رحمه الله تعالى (هذه فائدة) فردها مع ان المشار ال
فوائد الاشارة الى كمال المناسبة بين اجزاء الرسالة حتى كأن الكل شي
واحد او الى الوحدة الظاربة من جهة الوحدة الى سهلة التنا
اولمطابقة لافراد هذه وعلى الكل تنوينها للتع او للتعظيم (فو
المشار اليه معناه الشئ الذى اشيراليه) فتذكير الضمير اليه باعتبا
لفظ اللام ومعناه وهوالشئ فان قيل لم يوجد المطابقة بين المبتد
وهو اللام بمعنى الموصول والخبر وهو العبارات وهى مؤنثة فيقا
ههنا ليست بلازمة لعدم شرط اللزوم وهو اشتقاق الخبر وضمن
العائد الى المبتدأ وعدم مساواة تذكير الخبر وتأنيثه والكل منتف
ههنا (قوله بهذه) اى بلفظة هذه ويمكن ان يراد معناها ويشار به
الى لفظة هذه فى المتن ففيه لطافة (قوله العبارات) جمع العبا
وهى فى اللغة اما بمعنى العبور والانتقال واما بمعنى التعبير والتفه
وفى العرف اللفظ فعلى الاول تسمية اللفظ بالعبارة تسمية السب
باسم المسبب لكون اللفظ سببا لعبور المخاطب الى معناه وعلى الثا
كذلك لكون اللفظ سببا لتفسير المتكلم لمعناه للمخاطب وانما خص
الاشارة بهذه بالعبارات دون النقوش اوالمعانى اوغير ذلك لان الكتا
والرسائل عبارة من الالفاظ فى المختار فينا سب الاشارة اليها فان ق

كما يقال قرأت الكافية يقال فهمت الكافية واشتريت الكافية فما وجه
المختار فيقال كتاب الله تعالى عبارة عن الالفاظ لقوله تعالى (فاقرأوا ما تيسر
من القرآن) وللاجماع فالظاهر المناسب مطابقة سائر الكتب الى القرآن
فى كونها عبارة عن الالفاظ (قوله الذهنية) صفة للعبارات وكونها
ذهنية لكونها كلية لان المشار اليه بهذه الالفاظ المطلقة سواء تكلم
بها المص اوغيره لانه لولم يكن الفاظا مطلقة وكان الالفاظ التى تكلم
بها المص لم تكن الالفاظ التى تكلم بها غيره فائدة وهذا خلف والالفاظ
المطلقة كلية على التحقيق وهوكون الاعراض متبدلة بتبدل المحال لكونها
تابعة لها فى الوجود والتشخص والكلية غير موجودة فى الخارج عند
التحقيق على ماتقرر فى موضعه فالعبارات ذهنية وفائدة التقييد بالتى آه
على هذا التقدير دفع احتمال الكذب بالنسبة الى نفس الامر لا الى الخبرية
فى قضية هذه فائدة لانها لو لم تقيد لزم حمل الخاص وهو فائدة آه على
العام وهو الا ل المطلقة المشار اليها بهذه على تقدير عدم التقييد
وهو يحتمل الك ب كقولنا الحيوان انسان فانه يحتمله لجواز تحقق الحيوان
المطلق فى ضم لانسان فكذا الالفاظ المطلقة ههنا لجواز تحققها
فى ضمن غير العبارة المشتملة فقيد لدفع هذا الاحتمال وكونها ذهنية على
المشهور وهو كون الاعراض كالجواهر غير متبدلة بتبدل المحال لعدم
الوجود فى الكتابة والتلفظ وفائدة التقييد بالتى الى آخره على هذا التقدير
بيان الذهنية مع الفائدة الاولى على التقدير الاول لانه يكون معناه حينئذ
اراد كتابتها وبيانها ولم يكتب ولم يبين وعلى هذا التقدير يرد على
الشارح تخصيص الاشارة بهذه بتقدير تقدم الديباجة وهو خلاف
المشهور بين الشارحين بخلاف التقدير الاول فى بيان الذهنية لان معنى
التقييد حينئذ اراد الكتابة والبيان سواء كتب و بين اولا فيشمل تقدير
التقدم تأخر فكذا الاشارة فان قيل اذا كان المشار اليه ذهنيا فلا يوجد
الحمل الحقيقى بين المبتدأ والخبر لان معناه اتحاد المتغايرين فى الذهن
خارجا فيقال لانسلم عدم وجود الحمل كيف ومعنى الخارج فى تعريف الحمل
الايجابى اعم من الخارج المحقق اوالموهوم كما فى شريك البارى ممتنع

وفى بعض النسخ وقع بدل الواو كلمة او فهى لمنع الخلو (قوله نزلت منزلة المشخص الى آخره) جواب سؤال مقدر تقديره بان لفظة هذه موضوعة للمشخص المشاهد المبصر والعبارات الذهنية ليست بموجودة فى الخارج فضلا عن المبصرية فلا يصح الاشارة بهذه وتقرير الجواب بان مصحح استعمال اللفظ فى المعنى لو كان منحصرا فى الوضع لورد السؤال المذكور لانه لم يوجد ههنا لكنه لم ينحصر لان مصحح الاستعمال اما وضع ان استعمل اللفظ فى الموضوع له واما علاقة ان استعمل اللفظ فى غير المعنى الحقيقى وههنا وان لم يوجد المصحح الاول وهو الوضع لكن الثانى وهو العلاقة موجود فيصح الاستعمال بطريق المجاز وهو الاستعارة وتقريرها بالتركى كمال امتيازده عبارات مشخص مشاهد محسوس يا ابصره تشبيه اولندى جنسندن اولمى ادعا اولندى مشخص مشاهد محسوس بالبصره موضوع اولان هذه عباراته استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى (فان قيل عبارة المشخص المشاهد المحسوس تشمل الاستدراك لان معنى المشاهد هنا هو المبصر وهو اخص من المحسوس اذ معناه المحسوس بالحواس الخمس الظاهرة فلا حاجة الى ايراد العام بعد ايراد الخاص فيقال نعم لو حملا على المعنيين المذكورين وهو ممنوع بل حمل المشاهد على معنى الحاضر والمحسوس على معنى المبصر فلا استدراك (قوله الموضوعة صفة للفظة هذه المضاف اليها الكلمة) فان قيل ان المشهور اذا دار الصفة او الضمير بين المضاف والمضاف اليه فيصرف الى المضاف على ما هو الظاهر لكونه مقصودا والمضاف اليه يجئ لبيانه فكيف يكون لفظة الموضوعة صفة للمضاف اليه وهو لفظة هذه فيقال ان المشهور فيما كان المضاف غير لفظ كل او بعض وفيما لم يكن الاضافة من قبيل اضافة علم النحو وعلم الفقه والا فيصرف بحسب الظاهر الى المضاف اليه كما فيما نحن فيه (قوله والفائدة ما حصلته) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على الجملة المشار اليه بهيئة عبارات عطف القصة على القصة لاشتراكهما فى بيان قول المصنف ثم خلاف فائدة (قوله من علم) اما متعلق بحصلته فيخرج من التعريف ما حصل من الجاه والمنصب مع انه من افراد المعرف واما حال من ضمير المنصوب وبيانى لما فيخرج نفس الجاه والمنصب مع انه من افراد المعرف (فان قيل فيكون فاسدا لكونه

غير جامع لافراد المعرف فيقال ذكر المال والعلم فيه لكونهما اشرف الفائدة محمول على التمثيل بقرينة ذكر الخير بدل العلم فى بيان مأخذ الاشتقاق حيث قال مشتق من الفيد بمعنى استحداث المال والخير ولفظ استحداث فى هذا القول مضاف الى المفعول به غير الصريح على تقدير تعلق من الى حصلته فى التعريف ومضاف الى مفعول به الصريح على تقدير كونها للبيان للمناسبة التامة بينهما وان قيل حمل التعريف على الفائدة يقتضى ان يكون المراد بها المعنى وحمل مشتق يقتضى ان يكون المراد بها اللفظ لكون الاشتقاق من قبيل اوصاف الالفاظ فايهما يراد لايراد الآخر لكونه جمعا بين المعنيين فى اطلاق واحد فى لفظ واحد وهو باطل فيقال انما يلزم البطلان اذا اريد المعنيان بطريق الحقيقة اواذا اريد احدهما بطريق الحقيقة والآخر بطريق المجاز ههنا ليس الامر كذلك لانه اذا اريد المعنيان ههنا بطريق عموم المجاز وهو ههنا مايطلق عليه لفظ الفائدة سواء كان مفهوم الفائدة اولفظ الفائدة فهذه الارادة صحيحة وعلاقة هذا المجاز العموم والخصوص وقرينته حمل الخبرين وفائدته الاستغناء عن ذكر الفائدة مرتين وان قيل لم عدل من التعريف المشهور وهو ما استفدته من علم اومال فيقال لاستلزامه الدور لان جهالة المشتق وتعريفه باعتبار المأخذ وهو الفيد ههنا فلو عرف بما استفدت لتوقف معرفة استفدت على معرفة مأخذ الاشتقاق وهو الاستفادة ومعرفتها على معرفة الثلاثى وهو الفيد وهو المعرف بحسب الحقيقة فيلزم توقف معرفة الفيد على معرفته وهو الدور والجواب بحمل المعرف على الاصطلاحى وماوقع التعريف على اللغوى ليس بصحيح هنا لان الغرض تعريف المعنى اللغوى وان صح الجواب بان التعريف تنبيهى اولفظى لكنه تكلف فلذا عدل عن المشهور (قوله قيل اسم الفاعل الى آخره) فان قيل ذكر اسم الفاعل ههنا دون ماسبق يقتضى عدم كون ماسبق اسم الفاعل مع انه اسم الفاعل فيقال حذف اسم الفاعل من الاول بقرينة ذكره فى الثانى وحذف من الثانى لفظ مشتق بقرينة ذكره فى الاول فيوجد ههنا صنعة الاحتباك من علم البديع فلا اقتضاء فان قيل اذا كان لفظ الفائدة على التقدير الاول اسم الفاعل كان معناه محصلة اسم الفاعل لاماحصلته لان ماحصلته معنى اسم المفعول فيقال ان الفائدة اذا اسندت الى غير المحصل

كان اسنادها مجازا فالمعنى ٨ الحاصل للفائدة اسم الفاعل بملاحظة كون الاسناد مجازا ماحصلته الى آخره والجواب بان اسم الفاعل بمعنى اسم المفعول غير مرضى لانه حينئذ تكون الفائدة مجازا لغويا وقوله فى اللغة آب عنه لانه لا يبحث فيها من المعنى المجازى لان علم اللغة علم يبحث فيه عن احوال جواهر المفردات بحسب معانيها الاصلية فان قيل كون اسناد الفائدة مجازا ينافى ماسيأتى من الشارح وهو قوله واما حمل الفائدة آه فالجواب الذى يقال انه غير مرضى فيقال الاسناد المجازى فى التوجيه باعتبار نسبتها الى الفاعل وانتفاء الاسناد المجازى كما فهم من قوله الآتى باعتبار نسبتها مع الفاعل الى المبتدأ فلا تنافى ولا رضاء بغير المرضى (قوله من فأدته بالمتكلم) ظاهره شامل لمذهب الكوفية والبصرية لانه يحتمل انه مشتق من فأدته لامن مصدره ويحتمل انه مشتق من فأته بالذات كما هو مذهب الامام الاعظم رحمه الله تعالى وبالواسطة من مصدره والاحتمال الاول مذهب الكوفية والثانى مذهب البصرية فلا منافاة بين هذا القول وبين القول السابق وهو قوله مشتق من الفيد لان هذا القول على الاحتمال الاول غير مرضى عند الشارح كما دل عليه قوله قيل والقول الاول مرضى عنده فلا تنافى وعلى الاحتمال الثانى بيان الاشتقاق بالذات والقول الاول بيان الاشتقاق بالواسطة (قوله اذا اصبت فوأده) بالخطاب على ماهو قاعدة التفسير باذا وهى كون الكلمة الواقعة فى التفسير مخاطبا اذا كانت الكلمة الواقعة فى المفسر متكلما كما قال دده افندى والمعنى اللغوى للفائدة على الثانى مصيبة مؤثرة فى الفوأد للحسن واللطافة (قوله وفى العرف) اى العرف العام كما هو المتبادر من اطلاق العرف (قوله المصلحة بمعنى المنفعة) فيخرج المضرة من جنس التعريف (قوله من حيث هى ثمرته ونتيجته) كلمة من متعلقة بالترتبة وقيد الحيثية للاطلاق وفائدتها التعميم بمعنى سواء كانت تلك المصلحة مطلوبة للفاعل بالفعل اوكان صدور الفعل لاجلها اولا ليتناول التعريف الى الغرض والعلة الغائية وان امكن الحمل على التقييد اوالتعليل لكن لم يفد التعميم المطلوب نصا لاحتمال كون معنى الحيثية على تقدير التقييد والتعليل من حيث هى ثمرته ونتيجته فقط فلا يتناول لما ذكر لاشتماله على الزائد على مجرد

٨ كما فى ان المعنى الحاصل فى عيشة راضية عيشة مرضية منه

كون المصلحة ثمرته ونتيجته بخلاف الحمل على الاطلاق لانه ينافي التقييد بفقط فيكون نصا في المطلوب وهو المطلوب فان قيل يقال اذا كان قيد الحيثية عين المحيث فهو الاطلاق كقولنا كل انسان من حيث انه انسان حيوان واذا كان غيره فان صلح للتعليل فهو كقولنا كل انسان من حيث انه متعجب ضاحك والافهو للتقييد كقولنا كل انسان من حيث انه ضاحك متعجب فههنا ليس عين المحيث لان الثمرة والنتيجة ليست مذكورة في المحيث وهو ظ فكيف يكون للاطلاق فيقال ان هذا القول ليس بكلي بل اكثري ويدل على حقية هذا الجواب كون الحيثية المذكورة في تعريفي الحقيقة والمجاز للتقييد او التعليل مع انهما عين المحيث كما عرف في موضعه (قوله على الاقدام) بمعنى القدوم بمعنى الجرأة والافيكون معنى باعثة للفاعل على الاقدام حاملة له على الحمل فلا محصل له (قوله وصدور الفعل) اما منصوب معطوف على اسم ان وقوله لاجلها ظرف مستقر معطوف على خبره عطف الشيئين بحرف واحد وهو الواو ههنا على معمولي عامل واحد وهو ان ههنا واما مرفوع معطوف على خبر ان وقوله لاجلها ظرف لغو اصدور وعلى التقديرين فالعطف عطف تفسير للمعطوف عليه وهذان الاحتمالان هما الظاهران وان امكن غيرهما لكنه خلاف (قوله فالفائدة آه) الفاء متفرع على التعريفات المستفادة باعتبار الحيثيات المذكورة في التقسيم (قوله متحدان بالذات) معناه متحدان بحسب الافراد يعني كلما صدق عليه الفائدة صدق عليه الغاية وبالعكس (قوله مختلفان بالاعتبار) اي باعتبار الحيثية يعني بحسب المفهوم من حيث هو هو (قوله ايضا) كناية عن الامتحان بالذات (قوله كذلك) كناية عن الاختلاف بالاعتبار (قوله لان الحيثيتين آه) دليل للامور الاربعة المذكورة على سبيل التنازع لان معناه لانهما سواء كانتا بين الغاية والفائدة او بين الغرض والعلة الغائية متلازمتان والتلازم يقتضي المغايرة بين اللزوم واللازم ولواعتبارية كما ههنا وقد يقتضي المساواة في الصدق كما ههنا فقد ثبت الدعاوى الاربعة بهذا الدليل وبيان التلازم ظاهر (قوله ودليل اعتبار آه) جواب عن سؤال مقدر تقديره انما ثبت الدعاوى المذكورة بالدليل المذكور لو ثبت اعتبار الحيثيات في الامور الاربعة وهو ممنوع وتقرير الجواب ان صواحب

عرف العام اضافوا الغرض الى الفاعل فيقولون غرض الفاعل من هذا الفعل كذا واضافوا العلة الغائية الى الفعل فيقولون علة غائية الفعل مثلا فلذا اعتبر حيثية كون المصلحة مطلوبة للفاعل فى الغرض وحيثية كونها صدور الفعل لاجلها فى العلة الغائية واضافوا الفائدة والغاية الى الفعل فيقولون فائدة الفعل كذا وغايته كذا فلذا اعتبر حيثية كون المصلحة ثمرة الفعل ونتيجته فى الفائدة وحيثية كونها على طرف الفعل فى الغاية ولكن اضافتهم الفائدة والغاية الى الفعل ظاهرة فلذا ترك بيان الاضافة فيهما (قوله فيما اعتبرت فيه) ضمير اعتبرت راجع الى حيثيته وفى بعض النسخ فيما اعتبر فيه فنائب فاعل اعتبر اما ضمير راجع الى حيثيته بتأويل ان مع الفعل يعنى ان يحيث واما ضمير راجع الى مصدر اعتبر واما فيه (قوله الغرض) منصوب مفعول به للاضافة (قوله والعلة) اما منصوب معطوف على الغرض فقوله بالعكس على هذا اما متعلق بالاضافة بواسطة العطف فالباء بمعنى الى واما ظرف مستقر حال من العلة الغائية واما مرفوع مبتدأ فقوله بالعكس على هذا ظرف مستقر خبره والجملة حال من الغرض (قوله فالاولان) الفاء جواب لشرط محذوف والتقدير هكذا اذا عرف النسبة بين الاولين او بين الاخيرين بالاتحاد الذاتى والاختلاف الاعتبارى واريد النسبة من جهة اخرى بين الاولين والاخيرين فالاولان آه (قوله اذ ربما يترتب) كلمة اذ علة لاعم (قوله لا تكون مقصودة كالاستظلال المترتب على غرس الشجر الثمر) لان المقصود من الغرس هو الثمر لا الاستظلال فيكون فائدة وغاية ولا يكون غرضا وعلة غائية فيكون الاولان اعم من الاخيرين (قوله واما حمل آه) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على مقدرة تقديرها اما حال هذه وحال الفائدة ماذكر فالمقدرة عديل لاما المذكورة (قوله لغة وعرفا) تمييز من النسبة الاضافية لحمل الفائدة والتقدير حمل شئ الفائدة من جهة اللغة والعرف يعنى بشئ الفائدة من جهتهما معناه اللغوى والعرفى فالاولى تقديمهما على لفظ حقيقة لانه اخرهما ليكون الحكم بحقيقة على الحمل مطلقا ومجملا ثم يكون مفيدا مفصلا فيتحقق الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع فى النفوس (قوله اذ العبارات)

تعليل لنسبة حقيقة الى حل الفائدة (قوله فى نفسها) وفى بعض النسخ انفسها بصيغة الجمع معناه مع قطع النظر عن المعانى اومع قطع النظر عن التعداد الحاصل بتعدد المحال (قوله اما باعتبار آه) تقديره اما كون العبارات فائدة فى نفسها باعتبار اللغة فظاهر لانها محصلة من العلم على المعنى الاول من اللغويين وانها مؤثرة فى الفؤاد للحسن على المعنى الثانى منهما (قوله ترتب على تصحيح حروفها واخراجها عن محالها) يعترض على هذا بان المشار اليه بهذه العبارات الذهنية على ما مر والعبارات الذهنية لاتترتب على التصحيح والاخراج بل المترتبة عليهما العبارات الخارجية فالمحمول عليهما الفائدة ليست بمرتبة ولافائدة والمرتبة والفائدة ليست بمحمول عليها فيجاب بان العبارات الذهنية مع قطع النظر عن التعدد العارض مترتبة عليهما فى وقت النطق فيكون قضية هذه فائدة وقتية مطلقة كقولنا كل قمر منخسف وقت الحيلولة لكن هذا الجواب انما يصح على القول المشهور فى العبارات الذهنية دون التحقيق لانها على التحقيق كلية فلا يتعلق النطق بالكلية فى حال من الاحوال فالجواب على التحقيق ان العبارات الذهنية الكلية عنوان الموضوع وافرادها ذات الموضوع والحكم على ذات الموضوع لاعلى عنوانه فلا يرد السؤال لان ذات الموضوع موجودة مترتبة عليهما ومعنى قوله فى انفسهما على التحقيق مع قطع النظر عن المعانى لامع قطع النظر عن التعدد العارض بتعدد المحال لانه لوقطع عن التعدد المذكور لم تكن العبارات موجودة فى الخارج مطلقا لكونها كلية مجردة عن اعتبار الافراد لانه يحصل باعتبار التعدد على التحقيق فلم تكن فائدة بخلاف المشهور لانه لوقطع عن التعدد لكانت موجودة فى الخارج لكونها مشخصة لان الاعراض على المشهور كالجواهر وهى موجودة مع قطع النظر عن التعدد المذكور فالاعراض كذلك فيمكن ان يحمل قوله فى نفسها على المعنيين كما سبق الاشارة اليه (قوله ويجوز ان يكون مجازا) الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة واما حمل آه اوعاطفة لها على الخبر وهو لفظ حقيقة بتأويل احدهما بالآخر على رأى وهو ههنا هكذا جائز كون الحمل مجازا او يكون حقيقة (فان قيل يقتضى المعطوف عدم كون العبارات ما هوله للفائدة والمعطوف عليه

يقتضى كون العبارات ماهوله لها فيتحقق التناقض بينهما فيقال ان المعطوف عليه مبنى على ارادة الفائدة المطلقة منها والمعطوف مبنى على ارادة الفائدة المعتد بها منها لان الالفاظ مقصودة للمعانى والمعانى مقصودة بالذات فتكون المعانى ماهوله للفائدة المعتدبها والالفاظ ما هو له للفائدة المطلقة فلا يتحقق التناقض لاختلاف الجهة وعلاقة المجاز فى الاسناد على مابين الشارح بقوله باعتبار ان تلك العبارات آه السببية اى كون غير ماهوله وهو العبارات سببا لماهوله وهو المعانى و يمكن ان تكون الدالية والمدلولية (قوله اما خبر بعد خبر آه) قدم خبرية تشتمل على الحالية لكون الخبر ركنا من الكلام والركن اشرف من الفضلة التى هى الحال هنا وعلى الوصفية لكون الخبرية مفيدة للنسبة المجهولة والوصفية لاتفيد لما يقال الاوصاف قبل العلم بها اخبار وبعد العلم بها اوصاف والمفيد اولى من غير المفيد وقدم الحالية على الوصفية لان الحال وان كانت فضلة بالنسبة الى العامل لكنها مفيدة معللة للنسبة المجهولة بالنسبة الى ذى الحال بخلاف الصفة لانها غير مفيدة لامر بل مخصصة اومادحة اوغير ذلك فان قيل قول المصنف تشتمل دون مشتملة مطابقة للفائدة وهى الخبر الاول يرجح الحالية والوصفية فتعارض الترجيحان فلم قدم الخبرية عليهما فيقال ان الترجيح الاول من جهة المعنى المقصود والثانى من جهة اللفظ الغير المقصود فالترجيح الاول اولى من الثانى فلا تعارض بينهما (قوله والمراد آه)وفى مقام التفسير باعث عام وهو الابهام وفائدة عامة وهى رفع الابهام وهما متحدان فى كل تفسير و باعث خاص وهو ورود السؤال المخصوص بحسب المقام وفائدة خاصة وهى رفع السؤال المخصوص وهما متغايران فى كل مقام ومصحح التفسير كالعلاقة فى التفسير بالمجازى والوجود فى اللغة فى التفسير بالحقيقى واداة التفسير كاى واعنى و يعنى فالاولان والسادس ههنا معلومة وتقرير الثالث ههنا بان عبارة تشتمل فاسدة لانها مستلزمة لاشتمال الشئ على نفسه واشتمال الشئ على نفسه فاسد فهذه العبارة مستلزمة للفاسد وكل مستلزمة للفاسد فاسد فعبارة تشتمل فاسدة وتقرير الرابع ههنا بانا لانسلم ان هذه العبارة مستلزمة للاشتمال المذكور كيف والمشتمل ههنا مجمل للتعبير عنه بلفظ واحد وهو ضمير تشتمل

والمشتمل عليه مفصل للتعبير عنه بالفاظ متعددة او المشتمل كل والمشتمل عليه كل جزء من اجزائه وعبارة الشّ تحتمل كلا التوجيهين وان كان الظاهر هو الثانى من لفظ كل واجزائه والتوجيه الاول مبنى على ملاحظة العطف قبل الحكم بالاشتمال والثانى على ملاحظة الحكم قبل العطف والخامس استعمال حرف العطف عند البلغاء على الوجهين (قوله وجه الترتيب) انما عدل عن التعبير المشهور وهو وجه الضبط لان الترتيب يستلزم الضبط مع افادته حسن الانتظام لانه وضع كل شئ فى مرتبته اللائقة بخلاف الضبط لانه يدل على الحصر لا على حسن الانتظام مع ان الدليل يفيده بل لفظ مقدمة وتقسيم وخاتمة فى المتن فلذا عدل عنه اليه (قوله ان ماذكره الى آخره) مادة الالف والنون ههنا بالفتح لانها اذا وقعت خبرا عن اسم معنى قد يجوز فيها الكسر فقط كقولك العلم انه حسن لانها لو فتحت فيه لكان المعنى بعد التأويل بالمصدر العلم كونه حسنا فلا يصح الحمل بينهما لعدم الاتحاد الخارجى لانه ليس يتحد مع الكون المذكور بل متحد مع حسن وقد يجوز الفتح فيها فقط كقولك مأمولى انك قائم لانها لو كسرت لكان المعنى مأمولى انك ثابت القيام فلا يصح الحمل بينهما لان المأمول نفس القيام لا نفس المخاطب لانه لو كان نفسه ليقال مأمولى انت ولو كان المخاطب من حيث انه قائم رجع المعنى الى صورة الفتح فلا فائدة فى الكسر بل لا صحة له لعدم العائد من الجملة الى المبتداء فانحن فيه من قبيل الثانى لان وجه الترتيب كينونة ماذكر لافادة كذا ولافادة كذا لا نفس ماذكر ولعدم العائد ويجوز الفتح ههنا بتقدير حرف الجر اى وجهه حاصل بان ما الى آخره (قوله فى هذه الرسالة) ان قيل ان ماذكره عبارة عن الالفاظ بقرينة بيانه بقوله من العبارات والرسالة عبارة عنها على المختار على ما مر فيلزم ظرفية الشئ لنفسه فيقال الالفاظ التى هى عبارة عنها الرسالة خاصة والالفاظ التى ماذكره عبارة عنها عامة فيكون الظرفية ظرفية الكل للجزء لان الخاص مقيد والعام مطلق والمطلق جزء المقيد وهو كل له فلا يلزم ظرفية الشئ لنفسه وان قيل قوله من العبارات مستدرك لان ماذكره لا يحتمل غيرها فيقال انا لا نسلم انه لا يحتمل غيرها كيف ولفظ ذكره اما مشتق من الذكر بضم الذال وهو التعقل واما مشتق من الذكر بالكسر وهو التلفظ وعلى هذا الفظ

ذكر مشترك يحتمل المعنيين التعقل والتلفظ وقرينة ارادة التلفظ قوله من العبارات فلا استدراك او يقال فائدته دفع احتمال كون النسبة لوقوعية الذكر الى ضمير المفعول مجازا لكون ما عبارة عن المعانى وتقرير وجهه الضبط على طريق مفصول النتايج ظاهر وتقريره على موصول النتايج هكذا ماذكر فى هذه الرسالة مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة لانه اما ان يكون لافادة المقصود اولافادة مايتعلق به وكلما كان الاول فهو التقسيم فاذكر فيها اما تقسيم اولافادة ما يتعلق به وكلما كان الثانى فاما ان يكون ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق اوتعلق اللاحق بالسابق وكلما كان الاول فهو المقدمة فاذكر فيها اما تقسيم واما مقدمة واما ان يكون ذلك التعلق تعلق اللاحق بالسابق وكلما كان ذلك التعلق تعلق اللاحق بالسابق فهو الخاتمة فاذكر فيها اما تقسيم واما مقدمة واما خاتمة وكل شئ شانه كذا فهو مرتب على مقدمة وتقسيم وخاتمة فاذكر فيها مرتب عليها وهو المطلوب (فان قيل لانسلم كلما كان الاول فهو التقسيم كيف وجزء التقسيم من الاول ليس بتقسيم فيقال جزء التقسيم ليس من الاول لان المقصود من قوله لافادة المقصود لافادة جميع المقصود والجزء ليس لافادة جميعه فان قيل فعلى هذا الجواب يرد السؤال على قوله كلما كان الثانى فاما ان يكون ذلك الى آخره بان الجزء اذا لم يدخل فى الاول يدخل فى الثانى مع انه يتعلق به تعلق الجزء بالكل ولا تعلق السابق باللاحق وبالعكس فانحصار الثانى فى التعلقين ممنوع فيقال انه لم يدخل فى الثانى لانه يخص من الثانى تعلق الجزء فان قيل يرد السؤال على هذا الجواب على انحصار ماذكر فى افادة المقصود وافادة مايتعلق به فالجواب الحاسم لاصل الشبهة تخصيص ماذكر بما يكون جزأ مستقلا وجزء الجزء ليس جزأ مستقلا فلم يدخل فى المقسم وهو ماذكر حتى يرد السؤال (قوله والمقدمة آه) قدم اشتقاقها من قدم اللازم على اشتقاقها من قدم المتعدى لان المناسبة على الاشتقاق الاول ظاهرة دون الثانى بين المعنى الاصطلاحى واللغوى لان التقدم صفة حقيقية للمعنى العرفى والتقديم صفة مجازية بطريق السببية لاحقيقية بطريق الصدور لان التقديم لكونه من الافعال الاختيارية يقتضى الاختيار فى المصدر ولااختيار فى المعنى العرفى فالمناسبة ظاهرة على الاول

دون الثانى فلذا قدم الاول واخر الثانى (قوله عبارة عما يوقف) معناه يعبر عنها بما آه (قوله لتقدمها) ناظر الى الاشتقاق من اللازم والمناسبة بين المعنيين اللزوم على الاحتمالين لان كلا من التقدم والتقديم لازم للمعنى العرفى وهو ظاهر او العموم والخصوص لان معناه اللغوى امور متقدمة والمعنى العرفى بعض من هذه الامور فيكون من قبيل نقل العام الى الخاص (قوله اولتقديم الطالب) ناظر الى الاشتقاق من المتعدى معناه لتقديم الطالب العالم بها على غير العالم بها والتاء فيها بعد النقل اما للتأنيث ان قدر الموصوف مؤنثا كطائفة وامور واما للنقل ان قدر الموصوف مذكرا كشئ وامر والتاء للنقل يكون مجازا وتقريره بالتركى فرعيته نقليهٔ مطلقه تأنيث مطلقه تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى تأنيث مطلق نقليهٔ مطلقه دن بحسب الارادة استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بو استعاره يه تبعا تأنيث مطلقك جزئياتنه موضوع اولان تاء نقليهٔ مطلقه نك جزئياتندن برجزئيسى اولان مقدمه لفظنك نقليتنده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى (قوله فى المقاصد بالذات) كمعانى التقسيم ههنا والقياس فى المنطق (قوله وبالواسطة) كالفاظ التقسيم ههنا والقضايا فى المنطق (قوله المعانى المخصوصة والعبارات) فان قيل تقديم كون المقدمة عبارة عن المعانى على كونها عبارة عن الالفاظ يدل على رجحانية كونها عبارة عن المعانى وتخصيص الاشارة فى هذه بالعبارات يدل على رجحانية كونها عبارة عن الالفاظ فيلزم التنافى بين كلاميه فيقال ان ماسبق مبنى على الرجحانية فى نفس الامر وماذكر ههنا مبنى على الرجحانية بالنسبة الى نقل المقدمة من المعنى العرفى الى احدها لان المعنى العرفى من قبيل المعنى فيكون المعانى المنقول اليها ههنا من افراده فيكون المناسبة تامة بخلاف الالفاظ لانها ليست من افراده فلا يكون المناسبة بينها تامة فيختلف جهتا الرجحانيتين فلا يلزم التناقض (قوله فلابد من اختيار التجوز) فيه نظر لان التجوز ليس بلازم على التقدير الاول لانه يجوز ان يكون الاستعمال حقيقة بان استعمل العام بعمومه فى الخاص فلا وجه للزوم فيجاب بان هذا النظر انما يرد لو لم يكن لفظ اختيار او اللزوم المستفاد من لابد بمعنى الوجوب الاستحسانى وهو ممنوع وحاصل الكلام على التوجيهين ٩ بحسن

٩ والجواب الاول ناظر الى نسخة من اختيار التجوز والثانى الى نسخة من اعتبار التجوز منه

التجوز سواء كان واجبا كما بالنظر الى العلاقة الثانية اولم يكن واجبا كما بالنظر الى العلاقة الاولى بل حسنا لان الحقيقة المذكورة تستلزم ارادة غير المراد مرجوحة بالنظر الى المجاز والمجاز المذكور حسن بالنظر اليها (قوله من قبيل اطلاق الكلى على جزئياته) ناظر الى احتمال المعانى والكلى ما يتوقف آه وبعض جزئياته معانى المقدمة ههنا (قوله او اطلاق اسم المدلول) ناظر الى احتمال الالفاظ (قوله على مادل عليه) ان قيل ان الاسم المدلول لم يطلق على جميع مادل عليه بل على بعض مادل عليه ولم يدل عليه لفظ الشارح بل على الاول لغير المراد ههنا فيقال ان عدم الدلالة على المطلوب ممنوع لان لفظ ما فيما دل للعهد الذهنى اولان ضمير عليه راجع الى بعض جزئياته او لان ضمير عليه محمول على الاستخدام والمراد منه بعض المدلول وعلى التقادير الثلثة تفيد لفظه المطلوب (فان قيل ان الوضع والتقسيم ليس بعلم بل مبادى العلوم العربية اومبادى علم اللغة فلا يصدق ما يتوقف عليه الشروع فى العلم على معانى المقدمة ههنا لانها ما يتوقف عليه الشروع فى التقسيم وهو ليس بعلم (فيقال انا لانم عدم الصدق كيف والتوقف المذكور فى التعريف اعم من التوقف بالذات او بالواسطة والشروع فى العلم الذى الوضع مبادله يتوقف على الشروع فى الوضع والتقسيم والشروع على وجه البصيرة فى التقسيم يتوقف على المقدمة ههنا فالشروع فى العلم المقصود يتوقف على المقدمة بالواسطة فيصدق ما يتوقف عليه الشروع فى العلم فيصح العلاقتان المذكورتان او يقال انا لانم ان الوضع ليس بعلم كيف وقد عرف الخادمى رح فى رسالة البسملة علم الوضع بانه علم يبحث فيه عن احوال الوضع بحسب الكلية والجزئية واذا كان الوضع علما فيصدق التعريف المذكور على مدلول المقدمة ههنا بلا تعميم التوقف فيه فيصح العلاقتان (قوله اذ التنبيه من المقدمة) لان ماذكر فيه يشتد ارتباطه بها ولانه مذكور منكرا مخالفا لاخويه التقسيم والخاتمة (قال المصنف المقدمة) اللام للعهد الخارجى لتقدم ذكرها صراحة ان كان المراد بهما واحدا اوكناية ان كان المراد بهما مختلفا بان يكون المراد باحدهما الالفاظ وبالآخر المعانى فان قيل المراد بمدخول العهد الحصة وهى تقتضى ذا الحصة

فاهو فيقال مايطلق عليه لفظ المقدمة سواء كان معنى عرفيا اومعنى لغويا اومعنى مراداههنا اولفظ المقدمة والمعنى المراد ههنا حصة من هذا المطلق العام وهو ليس بمراد ههنا بل يعتبر لمجرد وجدان ذى الحصة لها (قوله مبتدأ) خبر مبتدأ محذوف والتقدير هو اى للفظ المقدمة (قوله او بالعكس) ظرف مستقر عطف على مبتدأ فان قيل لم قدم احتمال كون المقدمة مبتدأ والخبر محذوفا واخر العكس فيقال لان المقرر عندهم اذا اجتمع الشيئان اللذان احدهما اعرف من الآخر فيجعل الاعرف مبتدأ وغيره خبرا وههنا المقدمة اعرف من الخبر لتقدم ذكرها والخبر وهو الذى نشرع فيه ليس باعرف منها لعدم تقدم ذكرها فلذلك فعل كذلك (قوله واما جعل آه) جواب عن سؤال مقدر تقديره بان فى كلا الاحتمالين حذفا وتكلفا وفى احتمال جعل المقدمة مبتدأ والخبر العبارات المذكورة رجحانا عليهما لعدم الحذف فيه فترجيحهما عليه ترجيح المرجوح على الراجح وحاصل الجواب ان هذا الاحتمال غير مناسب ومرجوح من جهة المعنى فقط والاحتمالان الاولان مرجوحان من جهة اللفظ فقط ففيهما جزالة المعنى وركاكة اللفظ وفى ذلك الاحتمال ركاكة المعنى وجزالة اللفظ واذا اجتمع الجزالتان ترجح جزالة المعنى ويترك جزالة اللفظ ويختار تكلفه لان المعنى مقصود بالذات واللفظ مقصود لاجل المعنى فناسب ترجيح جزالته على جزالة اللفظ ووجه ركاكة المعنى على هذا الجعل انه اذا جعل العبارات المذكورة خبرا للمقدمة يكون نسبتها لها مقصودة لانها اذا لم تكن مقصودة والنسبة بين العبارات مقصودة لم تكن خبرا كقولك زيد قام ابوه لانه لم تكن نسبة قام الى الاب مقصودة لانها لو كانت مقصودة لم يكن قام ابوه خبرا لزيد لانه لم تكن النسبة المقصودة فى الكلام اثنين فههنا اذا كان العبارات خبرا للمقدمة لم تكن النسبة بين العبارات مقصودة مع انها مقصودة فى نفس الامر فيلزم ح ان تكون النسبة المقصودة غير مقصودة فتلزم الركاكة من جهة المعنى (قوله تأمل) اشارة الى ماذكر فى بيان عدم المناسبة وهو بيان عدم الجزالة ووجهه (قوله وتعقل الموضوع له) عطف على مدخول الاعتبار وهو خصوص الوضع بقرينة قوله فى جواب لما بدأ بتقسيم اللفظ

بذلك اعتبار دون تعقل الموضوع له (قوله كذلك) ظرف مستقر حال من الموضوع له ومعنى كذلك خصوص الموضوع له وعمومه والغرض من قضية لما كان الى آخره بيان وجه الابتداء بلفظ قد يوضع الى آخره (قوله اعلم ان اللفظ الى قوله فلا يقال) خلاصته ان اللفظ فى اصل اللغة الرمى مطلقا فنقل منه الى ما لم يكن حرفا آه وفى عرف اللغة الرمى من الفم اى النطق فنقل الى ما صدر من الفم آه وكلا النقلين يكون من قبيل نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح ثم نقل الى المعنى الاصطلاحى بطريق نقل الاعم من وجه الى الاخص من وجه على الاول وبطريق نقل الاخص المطلق الى الاعم المطلق على الثانى (قوله فلا يقال لفظة الله) تفريع على الثانى لانه لكون الثانى مخصوصا بما صدر من الفم بشعر له تعالى فما هو منزه عن الفم الجارحة بخلاف القول بالمعنى الاول لعدم التخصيص والاشعار (قوله بل كلمة الله) فان قيل ان اللفظ مأخوذ فى تعريف الكلمة فلزم ان لا يقال كلمة الله كما لا يقال لفظة الله فيقال انا لانسلم اللزوم المذكور لان اللفظ المعتبر فى ماهية الكلمة بالمعنى الاصطلاحى وهو لا يشعر فالكلمة لا تشعر (قوله احكامه) المراد به الاحكام اللفظية بقرينة ان التعريف للنحاة وبقرينة كالعطف والا فيدخل فى التعريف الدوال الاربعة لانها تشارك لما من شانه ان يصدر آه فى الدلالة على المعنى وهذه المشاركة فى الحكم المعنوى ولا مشاركة لها فى الحكم اللفظى فاذا خصصت الاحكام المذكورة فى التعريف باللفظية فلم تدخل الدوال الاربعة فى التعريف (قوله فيندرج فيه) اى فى اللفظ او فى تعريفه كلمات الله تعالى تفريع على التعريف بكلا القسمين لان المراد بها الكلمات الواصلة الينا لا الكلمات النفسية القائمة بذاته تعالى لانها ليست بلفظ باى معنى كان وللكلمات اللفظية نسبتان نسبة الينا ونسبة الى ذاته تعالى وبالنسبة الينا الفاظ تصدر منا حين القراءة بالفعل فبهذه الحيثية ليست بمرادة فى التفريع ٩ وبالنسبة الى ذاته تعالى ليست صادرة منا بالفعل بل من شانها ان تصدر او يجرى عليها احكام اللفظ لان من شانها النسبة الينا فبهذه الحيثية داخلة فى التفريع على القسمين ٦ (قوله وكذا الضمائر) تفريع على القسم الثانى فقط فلذا اخر هذا التفريع عن تفريع

٩ اظهر اندراجها بهذا الاعتبار فلا حاجة الى الارادة فى التفريع

٦ وهذا التوجيه مبنى على عطف يجرى على يصدر فى تعريف اللفظ والا على ما هو الظاهر لعدم الاحتياج الى ادخال من شانه على يجرى لتحقق الاجراء بالفعل فى الضمائر المستترة ودخول الكلمات المذكورة فى ما من شانه ان يصدر فيكون اندراج كلمات الله تعالى متفرعا على القسم الاول من اللفظ فقط لعدم اجراء الاحكام بالفعل بهذا الاعتبار كما كان الضمائر المستترة متفرعة على القسم الثانى فقط فيكون التعريف نشر على ترتيب اللف منه

كلمات الله تعالى (قوله التي يجب استثارها) احترز عن جائز الاستثار فانه
مما يصدر بالفعل في بعض الاحيان (قوله اللام فيه للجنس آه) فان قيل
لم قدم بيان اللفظ على بيان اللام مع ان اللام مقدم في الذكر في المتن
فيقال ان اللام حرف وهي محتاجة الى مدخولها في الافادة وهو لفظ
وبيان المحتاج اليه مقدم على بيان المحتاج وان قيل لم لم يذكر الاستغراق
والجنس من حيث هو هو فيقال لعدم صحتهما هنا اما الاستغراق فلانه
اذا حمل اللام عليه فكان معنى كلام المص كل لفظ من الالفاظ مطلقا
سواء كان مهملا اولا قد يوضع وهو فاسد لانه يستلزم عدم وجود المهمل
مع انه موجود كجسق واما الجنس من حيث هو هو فلانه اذا حمل اللام
عليه فكان معنا ، مفهوم اللفظ من حيث هو هو قد يوضع وهو فاسد لان
الوضع لا يتعلق بالمفهوم والماهية بل يتعلق بما يصدق عليه المفهوم
فلذا لم يذكرهما وان قيل لم قدم العهد الذهني على العهد الخارجي فيقال
لانه اذا حمل اللام على العهد الذهني فلا يحتاج الى التأويل في قد يوضع
لان معنى اللفظ حينئذ بعض افراده وهو وان كان محتملا للموضوع لكنه
لا يستلزم تحصيل الحاصل في حكم قد يوضع لجواز ان يحمل التقليل
المستفاد من لفظة قد على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لا بالنسبة الى
مقابل هذا القسم وهو باعتبار أمر عام فيكون معنى الكلام بعض افراد
اللفظ قد يوضع وبعضه قد لا يوضع فالوضع يعتبر بالنسبة الى غير الموضوع
وعدم الوضع بالنسبة الى الموضوع فلا احتياج الى التأويل بخلاف العهد
الخارجي لان المراد حينئذ من اللفظ اللفظ الموضوع فيلزم تحصيل الحاصل
وان حمل التقليل على التقليل بالنسبة الى عدم الوضع لانه يكون المعنى حينئذ
اللفظ الموضوع قد يوضع وقد لا يوضع والوضع بالنسبة الى الموضوع
تحصيل الحاصل او يقال ان بعض الافراد المراد من العهد الذهني
يخصص بغير الموضوع بقرينة قد يوضع وان كان محتملا للموضوع
بالنظر الى ذاته فلا يلزم في الحكم بالوضع الفساد المذكور وان حمل
التقليل على التقليل بالنسبة الى المقابل بخلاف العهد الخارجي لان
المراد من اللفظ حينئذ اللفظ الموضوع فلم يمكن التخصيص فيلزم الفساد
المذكور قطعا على انه يرد السؤال على الحمل على العهد الخارجي بانه
مشروط بتقدم الذكر صريحا او كناية او حكما وهو منتف وان

امكن الجواب بان تقدم الذكر ههنا حكما متحقق وهو معلومية اللفظ الموضوع وهو الحصة ههنا بقرينة التبادر والكمال فيه فلذا قدم العهد الذهني واخر العهد الخارجي (قوله وحينئذ الى آخره) اى حين اذ كان اللام للعهد الخارجي المراد منه الموضوع يجب الى آخره لئلا يلزم تحصيل الحاصل (قوله اما الاستحضار الصورة) اللام فيه متعلق بالعدول مع الاحتمال الى التعلق بالحمل و بيان نكتة المجاز في يوضع باعتبار معنى الحال الحاضر لان الاستحضار انما يكون بلفظ دال على الحاضر (قوله لنوع غرابة) تعليل لاستحضار وبيان لشرط كونه نكتة لان كون الاستحضار نكتة مشروط بالغرابة وبيان غرابة صورة الوضع بان الوضع مع انه امر يسير المعرفة يحصل به نظام الدنيا والاخرى لانه يحصل به فهم احكام الدنيا والاخرى من الالفاظ وتقرير المجاز على هذا التوجيه بالترك نصب العين واجب المشاهده اولمفلقده وضع في الماضي وضع في الحاضره تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى وضع في الحاضر وضع في الزمان الماضيده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بواستعاره به تبعا يوضعنك هيئتى زمان ماضيده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى ويمكن ان يكتفى بالتشبيه في المصدرين وان يكون الاستعارة في الزمانين اصلية (قوله اولتأخر الوضع الى آخره) علة للعدول وبيان لنكتة المجاز في يوضع باعتبار معنى الاستقبال وتقريره كامر (قوله الى الذات) اى الى ذات اللفظ يعنى اللفظ الغير المقيد بقيد الموضوع وانما قيد بهذا احترازا عن اللفظ الموضوع لانه متأخر عن الوضع والمتقدم على الوضع ذات اللفظ كالضرب فانه نسبة متأخرة عن ذات الضارب والمضروب والضارب من حيث انه ضارب والمضروب من حيث انه مضروب متأخر عن الضرب وهو ظاهر (قوله واذا تمهد هذا) اى معنى اللفظ و اللام والمراد ههنا والغرض من هذا الكلام الى قوله واكتفى بيان القسمين الغير المذكورين وقوله واكتفى اعتذار عن ترك ذكر القسمين (قوله على ما يقتضيه التقسيم العقلي) ظرف مستقر صفة لاقسام وفائدتها صحة الحمل باربعة على اقسام ولكن حصول هذه الفائدة يحتاج الى قوله ابتداء لان هذا القول بدونه يحتمل ان يكون معناه

اقتضاء التقسيم العقلى مع النظر الى الخارج اومع قطع النظر عنه وصحة الحكم باربعة اقسامها بالنسبة الى الثانى دون الاول لانها بالنسبة اليه ثلثة فلذا قيد الاقتضاء بابتداء فهو مفعول فيه له ٧ ومعناه فى حالة الابتداء اى مع قطع النظر عن ملاحظة الخارج فان قيل ههنا احتمالات اخر كون آلة الملاحظة امرا جزئيا والموضوع له جزئيات متعددة وكونها امرا كليا والموضوع له كليات متعددة وكونها امرا مبايناله فلا يصح الحمل بعد التقييد فيقال ان هذه الاحتمالات خارجة عن طرف المبتدأ بقيد الاقتضاء اذ المراد منه الاقتضاء المناسب وهذه الاحتمالات بعيدة عن العقل فلا يتحقق الاقتضاء المناسب فيها فيخرج عن المبتدأ فلا اشكال ويمكن ان تدرج هذه الاحتمالات فى الاقسام الاربعة (قوله لموضوع له) اللام فيه اما متعلق بوضعا اوظرف مستقر صفة لوضعا خاصا (قوله خاص) صفة لموضوع له (قوله ذات زيد) ان اريد بزيد لفظه فاضافة ذات اليه من قبيل اضافة المدلول الى الدوال وان اريد معناه فالاضافة بيانية لغوية من قبيل اضافة العام الى الخاص (قوله لفظه بازائه) الظاهر ضمير لفظه راجع الى زيد لتأنيث الذات بحسب الظاهر وعلى التقدير الاول فى الاول فالاضافة كالثانى وعلى الثانى فيه كعكس الاول (قوله بازائه ضمير) عبارة عن المدلول قطعا امابطريق الاستخدام على تقدير رجوعه الى زيد على التقدير الاول او بلااستخدام على التقدير الثانى او برجوعه الى ذات لكونها عبارة عن المدلول مثال القسم الاول من الوضع النوعى وضع الاوزان بان مايطرؤ الى تركيب ف ع ل فهو موضوع لجنس مايوزن به فطرف الموضوع يلاحظ بالنوعى اعنى مايطرؤ وطرف الموضوع له جنس مايوزن به وهو آلة الملاحظة مثلا فعل بالفتح من افراد مايطرؤ يلاحظ به ويوضع لهيئة ضرب وقتل وفتح مثلا فان اعتبر تعدد الهيئة باعتبار تعدد المادة فالموضوع له كلى معين من حيث انه معين فالاوزان من قبيل اعلام الاجناس والافهى من قبيل اعلام الاشخاص وعلى الاول يكون التعبير فى طرف الموضوع له بلفظ الجنس اى جنس مايوزن به وعلى الثانى بغير لفظ الجنس اى مايوزن به والاول هو المشهور ومثال الثانى من الوضع النوعى وضع

٧ يجوز ان يكون متعلقا بالتقسيم اى تقسيما اوليا لا ثانويا لان الاقسام الحاصلة من التقسيم الثانوى تسعة كما سيأتى فى التقسيم (منه)

هيئة عامة الافعال بان يقال كل فعل ماض فهو موضوع لنسبة الحدث الى فاعل معين اوالى فاعل مافى الزمان الماضى فطرف الموضوع يلاحظ بالنوع وهو الماضى وطرف الموضوع له اعنى كل نسبة جزئية من نسبة الحدث الى فاعل معين اوالى فاعل مافى الزمان الماضى يلاحظ بالكلى اعنى مطلق نسبة الحدث آه لاكل فرد من افراد مطلق النسبة مثلا هيئة ضرب فى ضرب زيد ملحوظة بالكلى وهوالماضى وموضوعة لنسبة الضرب الى زيد فى الزمان الماضى الملحوظة بمطلق نسبة الحدث الى فاعل معين اوفاعل ما فى الزمان الماضى ومثال الثالث من النوعى وضع عامة المشتقات للذات بان يقال مثلا كل اسم فاعل وهو طرف الموضوع فهو موضوع لمن قام به مأخذ اشتقاقه وهو آلة الملاحظة باعتبار ذاته والموضوع له باعتبار افراده الكلية مثلا ضارب ملحوظ بالعنوان الكلى وهواسم الفاعل فهو موضوع لمن قام به الضرب بواسطة وضع كل اسم فاعل لمن قام به مأخذ الاشتقاق ٢ (قوله وهذا القسم ممالاوجود له) يعنى بدليل الاستقراء (قوله بل حكموا) بل للترقى من دعوى عدم الوجود الى دعوى استحالة وهى الاعلى ويمكن ان يوجد الترقى باعتبار الدليلين لان دليل عدم الوجود الاستقراء وهولاحتماله ان يكون ناقصا ناقص بالنسبة الى الثانى فيتحقق الترقى بالنسبة اليهما (قوله لايعقل كونها مرآة) اى لايتصور ولايدرك فان قيل حينئذيرد انه لاحجر فى التصورات بل تتعلق بنقيض نفسها فكيف يصح هذا النفى فيقال ان الامكان يلزمه التصور فى الجملة وانتفاء التصور يستلزم انتفاء الامكان فى الجملة لان انتفاء اللازم وهو التصور ملزوم لانتفاء الملزوم وهو الامكان فيكون لايعقل كناية عن لايمكن وقرينتها ذكر الاستحالة فى الدعوى وفائدتها المبالغة فان قيل لم لم يكن مجازا فيقال لامكان ارادة المعنى الحقيقى ههنا بالنسبة الى بعض الاذهان والازمان وفى المجاز يلزم عدم الامكان (قوله بخلاف العكس) ظرف مستقر حال من كونها اى حال كون الكلمة ملابسا بخلاف العكس وهوعبارة عن كون الكليات مرآة للملاحظة الخصوصيات والمخالفة بينهما عدم امكان الاول وامكان الثانى وهو العكس وملابسة الكون الاول الى مخالفة الثانى فى الامكان وعدمه مؤكدة

٢ هذاهوالمشهوروما هوخبرهان يدرج القسم الاول والقسم الثالث فى القسم الثانى وهو الوضع العام للموضوع له الخاص لتقليل الاقسام والانتشار لتسهيل الضبط ان مايوزن به باعتبار ذاته آلة الملاحظة وباعتبار افراده الموضوع له للاوزان فيكون وضعها من قبيل وضع العام للموضوع له الخاص من النوعى وبان من قام به مأخذ الاشتقاق مثلا باعتبار ذاته آلة الملاحظة وباعتبار افراده الموضوع له لاسم الفاعل مثل من قام به الضرب لضارب ومن قام به العلم لعالم ومن به الجهل لجاهل فيكون وضع هيئة المشتقات من قبيل وضع العام للموضوع له الخاص فيتحقق القسم الثانى من الوضع النوعى فقط

لمعنى لايعقل فالحال مؤكدة وبيان عدم الامكان بان الجزئيات لتأصلها وتعقلها بالحواس الخمس الظاهرة لاترتبط بالكليات المتعلقة بغير الحواس بخلاف الكليات لانها لعدم تأصلها ترتبط بالجزئيات وغيرها فان قيل نجوز السيد الشريف قدس سره التعريف بالاخص مخالف لعدم امكان كون الجزئيات مرآة لملاحظة الكليات فيقال ماجوزه السيد الشريف التعريف بالاخص الكلى والمنفى ههنا التعريف والتعقل بالخاص الجزئى الحقيقى فلا مخالفة لاختلاف الجهة وان قيل يلزم من تعقل الجزئيات بالكلى تعريفها به وهو محال ولذا يقال التعريف للماهية لاللافراد فيقال انا لانم اللزوم المذكور كيف وهو انما يتحقق لو كان تعقل الخصوصيات بالكلى تفصيليا وهو ممنوع لان العلم التفصيلى المستفاد من التعريف انما يتعلق بالكلى المعرف والعلم المتعلق بالجزئيات علم اجمالى حاصل بالكلى المعرف فلا يلزم المحال وهو ملاحظة الافراد الغير المتناهية تفصيلا (قوله كذلك) اى كالثالث فى الظهور (قوله الا انه لما شارك الى آخره) ان قيل كما كان الاول مشاركا للثانى فى تشخص المعنى كان الثالث مشاركا له فى عموم الوضع فالمشاركة ان اقتضت ذكر الاول اقتضت ذكر الثالث فيقال ان مشاركة الاول فى المعنى المقصود بالذات ومشاركة الثالث فى الوضع الغير المقصود فلذا اقتضى مشاركة الاول ذكره لمزيد توضيح صاحبه اى الثانى ولم يقتض مشاركة الثالث (قوله بعينه يحتمل آه) ان قيل يرد على التوجيه الاول عدم صحة المقابلة بين القسمين لان معنى قوله اللفظ قد يوضع لشخص بعينه حينئذ انه قد يوضع لشخص معين سواء كان باعتبار امر عام او باعتبار امر خاص فلا تقابل بينهما فيقال ان المقابلة حاصلة بان يعتبر قيد الانفراد فى الاول وقيد عدم الانفراد فى الثانى وان لم تحصل المقابلة باعتبار آلة الملاحظة وقرينة اعتبار الانفراد فى الاول المقابلة الى عدم الانفراد المعتبر فى الثانى وقرينته قول المصنف فى بيان الثانى لكل واحد من هذه المشخصات وفائدة الصفة تعميم للشخص الخارجى وهو العلم الشخصى والذهنى وهو العلم الجنسى ليشمل هذا القسم وضع كلا القسمين للعلم وتخصيص بحيثية التعين ليخرج المنكر ففيه شيئان مع الكشف وان قيل ان قول المص هذا

غير مقيد باعتبار آلة الملاحظة وعام لقسمي آلة الملاحظة وخصوص الآلة متحقق في قسمي العلم وعمومها في اي موضع يتحقق فيقال يتحقق في ملاحظة الشخص بكلي منحصر في فرد كما في لفظة الجلالة فانها يلاحظ مداولها حين الوضع بانه المعبود بالحق فتوضع لذاته تعالى الملحوظ به وكما في تسمية الاولاد قبل رؤيتها وبعد الاخبار وآلة الملاحظة وان كانت كلية لكنه لا تسمى وضعا عاما بل وضعا خاصا لموضوع له خاص لكون ذلك الكلي جزئيا بحسب الخارج ولاطراد وضع الاعلام ولاشتراط الوضع العام للموضوع له الخاص يكون الموضوع له متعددا فلا تعدد في هذا فلا يكون من القسم الثاني والثالث بل من الاول (وان قيل يرد على التوجيه الثاني بان القسم الاول حينئذ لا يشمل الوضع لشخص بملاحظته بكلي منحصر في فرد لان معنى قول المصنف هذا قد يوضع لشخص بملاحظة عينه وهي في هذه الصورة لا بالعين فيقال معنى ملاحظة العين اعم من الاجمال والتفصيل وفي هذه الصورة يتحقق ملاحظة العين به اجمالا وان لم يتحقق الملاحظة بالعين تفصيلا فيشمل القسم الاول الى هذه المادة ويرد على هذا التوجيه على القسم الاول اعلام الاجناس بان لفظ شخص عليه لم يقيد بشئ والمتبادر من مطلق الشخص الشخص الخارجي والشخص في العلم الجنسي ذهني فلا شمول فلذا اخر هذا التوجيه عن التوجيه الاول (قوله اي باعتبار تعقله بامر عام) اشارة الى حذف مضاف والمضاف اليه المذكور مابه التعقل والمتعقل محذوف او اشارة الى ان لفظ اعتبار بمعنى الملاحظة والمتعقل والمضاف اليه كما سبق آنفا ولفظ الاعتبار في التفسير معنى الباء السببية والمذكورة فيه صلة (قال المص وذلك وضع الظاهر موضع الضمير) لسبق المرجع ليكون اشارة الى الذات مع الوصف وهو باعتبار امر عام بخلاف الضمير لانه راجع الى الذات وهو ههنا الوضع الشخص وهو خلاف المراد وذلك مجاز في ذلك الموضع لكونه اشارة الى غير المبصر وهو الوضع وتقريره بالتركي كمال امتيازده وضع باعتبار امر عام مبصر مشاهده تشبيه اولندي جنساندن اولمسي ادعا اولندي مبصر مشاهده موضوع اولان ذا وضع باعتبار امر عامنده استعمال اولندي استعارهٔ

مصرحة اصليه اولدى وهذا التقرير بالنسبة الى ذا بدون لك والتقرير معه بالتركى بعد فهمى بعد مكانى يه مطلق البعده تشبيه اولندى جنسندن اولمى ادعا اولندى بعد مكانى يه موضوع اولان ذلك بعد فهميده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى فى لفظهٔ ذلك استعارة من وجهين (فان قيل ان وجه شبه الاول وهو كمال امتياز و وجه شبه الثانى وهو مطلق البعد الشامل للبعد الفهمى متنافيان فيقال ان الاول بالنظر الى نفس الامر والثانى بالنظر الى المتقدمين المنكرين للوضع العام للموضوع له الخاص فلا تناقض (قال المص بان يعقل) بصيغة المجهول اما من الثلاثى اومن التفعيل بمعنى التفعل (قال المص امر مشترك) اسم فاعل ان كان بناؤه للمطاوعة واسم مفعول ان كان بمعنى مشارك فيه (قال المصنف ثم يقال) منصوب معطوف على يعقل ان قيل مقول هذا القول وهو هذا اللفظ موضوع آه كاذب لاقتضاء تحقق الوضع قبل هذا القول مع انه لايتحقق فيقال هذا المقول مستعمل فى الانشاء كبعت واشتريت فلا كذب فيه واذا استعمل فيه يكون تقرير المجاز بالتركى هكذا مطلق النسبته نسبهٔ انشائيهٔ مطلقه نسبهٔ خبريهٔ مطلقه يه تشبيه اولندى جنسندن اولمى ادعا اولندى بحسب الارادة نسبهٔ خبريهٔ مطلقه نسبهٔ انشائيهٔ مطلقه ده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بو استعاره يه تبعا نسبهٔ خبريهٔ مطلقه نك جزئياتنه وضع اولنان جملهٔ خبريه نك هيئتى نسبهٔ انشائيهٔ مطلقه نك جزئياتندن اولان موضوعيتك هذا اللفظ نسبهٔ انشائيهٔ جزئيه سنده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى وفائدة هذا المجاز عدم امكان التعبير عن الانشاء ههنا بالحقيقة (قال المصنف بخصوصه) ظرف مستقر حال من واحد اوصفة له اومتعلق بموضوع وفائدته اشتراط الانفراد فى كون كل واحد موضوعاله يعنى ذلك الواحد مستقل فى كونه موضوعاله وهذا كذا وغير ذلك كذا واشتراط عدم الانفراد فى التوجيه الاول فى بعينه بالنسبة الى تعلق الوضع فلا تنافى (قوله اى يعين اللفظ) تفسير ليقال واشارة الى دفع السؤال وهو ان الوضع تعيين وتخصيص لاقول فلا وجه لذكر القول ههنا وتقرير الدفع ان ذكر القول ههنا مجاز عن التعيين بعلاقة ان التعيين يستلزمه هذا القول وفائدته

ماذكره الشارح فيما بعد بقوله وانما عبر آه (قوله سواء كان ذلك الامر العام) الغرض من هذا التعميم بيان امر عام ودفع لما يرد على المصنف بان هذا القول يشعر ان المص قائل بعدم الفرق بين ملاحظة الشئ بالوجه وبين ملاحظة الوجه يعنى ان العلم بالشئ بالوجه علم بذلك الوجه فى التحقيق وعدمه مذهب المنكرين لهذا القسم من الوضع ومنافى لمذهب المصنف فاللائق له ان يقال بان يعقل المشخصات بامر عام وبيان الدفع بان المراد ماهو اللائق على مذهبه ولكن قال هكذا لانه وان كان ذلك الامر العام فى بعض الالفاظ من عوارض الموضوع له لكنه فى بعضها من ذاتياته فكان الامر العام الذاتى داخلا فى ماهية الموضوع له المعلوم به وبهذا الاعتبار كان معلوما والاشعار بهذا الاعتبار قال هذا والمراد غيره بقرينة لكل واحد من هذه المشخصات وبيان الدخول بان الباء مثلا موضوع للصوق الايمان الى الله فى تركيب آمنت بالله تعالى وآلة الملاحظة لوضعه مطلق اللصوق وهو جزء من المقيد المذكور وبيان الخروج بان لفظ هذا موضوع لزيد المشار اليه باشارة حسية وآلة الملاحظة لوضعه المفرد المذكور المشار اليه باشارة حسية وهو خارج عن ماهية زيد وهى الحيوان الناطق مع التشخص فقس على المذكور غيره (قوله وذلك الامر العام الى قوله وانما عبر) بيان الغرض من مجموع هذا الكلام وهو رد المنكرين لهذا الوضع كما يدل عليه قوله كما توهمه بعض (قوله هوالوضع حقيقة) احتراز عن الوضع مجازا وهو القول والكتابة (قوله غالبا) اشارة الى ظهور التعيين والوضع بغيره كالكتابة والاشارة (قوله بقوله) بدل من بالحيثية (قوله لئلا يتوهم علة لقوله وانما قيد بها) وكلمة التوهم والابهام مثلا قد تستعمل فى مقام ضعف المفاد والتوهم وقد تستعمل فى مقام ضعف الافادة وقد تستعمل فيهما وهو المراد ههنا لان المفاد ههنا ضعيف وباطل كما اشار اليه بقوله فان ذلك باطل والافادة كذلك لانها بعد تقييد كل واحد بقيد بخصوصه بمعنى استقلال كل واحد فى كونه موضوعا له على حدة فى غاية الضعف فقيد بها لدفع التوهم الضعيف الدال على ضعفه التعبير بصيغة التفعل اعنى يتوهم (قوله هو مفهوم كل

واحد) اضافة المفهوم الى كل واحد من قبيل اضافة العام الى الخاص وعلى هذا التوهم يكون معنى اللفظ الموضوع بهذا الوضع كمعنى مدخول لام الاستغراق ومدخول لفظ كل يعنى ان كل واحد يكون تمام الموضوع له والواحد منه جزء الموضوع له (قوله فان ذلك) اشارة الى المتوهم المذكور آنفا والفاء تعليل لئلا يتوهم اوتعليل لقيد المقيد بلئلا يتوهم (قوله باطل) لانه مخالف لجميع استعمالات العرف واللغة (قوله بل المقصود الى آخره) عطف على مقدر مستفاد من قوله فان ذلك الى آخره وهو ليس المتوهم مقصود بل الى آه فهى للترقى من نفى مقصودية المتوهم الى اثبات المخالف له وهو اعلى منه ومعنى المقصود مقصود الواضع من قوله هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه اومقصود المصنف لنقله كلام الواضع فلجعل هذا محكما قيد بالحيثية المذكورة (قوله اى متجاوزا) اشارة الى دفع سؤال وارد على كونه حالا لاشتراط الحالية بالنكرة ودون ههنا لاضافته الى المعرفة وهو القدر معرفة فلايصح الحالية بان دون بمعنى متجاوزا يعنى بمعنى اسم الفاعل ولووضع موضع دون لكان اضافته لفظية لوجود شرط عمله فكذلك لفظ دون فيصح الحالية (قوله بحسب الوضع) احتراز عن الاستعمال فيه بحسب الاستعمال اى المجاز لانه يجوز وان لم يوجد وخلاصة كلام الشارح رد المنكرين حاصل بقول المصنف لكل واحد واشتراط الانفراد حاصل بقوله بخصوصه وقوله بحيث الى دون ناظر الى الثانى وتأكيده وقوله دون القدر المشترك ناظر الى الاول وتأكيده وبيان الاختلاف بين الفريقين بان المنكرين قالوا ان اللفظ الموضوع بهذا الوضع عند المصنف موضوع للموضوع له بالوضع العام بشرط الاستعمال فى جزئياته لانه لولم يوضع لهذا اما ان يوضع لكل واحد من هذا العام وهو فاسد لانه يستلزم تعقل الامور الغير المتناهية ولان العلم بالشئ بالوجه علم بذلك الوجه فالمعلوم ههنا المفهوم العام لاكل واحد حتى يوضع اللفظ له ولانه يستلزم الاشتراك اللفظى فى الالفاظ الكثيرة على تقدير اشتراط الانفراد ولانه يستلزم ان يفهم من لفظ من هذا القبيل كل واحد على تقدير عدم اشتراط الانفراد وكلاهما ظاهر البطلان واما ان يوضع لواحد من العام

الجلال على التهذيب بحث العلم الاول المغايرة الاعتبارية وهما شيء واحد فى هذه المغايرة كزيد الضاحك والكاتب والثانى المغايرة الذاتية الحقيقية وهما فيها شيئان متغايران فى امر ذاتى حقيقى وهو الصورة النوعية يعنى الضاحك والناطق كالانسان والفرس اذ هما متغايران فى امر حقيقى والثالث المغايرة الذاتية الاعتبارية وهما فيها شيئان متغايران فى امر اعتبارى كالرومى والزنجى اذ هما متغايران فى امر اعتبارى زائد على ماهيتهما الحقيقية وهى الحيوان الناطق وهو الزنجية والرومية وما يقال ان المغايرة بين العلم والمعلوم امر اعتبارية وذاتهما متحدة عند التحقيق فهو ليس من النوع الاول من المغايرة لانه لو كان كذلك لزم ان يكون التصور عين التصديق اذا تعلق به ٣

و يكون فى الباقى مجازا وهو ظاهر البطلان ايضا والجواب من طرف المثبت والمصنف بان يختار الشق الاول و يدفع المحذورات بان تعقل الامور الغير المتناهية على طريق الاجمال جائز وهو كاف فى الوضع والتعقل على طريق التفصيل محال وهو ليس بلازم و بان العلم بالشيء بالوجه وان كان علما تفصيليا بذلك الوجه فى التحقيق لكنه علم بذلك الشيء اجمالا وهو كاف فى الوضع او بان مذهب المثبت لهذا الوضع ان العلم بالشيء بالوجه علم بذلك الشيء وبان اللفظ موضوع لكل واحد مع شرط الانفراد والاشتراك ليس بلازم على ذلك التقدير لان تعدد الاوضاع فيه صراحة لازم وههنا ليس بمتحقق لان الوضع فيما نحن فيه فى دفعة واحدة ويعترض بعد الجواب على المنكرين بانه يلزم عليهم مجازات لا حقايق لها لانه لم يستعمل اللفظ من هذا القبيل فى المفهوم وهو بعيد جدا لانه لو كانت الالفاظ المذكورة كذا لتمسك اهل اللغة بامثلة نادرة فى جوازها كالرحمن والتوفيق بين الفريقين وارجاع النزاع الى اللفظى بان مراد من قال ان الوضع للمفهوم الكلى انه للمفهوم من حيث وجوده فى ضمن الجزئيات فيرجع الى مذهب المثبت او من حيث اتحاد ذلك المفهوم بالجزئيات بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات وآلة الملاحظة والعلم بالجزئيات هو المفهوم والمعلوم هو الجزئيات فاذا اتحدا فيكون الوضع للمفهوم وضعا للجزئيات فيرجع الى مذهب المص و فى التوفيق الاخير ضعف ٢ (قال المص فتعقل ذلك المشترك آلة للوضع) الفاء فيه جواب لشرط محذوف تقديره كما اشار اليه الشارح اذا كان اللفظ موضوعا بالطريق المذكور او اذا كان اللفظ لا يفهم منه القدر المشترك فتعقل آه فان قيل هذه العبارة فاسدة لانها مستلزمة لحمل المباين وهو آلة على المباين الآخر وهو تعقل وهو فاسد فيقال ان اضافية التعقل الى ذلك المشترك من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف بحسب الظاهر عند البصريين فيكون بمعنى المتعقل اسم مفعول بطريق ذكر الجزء وارادة الكل مثلا فيكون المعنى الموضوع له هذا التركيب المتعقل من جنس ذلك المشترك و يكون حاصل المعنى المشترك المتعقل وهو عين الآلة ههنا فيصح الحمل او بحسب الحقيقة عند الكوفيين فيكون المعنى الموضوع له لهذا التركيب ذلك المشترك المتعقل فيصح الحمل وعلى التقديرين نكتة المجاز فى المصدر الاشارة الى سببية التعقل لكون المشترك

﴿ آلة ﴾

وباطل اذهما نوعان متغايران بالاتفاق فكان من النوع الثالث منهما اذ الثاني لا اعتبارية له فالعلم والمعلوم متحدان في الماهية الحقيقية وهي الصورة الحاصلة عند العقل فاذا اعتبر انضمام المقارنة للاذهان لها فتكون تصديقا او اذا اعتبر انضمام عدم المقارنة له فتكون تصورا فهما نوعان اعتباريان متغايران تغايرا ذاتيا اعتباريا الاول الصورة المقارنة للاذهان والثاني الصورة الغير المقارنة له وهما مع المعلوم متحدان في الجنس وهو الصورة ومتباينان باعتبار فصلهما فالتوفيق الاخير انما يكون معتبرا لو كانا متحدين معه في الصورة النوعية وهو ممنوع اذ العلم بالجزئيات الصورة الحاصلة الغير المقارنة للاذهان والجزئيات المعلومة الصورة المطلقة عن العوارض الذهنية وانما كان ضعيفا ولم يكن فاسدا لاستلزام الوضع للمقيد وهو العلم للوضع المطلق وهو المعلوم في الجملة (منه)

آلة الملاحظة لانه لا يكون بدونه آلة الملاحظة (قوله بتقدير اللام معطوف) لان المعطوف على الخبر خبر من جهة المعنى فيلزم الاتحاد بينهما وهو منتف على عدم تقدير اللام لانه ح بعد تأويل مدخول ان بالمصدر يكون المعنى كون ذلك المشترك موضوعا له والمبتدأ ذلك المشترك المعقول وهو مباين لهذا الكون لانه صفة معنوية للمشترك كالضرب بالنسبة الى زيد وعلى تقدير اللام يكون المعنى كائن لكونه موضوعا له فيتحقق الاتحاد في الجملة فيصح الحمل فان قيل انه لا يلزم الاتحاد الخارجي ههنا لانه شرط للحمل الايجابي لا السلبي الموجود ههنا فيقال الاتحاد الخارجي وان لم يلزم لكن يلزم صلاحية الاتحاد حتى يفيد النفي فائدة واذا لم توجد ههنا لم يفد النفي فائدة لان الصفة المعنوية وهو ههنا كون ذلك المشترك موضوعا له معلوم بالبداهة عدم اتحادها بالموصوف وهو المشترك ههنا فلا يفيد النفي فلذا قدر (قوله وان قرأ على صيغة آه) بالياء وان وجد في المتن بالتاء لان الاعجام تترك كثيرا فلا تعتبر النقطة ان قيل لم ترك التقدير في الحالية مع ان الحال بالنسبة الى ذي الحال وهو نائب الفاعل ههنا خبره فيلزم التقدير على هذا التقدير فيقال نعم لكن اكتفى عنه ههنا بما سبق للمعلومية بالمقايسة (قال المصنف فالوضع كلي) ان قيل ان الوضع عرض نسبي من مقولة الفعل وهو جزئي لوجوده في الخارج فكيف يصح الحمل عليه بانه كلي فيقال نعم بالنظر الى ذات الوضع لكن آلة الملاحظة سبب للوضع فيكون الاطلاق الكلي عليه من قبيل نسبة وصف السبب الى المسبب فيكون من قبيل المجاز العقلي والطرفان حقيقيان ويمكن ان يكون من قبيل استعمال اسم السبب في المسبب فيكون النسبة حقيقية وآلة الملاحظة كلية مشبه بها والوضع به ووجه الشبه التعدد وهو في آلة الملاحظة باعتبار الافراد في الوضع باعتبار التعلق الى كل واحد من المشخصات فيكون الاطلاق من قبيل استعمال اسم المشبه به في المشبه فيكون استعارة في لفظ الكلي والنسبة حقيقة عقلية ٩ (قوله كما قررناه اي في الموضعين) احدهما قوله بل المقصود آه والثاني قوله ما وضع لشخص آه في تقسيمه السابق وفائدته دفع توهم تقييد مشخص بقيد وحده مع ان الموضوع له ههنا يجب ان يكون متعددا (قال المص وذلك مثل

اسم الاشارة خالف الى الطريق المشهور وهو حذف المبتدأ فى مقام التمثيل اعتناء واهتماما لبيان هذا القسم لانكار المنكرين (قوله نزل ذلك الامر الكلى) وهو اللفظ الموضوع لشخص باعتبار امر عام اشارة الى ان فى ذلك فى المتن استعارة وتقريرها ظاهر من الشرح وفيه استعارة من جهة مع ذلك وتقريرها بالتركيب وكذا سؤال المنافاة بين التكتين ودفعهما وههنا دفع آخر بان كمال التميز بالنسبة الى البيان السابق من المصنف والبعد الفهمى مع قطع النظر عنه (قال المصنف فان هذا مثلا موضوع) اى لفظ هذا ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى سائر الاسم الاشارة ويمكن ان يشار بهذا الى اسم الاشارة ولفظ مثلا حينئذ اشارة الى غير اسم الاشارة من المضمرات والموصولات ففيه لطافة (قوله اى كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا) فائدة هذا التفسير دفع السؤال وهو ان معنى لفظ هذا ليس بمشخص بل كل مشار اليه مشخص والمستفاد من قول المصنف الاول بان اللام فى لفظ المشار اليه للاستغراق فيكون المستفاد هو المعنى الثانى وهو المطلوب ولفظ مطلقا على الاحتمال الاول فى فان هذا حال من مفهوم وفائدته تخصيصه بالماهية المطلقة يعنى الماهية لابشرط شئ لانه اذا اريد به الماهية المجردة يعنى الماهية بشرط لاشئ لايصح اضافة الافراد واذا اريد الماهية المخلوطة يعنى الماهية بشرط شئ فهى عين الافراد بحسب المآل فلافائدة فى الاضافة فيقيد بالاطلاق للاحتراز عن الاحتمالين ويمكن ان يقال على الاحتمال الاول انه حال من كل واحد لكونه مفعولا لمعنى التفسير المستفاد من اى وفائدته تعميمه يعنى مذكرا كان اومؤنثا بعد التعميم والتأويل فى ضمير مسماه بان يرجع الى لفظه هذا ومثله بتأويل كل واحد وعلى الاحتمال الثانى مع احتمال الحالية من المفهوم يكون حالا من كل واحد بلا تأويل فى ضمير مسماه فان اول حينئذ يكون مطلقا مفعولا مطلقا لمشار اليه اى اشارة مطلقة يعنى سواء كانت عقلية كما فى المضمرات اوحسية كما فى اسم الاشارة والوجه الوجيه فى توجيه مطلقا الاشارة الى ان معنى الحال وان كان متبادرا من لفظ المشار اليه لكنه ليس بمراد بل المراد هو المطلق سواء كان الاشارة فى زمان الاستقبال اوالحال اوالماضى ٣ يعنى مع قطع النظر عن وقوع الاشارة فى زمان من الازمنة

٩ ههنا تفصيل يطلب من الحاشية على شرح العصام للوضعية ٤ لا صالة الجنس ولاشتهار هذا اللفظ فى آلة الملاحظة ٣ فيكون مطلقا مفعولا مطلقا مجازيا للمشار اليه

٩ فان قيل قوله وان صح آه يقتضى ان يصح كون المشخص صفة للمشار اليه على تقدير ارادة الفرد الغير المعين منه وهو فاسد لان المشخص يقتضى التعين والمشار اليه الموصوف يقتضى عدم التعين على هذا التقدير فيلزم جمع المتنافيين فيقال انا لانسلم اقتضاء هذا القول لما ذكر كيف وهو مبنى على تغليب ارادة المعين على ارادة الغير المعين واوسلم

بقرينة وقوع لفظ المشار اليه فى تعريف المسمى لما يقال ان الالفاظ الواقعة فى التعريفات منسلخة عن اعتبار الزمان فيها سواء كان داخلا فى مفهومها اولا (قوله ولا يجوز ان يكون المشخص صفة للمشار اليه) لانه اما ان يراد به المفهوم كما هو المتبادر ٤ فلا يكون المشخص صفة له لانه مشخص خارجى بقرينة بحيث لا يقبل اه وهو لا يتحد مع مفهوم المشار اليه مع ان الاتحاد لازم بينهما كما فى المبتدأ والخبر لانهما بحسب المآل كالمبتدأ والخبر واما ان يراد به الفرد معينا اوغير معين فانه وان صح ٩ ان يكون صفة له مع قطع النظر عن المقام لكنه لا يصح بالنظر اليه لان المقام مقام بيان مسمى هذا او هو كل واحد من الافراد لا الفرد المشخص فتعين ان المراد من المشار اليه الاستغراق بقرينة المقام والممثل فيكون صفة لكل فرد من الافراد بحسب المعنى وان كان صفة للمشار اليه لفظا على تقدير كون اللام حرفا تعريفا او اسم موصول على رأى او بحسب المعنى واللفظ على تقدير كونها اسم موصول على التحقيق ويمكن ان يوجد الجواز على تقدير ارادة الفرد بان المراد الفرد المشخص مع عدم الانفراد كما مر فى الموضعين احدهما الموضوع له مشخص والآخر قد يوضع له لكن فى هذا التوجيه حذف وفى توجيه الشارح ليس فيه حذف وهو راجح على الاول وهو مرجوح وهو بالنسبة الى الراجح بمنزلة المنكر عند البلغاء ٧ فلذا قال الشارح ولا يجوز ان يكون صفة اى بغير الاستغراق بقرينة المقابلة لما سبق (قوله ذى مكة) اى ذى عقل (قوله بتاء التأنيث) ظرف مستقر خبر لقوله (قوله على انه خبر) بتأويل اللفظة او الكلمة ظرف مستقر خبر ثان فائدته دفع اشتباه ناش من التأنيث وهو ان المبتدأ مذكر والخبر على هذه النسخة مؤنث فلا يصح الخبرية بان لفظ هذا مؤول باحد التأويلين فيتحقق المطابقة بينهما فيصح الخبرية فان قيل ان تذكير ضمير مسماه ينافى احد التأويلين فكيف يصح هذا الجواب فيقال انا لا نسلم المنافاة اذ يجوز ان يكون تذكير ضمير مسماه اشارة الى جهة تذكيره تأويل اللفظ وتأنيث موضوعه اشارة الى جهة تأنيثه باحد التأويلين وهو حسن واطيف (قوله على انه من قبيل الاسماء) ظرف مستقر بمنزلة الخبر ان كان العطف عطف المفرد او خبران كان عطف الجملة

٦ الاقتضاء المذكور فلازم بطلان المقتضى لجواز ان يكون المراد من المشار اليه الفرد الغير المعين قبل المفهومية من اللفظ ومن المشخص المعين بعد المفهومية من لفظ المعرفة فلا تنافى فلا بطلان فى المقتضى بالفتح (منه)

٧ والفرق بين التوجيه الاول وبين التوجيه الثانى على الاحتمال الاول والثانى والثالث على الاحتمال الثانى بان الاول توجيه لقول الشارح على الاحتمالين وبان الباقى على الاحتمالين توجيه لقول المص والتوجيه الرابع وهو التوجيه الوجيه توجيه لقول المصنف وغير مخصوص باحد الاحتمالين (منه)

فقط للمناسبة لثبوت هذه القضية لاشعار الاول بداهتها دون الثانى لاشعاره معلوميتها فقط وبداهتها على الاحتمال فلم يشعر الثبوت فلم يناسب (قوله وليس ماذكره آه) جواب عن سؤال مقدر وهو ان تعليل هذا الحكم بقوله لاستواء نسبة آه يقتضى عدم البداهة وحمل التنبيه على المعنى الاول يقتضى البداهة فلزم التناقض بين مقتضيهما فلا يصح الحمل على المعنى الاول اين الرجحان المستفاد من تخصيصه بالمعنى الاول وتقرير الجواب بان التعليل الذى ذكر فى صورة الدليل ليس بدليل حتى يلزم ماذكر بل تنبيه فى صورة الدليل فلايكون مقتضاه عدم البداهة فلاتناقض فيصح ويرجح الاول فان قيل ان البديهى ههنا جلى فلا يحتاج الى التنبيه فيعود المحذور فيقال ان البديهيات ولوكانت جلية تنبيه عليها بالنسبة الى الاذهان القاصرة لانها ليست جلية بالنسبة اليها وهذا الجواب معنى قوله والبديهيات قد تنبه عليها آه يعنى جلاء البداهة وخفائها مختلفان باختلاف الاشخاص وهذا الحكم وان كان بديهيا جليا بالنسبة الى الاذهان الكاملة لكنه خفى بالنسبة الى القاصرة فلذا ينبه عليه (قوله اى ماصدق عليه اللفظ الى آخره) تفسير لما هو بقرينة كونه مبتدأ لعدم الافادة لان المراد منه الافراد غالبا وبقرينة لفظة القبيل لانها قد تستعمل فى جزئيات الشئ ومناسباته والثانى ٣ غير مناسب فتعين الاول فيكون معنى ماهو جزئيات اللفظ الموضوع الى آخره المستفاد من لام القبيل لكونها عهدا خارجيا اوعوضا عن المضاف اليه (قوله وهو لايختص) اشارة الى مقدمة مطوية علة ومعلول للعلة المذكورة والحاصل ان عدم الافادة لعدم الاختصاص وعدمه للاستواء فعدم الافادة للاستواء فذكر المصنف العلة بالواسطة وهو الاستواء وترك العلة بالذات وهوعدم الاختصاص لانفهامه من الاستواء (قوله اى لاشتراك الكل فى ذلك) اى فى ذلك الوضع تفسير باللازم واشارة الى دلالة الاستواء على مقدمة مذكورة آنفا (قوله فلابد من افادة) اشارة الى النتيجة وهى الدعوى المذكورة فى المتن (قوله وهو) اى امر ينضم الى الوضع به يحصل التعيين (قوله المعنى) اى المقصود (قوله بالقرينة) اى قرينة مذكورة فى المتن وهى قرينة معينة ولو اريد بالقرينة بلا قيد معينة لزم

ق بل هو غير صحيح لان مناسب ما هو من هذا القبيل هو اللفظ الموضوع بالوضع الخاص للموضوع له الخاص وبالوضع العام للموضوع له العام واللفظ الموضوع بكلا الوضعين يفيد التشخص بلا قرينة فلا يصح الحكم عليه بقول لا يفيد آه اذا اريد من طرف الموضوع وهو ما هو من هذا القبيل فلا صحة لارادة المناسب

استدراك قيد معينة فى المتن اوجود التعين فى القرينة المعرفة بهذا التعريف (قوله فان قيل آه) متفرع على قوله فلا بد آه وجواب لشرط محذوف مستفاد منه تقديره اذا كان لابد فى افادة التعين من امر ينضم به يحصل التعين فان قيل آه والعمدة فى منشأ هذا السؤال لفظ قرينة معينة ومورده دعوى ماهو من هذا القبيل آه تقرير السؤال ان ماهو من هذا القبيل يفيد التشخص بلا قرينة معينة لانه لولم يفد لزم عدم الفرق بين ماهو من هذا القبيل وبين الالفاظ المشتركة وهو باطل لمخالفة الاجماع والمقدم كذا فثبت المطلوب وهو الافادة ونقيض دعوى المصنف وجواب قلنا للشارح منع الملازمة بانا لانم لزوم عدم الفرق لعدم الافادة بدونها كيف وفرق بينهما من جهة اخرى وهوتزوم التعين فى المعنى فى ماهو من هذا القبيل وعدم لزومه فى المشترك لجواز كونه اسم جنس كعين ووحدة الوضع صراحة فى الاول وتعدده صراحة فى المشترك وهذه المعارضة الصورية على تقدير كون ما فى قوله فما الفرق بينهما استفهامية انكارية واما اذا كان استفهامية استفسارية كان السؤال استفساريا فلا يندرج فى الوظائف فلا يحتاج الى التقرير (قوله وعدمه) عطف على لزوم بان يرجع ضميره المضاف اليه الى اللزوم فيكون المعنى عدم لزوم التعين فى المشترك سواء كان معينا اوغير معين ولوعطف على التعين مع ارجاع الضمير اليه اوعلى اللزوم معه لزم ان لايوجد التعين فى المشترك اصلا وهو فاسد واوعطف على التعين مع ارجاع الضمير الى اللزوم اى لزوم عدم لزوم التعين لرجع الى معنى العطف الاول ولكن بعيد عن الفهم (قوله ووحدة الوضع فى الاول وتعدده فى المشترك) بالرفع معطوف على لزوم وبالجر على مدخول لزوم (قوله فان قلت متفرع على الجواب) اى اذا عرفت جواب الاعتراض المذكور فان قلت الى آه والمورد والمنشأ كما سبق بلا فرق وتقرير السؤال بان ماهو من هذا القبيل يفيد التشخص آه لانه لولم يفد لزم المخالفة للاجماع المقرر عندهم وهو الاحتياج الى القرينة فى المجاز وعدم الاحتياج فى الحقيقة لكن التالى باطل وكذا المقدم فثبت المطلوب وهو نقيض دعوى المص وتقرير خلاصة جواب قلنا للشارح بان الاحتياج الى القرينة المثبتة فى المجاز لمجرد صحة الاستعمال والمنفى عندهم فى الحقيقة لصحة

الاستعمال لانها حاصلة بالوضع بدون القرينة والاحتياج المثبت ههنا الى القرينة لفهم المراد وتعينه فاثبات الاحتياج اليها بالنسبة الى تعين المراد ونفى الاحتياج بالنسبة الى صحة الاستعمال فلا مخالفة وحاصله منع الملازمة بانا لانم انه لو لم يفد لزم المخالفة كيف والمقرر بالنسبة الى الاستعمال والمذكور المثبت بالنسبة الى فهم المراد وفى هذا الجواب مخالفة للمقرر وهو ان صحيح الاستعمال قسمان وضع فى الحقيقة وعلاقة فى المجاز حتى قالوا فى قولك خذ الفرس مشيرا الى الكتاب ان هذا غلط مع وجود قرينة الاستعمال لعدم العلاقة المعتبرة بينهما فقول الشارح ان الاحتياج الى القرينة فى المجاز المجرد الاستعمال مخالف للمقرر الا ان يقال ان المراد القرينة مع العلاقة صحيحة الاستعمال والقرينة المجردة مرجحة فى المجاز والقرينة مع الوضع صحيحة الاستعمال فى الحقيقة والقرينة المجردة مرجحة فيهما والقرينتان بالنظر الى ذاتيهما مرجحتان وهما مع الانضمام صحيحتان متغايرتان لتغاير المضموم اليه فيهما وهو الوضع فى الحقيقة والعلاقة فى المجاز على ان المخالفة لا تضر جواب الشارح لانها بالنظر الى قرينة المجاز وذكر قرينته فى السؤال والجواب استطرادى (قوله لتصرف) اى القرينة وفى بعض النسخ اينصرف اى ذهن السامع (قوله ولما فرغ شرع) قضية شرطية لزومية فائدتها بيان الشارحين بحسب عادتهم لانتقال المصنفين من بحث الى بحث آخر فان قيل ملازمة هذه القضية ممنوعة لانه لا يلزم الشروع للفراغ فيقال طرف المقدم مقيد بالتزام المصنف التكميل فيكون الحاصل لما فرغ التزام التكميل والشروع فى المقصود شرع فثبتت الملازمة (قوله فقال عطف على شرع) فان قيل ليس بين الشروع وبين القول تعقيب لاتحادهما فيقال نعم اوحملا على حقيقتهما لكن شرع اوحمل على معنى اراد الشروع لتحقق التعقيب لان الارادة متقدمة على القول او يقال الفاء ههنا تفصيلية مستعملة فى التعقيب الرتبى وهو تعقيب رتبة التفصيل عن الاجمال بطريق المجاز المرسل من قبيل ذكر المقيد وهو التعقيب الزمانى وارادة المطلق وهو التعقيب المطلق وذكره وارادة المقيد وهو التعقيب الرتبى او بطريق الاستعارة وتقريرها

بالتركى تعقيب زمانئ مطلقه تعقيب رتبئ مطلق مطلق التعقيبده تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى بحسب الاراده تعقيب زمانئ مطلق تعقيب رتبئ مطلقده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ اصليه اولدى بواستعاره يه تبعا تعقيب زمانئ مطلقك جزئياتنه موضوع اولان فاء تعقيب رتبئ مطلقك جزئياتندن اولان قولك شروعدن تعقيب رتبيسنده استعمال اولندى استعارهٔ مصرحهٔ تبعيه اولدى (قوله على مامر) كلمة على متعلق بالحكم بالابتدائية اوالخبرية وكلمة ما عبارة عماذكره الشارح فى المقدمة وهومحذوفية الخبر اوالمبتدأ مع عدم مذكوريه الخبربان جعل الالفاظ المذكورة خبرا (قوله والمحذوف هوالمذكور) اى المحذوف فى المتن ههنا المذكور فى الشرح فيما سبق وهو الذى نشرع فيه اوالمراد لفظ المذكور فلاتنافى بين المحذوفية والمذكورية (قوله معنى التقسيم) ان اريد بالتقسيم لفظه فاضافة معنى اليه من قبيل اضافة المدلول الى الدال وان اريد به معناه فالاضافة من قبيل اضافة العام الى الخاص فعلى الاول ضمير هوراجع الى المعنى لعدم صحة الحمل فى الرجوع الى التقسيم وهو ظاهر وعلى الثانى الظاهر ضمير هو راجع الى التقسيم لكونه مقصودا والمعنى المضاف مجئ لبيانه فان قيل يلزم حينئذ ان يكون جملة هوضم خبرعن المعنى بلاعائد وهو غير جائز فيقال ان العائد الى المضاف اليه عائد بحسب الحقيقة الى المضاف فى هذه الصورة لكونه مبنيا للمضاف اليه او يقال ٩ ان المبتدأ ههنا بحسب الحقيقة وهو التقسيم المضاف اليه لكونه مقصودا فيتحقق العائد بحسب الحقيقة وهو كاف او يقال ان هذا الخبر ليس بجملة حقيقة حتى يلزم العائد لكونه ٣ من القول الشارح وهو من التصورات (قوله مباينا للقسم الآخر) ناظر الى التقسيم الحقيقى (قوله غير مباينين) ناظر الى التقسيم الاعتبارى (قوله باعتبار تنافى القيود) يراد به ما فوق الواحد بقرينة وقوعه فى التعريف وبقرينة ذكر القيدين فى اول التعريف ليتناول القيدين ناظر الى المباين (قوله اوتخالفا فقط) ناظر الى الغير المباين فنشر الشارح على ترتيب لفه وفائدة قيد فقط ليصح المقابلة بينهما لان معنى فقط

٩ والفرق بين التوجيه الاول والثانى بان العائد فى الاول عائد حقيقة الى المبتدأ الظاهرى وفى الثانى عائد ظاهرا الى المبتدأ الحقيقى منه

٣ وضمير لكونه راجع الى الخبر بطريق الاستخدام لان المراد من الخبر المرجع هو ضم ومن الضمير جزؤه وهوضم فقط ومعنى قوله وهو آه القول الشارح مع المعرف من التصورات عند السيد الشريف

ان يتحقق فى القيود تخالف مجرد عن التنافى فيصح المقابلة بخلاف ترك فقط لانه حينئذ يكون المعنى تخالف القيود سواء وجد التنافى معه اولا فيكون اعم من الاول فلا تصح المقابلة ظاهرة (قوله والمتبادر) اى من لفظ التقسيم[٩] ومما صدق عليه اذا اطلق عن قيد الاعتبارى (قوله بحسب العرف) اى العرف العام المتبادر عند الاطلاق (قوله هو اعتبار التباين) اى تباين الاقسام بحسب الصدق على الافراد (قوله وما نحن فيه من هذا القبيل) اى من جزئيات التقسيم الذى اعتبر فيه التباين وهو الحقيق (قوله حاصله) اى التقسيم المذكور ههنا (قوله مجملا تمييز عن النسبة الاضافية) المحاصل الى الضمير او حال من الحاصل بلا تأويل او مع التأويل والتقسيم بحسب الاجمال والتفصيل ثلثة فالاثنان منها تفصيليان والواحد اجمالى والاول من التفصيلى ما ذكر فيه المقسم والقيد بلفظين يدلان عليهما بالمطابقة كتقسيم الحيوان الى حيوان ناطق وحيوان صاهل والثانى ما ذكر فيه القيد بلفظ يدل عليه بالمطابقة وحذف المقسم وهو مراد كتقسيمه الى ناطق وصاهل ومن هذين التقسيمين يستفاد التعريف المعتبر الاقسام والثالث الاجمالى ما ذكر فيه المقسم والقيد بلفظ يدل عليهما تضمنا كتقسيمه الى انسان وفرس والمذكور فى الشرح من هذا القبيل فلذا قال مجملا والمذكور فى المتن من قبيل اول التفصيلى مع كونه حقيقيا كما قال الشارح فيما سبق (فان قيل) ان يشكر مثلا يكون علما اذ سمى شخص معين وفعلا فلا يتحقق التباين بين العلم والفعل فكيف يكون تقسيم المصنف من هذا القبيل فيقال ان التباين المعتبر فى التقسيم الحقيقى بين الاقسام بالنسبة الى اقسام تقسيم واحد لا الى اقسام تقسيمات متعددة فيعتبر تباين الفعل الى مصدر واسم جنس ومشتق وتباين العلم الى حرف واخواته ولا يعتبر تباين العلم الى الفعل حتى يرد ما ذكر فالتباين بين الاقسام متحقق ههنا فثبت انه تقسيم حقيقى (قوله اولا) ظرف لغو لتقسيم (قوله ما) مدلوله مجرور محلا بدل او عطف بيان من اللفظ او منصوب مفعول اعنى به اى باللفظ او بالتقسيم المذكور[٣] (قوله منه) اى من اللفظ او ما فى ما مدلوله كلى او مشخص (قوله على وجه) ظرف مستقر مفعول مطلق مجازى لتقسيم الثانى او له ولاوليه والتقدير تقسيما كائنا على

٩ سواء كان لفظ التقسيم او امثاله مذكورا فى التقسيم كقولك الكلمة تنقسم الى ثلثة اقسام اولا كقولك الكلمة اما فعل او اسم او حرف ﴿

٣ والظاهر انه مجرور بدل او عطف بيان من القسمين او منصوب مفعول اعنى بهما فضمير منه راجع الى التقسيم او الى اللفظ فيكون المذكور فى الاصل اظهار ما خفى وابقاء ما ظهر ﴿

وجه (قوله ينضبط) صفة لوجه بتقدير عائد اى به (قوله فان تحقيقها) اى الاقسام من مزالق الاقدام اومزالق الاقدام شبه الاذهان الى الاقدام فى سببية الوصول الى المطلوب فاستعمل الاقدام للاذهان استعارة مصرحة اصلية والمزالق ترشيح (قوله اى الموضوع بقرينة ان هذه الرسالة) فى الوضع وبقرينة الكمال والتبادر (فان قيل هذا ينافى ماسيأتى من ان المورد للقسمة مفهوم لان مقتضى هذه الارادة كون اللام للعهد ومقتضى ماسيأتى كون اللام للجنس فيقال انا لا نسلم المنافاة لان ارادة الموضوع من اللفظ ههنا ليست بمعونة اللام بل اللام داخلة بعد الارادة بمعونة القرينة على المراد لجنسيته فاللام للجنس اولان الارادة بعد دخول اللام والمراد حصة ومفهوم نوعى وهو اللفظ الموضوع وهى لاتنافى ماسيأتى لان المراد منه المراد من المقسم المفهوم سواء كان عين مفهوم مدخوله اوحصة منه فلاتنافى وانما يلزم لو كان اللام للعهد الخارجى الشخصى (فان قيل اذا كان اللام للعهد فلم يحمل على العهد الخارجى الصريحى لتقدم ذكر اللفظ صريحا فى اول المقدمة ويحمل على العلمى بالقرينتين المذكورتين فيقال نعم ذكر اللفظ صريحا لكن فى بحث آخر وجزء آخر من الرسالة فيبعد ان يكون ما ذكر فى جزء قرينة لما ذكر فى جزء فلذا حمل على العلمى دون الصريحى (قوله اى الموضوع له) بقرينة الاضافة الى اللفظ المراد منه الموضوع وبقرينة التبادر وبقرينة ان الرسالة فى بيان الوضع المطلوب منه بيان الموضوع له (قوله فان الحاصل فى العقل) تعليل لمعنى التفسير المستفاد من كلمة اى (قوله من حيث حصوله فيه) متعلق بالحاصل احتراز عن الحصول فى الخارج فالحيثية للتقييد كسائرها ويجوز ان يكون معنى الحيثية تحقق الحصول فى العقل سواء كان بانفهام الغير اولا فتكون للاطلاق (قوله بهذه العبارة) اى الحاصل فى العقل (قوله مطلقا) حال من انفهام معناه سواء كان بانفهام الغير اولا وحيثية الحصول الانفهام متلازمتان فالحاصل والمفهوم متحدان بالذات ومختلفان بالاعتبار (قوله بانفهام غيره) اى دالة وبين حيثية المفهومية والمدلولية عموم وخصوص مطلق لان حيثية المدلولية مقيدة بالانفهام من الدال فهى اخص من حيثية المفهومية

وهى اعم منهما فبين المفهوم و المدلول عموم وخصوص مطلق وكلتا الحيثيتين اعم من وجه من حيثية كونه موضوعا له لان حيثية كونه موضوعا له مستلزمة لهما بالنسبة الى العالم بالوضع وغير مستلزمة لهما بالنسبة الى غيره فالحيثيتان مجتمعتان لها فى المعنى الموضوع له بالنسبة الى العالم بالوضع و مفترقتان عنها فى المعنى المجازى وحيثية كونه موضوعا له مفترقة فى الموضوع له عنهما بالنسبة الى غير العالم بالوضع فثبت بينها وبينهما عموم وخصوص من وجه فبين المفهوم والمدلول و بين الموضوع له عموم وخصوص من وجه ولهذه المناسبة فسر المدلول بالموضوع له وحيثية المعنوية مستلزمة للانفهام دونها فى المعنى الغير المقصود من اللفظ ان اريد بالقصد فى حيثية المعنى القصد بالذات فبين المفهوم والمدلول و بين المعنى عموم وخصوص مطلق وان اريد القصد المطلق كما يدل عليه اطلاق المعنى على المدلول الالتزامى فحيثية المعنوية مستلزمة لحيثية المدلولية والمفهومية و بالعكس فى المدلولية دون المفهومية لجواز تحققها بدون الدال فبين المدلول و المعنى مساواة و بين المفهوم و بين المعنى عموم وخصوص مطلق وحيثية كونه موضوعا له والمعنوية تجتمعان فى المعنى الموضوع له المقصود بالنسبة الى العالم بالوضع وحيثية المعنوية تتحقق فى المعنى المجازى المقصود دونها وحيثية كونه موضوعا له تتحقق فى المعنى الموضوع له دونها بالنسبة الى غير العالم بالوضع لان العاقل لا يقصد المعنى الموضوع له بالنسبة لعدم الفائدة فبين الموضوع له والمعنى عموم وخصوص من وجه (ان قيل لم خص البيان باللفظ مع ان الموضوع له يتحقق بالنسبة الى الغير كالدوال الاربعة فيقال لان البحث فى اللفظ فلذا خص (قوله لان مدلوله تعليل لمحصر المقدر) بقرينة دلالة المقام لانه مقام البيان و السكوت فيه عن غير المذكور اعتراف للانحصار اليه او المستفاد من محوى الكلام بقرينة المقام فعلى الاول المتعلق شبه فعل وعلى الثانى معنى فعل (قوله اما ان يمتنع اى ذوان يمتنع) ضمير يمتنع راجع الى المدلول فالاسناد مجازى لان الامتناع صفة للعقل (قوله من فرض فائدته فى تعريف الجزئى) اخراج الكليات التى ليست بصادقة بل مفروضة الصدق كشريك البارى واللاشئ وفى تعريف الكلى ادخالها فيه لانها وان لم تكن صادقة بالفعل على المتعدد لكنها

مفروضة الصدق (فان قيل يلزم حينئذ ان يكون زيد داخلا فى تعريف الكلى وخارجا عن تعريف الجزئى ففى زيادة الفرض فيهما فساد من جهة اخرى فيقال ان المراد من الفرض المذكور ههنا التجويز العقلى اى حكم العقل بالجواز مع قطع النظر عن الخارج والفرض بالمعنى المذكور لايتحقق فى الجزئى الحقيقى لان العقل اذا تصور زيدا مثلا لايجوز الصدق ولايحكم بجوازه على متعدد وان جاز فرض الصدق فى زيد بمعنى التقدير المجرد عن حكم العقل وهو ليس بمراد ههنا لعدم التبادر بل المراد الاول للتبادر ويسمى الاول فرض محال بالاضافة والثانى فرضا محالا بالتوصيف يعنى فى الاول المفروض محال والفرض ممكن بالمعنى الاول وفى الثانى المفروض محال والفرض بالمعنى الاول محال وبالمعنى الثانى ممكن لانه مجرد التصور بدون الحكم ولاحجر فى التصورات حتى تتعلق بنقيضها (قوله اولا يمتنع كذلك) اى من الفرض المذكور فالكاف بمعنى من وذا اشارة الى الفرض المذكور اوامتناعا كائنا مثل الامتناع المذكور (قوله وهو الكلى) اى يصدق عليه الكلى المنطقى فالمصدوق كلى طبيعى والصادق منطقى والمركب منهما كلى عقلى (قوله فان قيل) اى اذا عرف معنى القسمين فان آه (قوله ههنا) اى اللفظ مدلوله آه (قوله لان الالف واللام آه) بيان لمنشأ السؤال (قوله فمعناه آه) من ثمة المنشأ تفصيل له (قوله ولاشك) بيان لمقدمة مطوية مستفادة من التقسيم بالضرورة لانه يلزم من تقسيم اللفظ الى القسمين بان يكون مورد القسمة اللفظ بالضرورة (قوله وكل لفظ كذلك) اى موضوع المعنى والمطوية صغرى والمذكورة بقوله كل لفظ آه كبرى من حيث هى كبرى وهو مذكور فيما سبق لتفصيل منشأ فلا استدراك وتقرير القياس المستفاد من قوله فان كان الى قلنا بان هذا التقسيم فاسد لانه يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم هذا شانه فهو فاسد فهذا التقسيم فاسد واثبات صغرى هذا القياس بنتيجة القياس المذكور فى الشرح مع كبرى المطوية بان هذا التقسيم يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره لانه مورد القسمة فيه اما الاول واما الثانى وكل تقسيم شانه كذا فهو يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره ينتج الصغرى واثبات صغرى هذا القياس بالقياس المذكور فى الشرح ظاهر وتقرير جواب قلنا

بان الحد الاوسط لا يتكرر فى القياس المذكور فى الشرح لان صغراه طبيعية لا يلاحظ فيها الافراد فى الموضوع والمحمول فالحد الاوسط فيها اللفظ الموضوع بلا ملاحظة الافراد وفى الكبرى ملاحظة الافراد فلا تكرر فلا انتاج حتى يلزم المحذور وخلاصة الاعتراض لزوم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره بحمل اللام على الاستغراق وخلاصة الجواب دفع المحذور المذكور بحمل اللام على الجنس (فان قيل اذا حمل اللام عليه فان اريد الجنس المتحقق فى احد القسمين يلزم المحذور المذكور فيقال يراد الجنس المطلق من القسم فى كل تقسيم عن الماهية لا بشرط شئ ولا يراد الجنس المقيد عن الماهية بشرط شئ اى بشرط التحقق فى ضمن احد القسمين حتى يرد المحذور (فان قيل ان العام لا يتحقق الا فى ضمن الخاص فيلزم المحذور على هذه الارادة فيقال فرق بين الارادة والتحقق لانها صفة المريد والتحقق صفة العام فلا يلزم من تحققه فى الخاص الارادة فيه حتى يلزم المحذور وتقرير قياس قيل بسيطا بان هذا التقسيم باطل لانه يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم شانه كذا فهو باطل وكلتا المقدمتين مذكورتان بقوله ويلزم الى نفيكون واثبات صغراه بانه يستلزم لزوم الانقسام للاقسام لكل منهما وهو مذكورة وكبراه مطوية وهى كل تقسيم شانه كذا يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره واثبات صغراه بالمذكور وهو قياس المساواة وقوله ولازم اللازم آه مقدمة اجنبية له وتقرير القياس مركبا موصولا بان هذا التقسيم باطل لان الانقسام لازم للمقسم والمقسم لازم الانقسام فالانقسام لازم للاقسام وكل تقسيم لازم للاقسام يستلزم تقسيم الشئ الى نفسه والى غيره فهذا التقسيم يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره وكل تقسيم يستلزم انقسام الشئ الى نفسه والى غيره فهو باطل فهذا التقسيم باطل (قوله فالجواب عنه خبر ما قيل) تقريره ان الحد الاوسط فى قياس المساواة غير متكرر لانه مقيد بقيد فى الذهن فى صغراه ومقيد بقيد فى الخارج فى كبراه فالتقدير الانقسام لازم للمقسم فى الذهن فقط والمقسم لازم للاقسام فى الخارج فلا تكرر فلا انتاج حتى يلزم المحذور ويجاب ايضا بان المقدمة الاجنبية ههنا كاذبة كما فى التأخر اللازم للمعلول اللازم للعلة والتأخر ليس

لازم للعلة فلا انتاج حتى يلزم المحذور وجواب الشرح مبنى على ان الانقسام
من العوارض الذهنية وعلى ان الكلى الطبيعى موجود فى الخارج وهو
من الاجزاء الخارجية للاشخاص اذا كان من ذاتياتها والا فلا يكون لازما
لاقسام بحسب وجودها الخارجى بل بحسب وجودها التصورى اذا كان
ذاتيا لها فان تصور الكل يتوقف على تصور الجزء فالجزء المقسم لازم
لاقسام الكل بحسب وجودها الذهنى (قال المصنف والاول اما ذات)
الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة اللفظ آه بطريق عطف القصة
على القصة للمناسبة بينهما فى الغرض وهو بيان اللفظ الموضوع باعتبار
الموضوع له (قوله اى اللفظ آه) تفسير للمعطوف مع لام العهد بقرينة
المعطوف عليه (قوله اى مدلوله ذات) تقدير لصحة الحمل لان الذات مدلول
والمبتدأ على هذا التفسير لفظ فلا اتحاد بينهما (فان قيل على هذا التقدير
يلزم عدم الاتحاد ايضا لان المقدر مدلول كذات فيقال ان الخبر جملة
مدلوله ذات وهى متحدة مع المبتدأ وان لم يكن المدلول فقط متحدا معه
(قوله او يقال) معطوف على التوجيه السابق بحسب المعنى يعنى يقدر
(قوله او يقال (قوله باطلاق الباء متعلق بالتجويز) بيان لعلاقته يعنى
يكون اسم الذات والحدث مجازا مرسلا بطريق اطلاق اسم المدلول على
الدال فيتحقق الاتحاد الخارجى بين المبتدأ والخبر واخر هذا التوجيه مع
عدم الالتزام لانه قال يقال لان بيان المدلول على التوجيه الاول حاصل
الذات وعلى الثانى غير حاصل لانه لا يراد بل المراد الدال على هذا التوجيه
مع ان بيان المدلول الوضعى مطلوب لكونه مطلوبا من معرفة اللفظ
ووضعه (قوله من اللفظ) بيان لما فى على ما يدل وهو افراد اسم الجنس كرجل
وفرس وافراد المصدر كنصر وضرب (قوله وحينئذ يستقيم قوله وهو
اسم الجنس) اى حين اذ فسر الاول باللفظ يستقيم بلا تأويل قوله وهو
اسم الجنس واخواته لان ضمير وهو راجع الى الاول الذى هو عبارة عن اللفظ
واسم الجنس من قبيل اللفظ فيتحقق الاتحاد بينهما فلا يحتاج الى التأويل
واما اذا كان لفظ الاول عبارة عن المدلول فلا يستقيم بلا تأويل لعدم
الاتحاد بينهما فيحتاج اليه اما فى طرف المبتدأ وهو تقدير دال او مثله فمعنى

هو دالة او بالاستخدام فى ضمير هو واما فى طرف الخبر بتقدير مدلول اومثله فان قيل وان لم يلزم التأويل على تقدير كون الاول عبارة عن اللفظ فى قوله وهو لكنه يلزم فى قوله ذات مع ان التأويل فيه تأويل فى اول الكلام بخلاف كون الاول عبارة عن المدلول لان التأويل فيه فى آخر الكلام فلم رجح كون الاول عبارة عن اللفظ بذكره وترك كونه عبارة عن المدلول فيقال ٦ لمطابقة المعطوف للمعطوف عليه وهو اللفظ مدلوله آه (قوله انما اخرج المصدر) جواب عن سؤال مقدر تقديره بان اسم الجنس عند النحاة عرف بما يساوق النكرة وعند اهل البيان عرف باسم كلى غير مشتق والمصدر داخل فى اسم الجنس على كلا التعريفين والمصنف لم اخرج المصدر منه وخالف كلا المذهبين بان مخالفة المصنف لبناء التقسيم الى الفعل والمشتق على المخالفة والاخراج بارجاع ضمير بينهما الى ذات وحدث (قوله فكانه آه) متفرع على بناء التقسيم اليهما على الاخراج لانه يقتضى المقابلة بين الاقسام الثلثة وجواب لسؤال مقدر تقديره بان الذات والحدث شامل للمركب اى الفعل والمشتق لان فيهما حدثا وذاتا ففسد التقسيم بالتداخل والتعريفان المستفادان منه لاسم الجنس والمصدر بعدم منع الاغيار بان قيد وحده معتبر فى الذات والحدث بقرينة المقابلة الى المركب اى نسبة بينهما فحصل تباين القسمين الى الثالث ومنع الاغيار (قوله والمراد بالذات) جواب لسؤال مقدر تقديره بان للذات معانى ثلثة الاول ما يقوم بذاته فعلى هذا يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم لان هذا المعنى وان كان متحققا فى البعض كرجل لكنه لم يتحقق فى البعض الآخر كبياض وسواد وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير جامع للافراد هذا اذا كان اسم الجنس موضوعا للفرد المنتشر واما اذا كان موضوعا للماهية فيكون التعريف المستفاد مما يتاله لانها لاتقوم بذاتها والثانى الماهية فعلى هذا يلزم دخول قسم المصدر فى قسم اسم الجنس لانها متحققة فيهما على المذهب الثانى وهو كونه موضوعا للماهية ويلزم ان يكون التعريف لاسم الجنس غير مانع للاغيار وعلى المذهب الاول وهو كونه موضوعا للفرد المنتشر يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم وان يكون التعريف المستفاد لاسم الجنس

٦ ولانه اذا كان الاول عبارة عن اللفظ يلزم التأويل فى موضع واحد اوهو مدلوله واذا كان عبارة عن المدلول يلزم التأويل فى هو فى مواضع اربعة والتأويل فى موضع واحد اولى من التأويل فى مواضع اربعة منه

مبانيا له والثالث المستقل بالمفهومية فعلى هذا يلزم دخول سائر الاقسام فيه ويكون التعريف المستفاد لاسم الجنس غير مانع للاغيار وتقرير جواب الشارح بقوله والمراد باختيار الثالث لظهور الفساد فى الاول ودفع المحذور بالتقييد بقيد لايكون حدثا ولامركبا منه وغيره بقرينة المقابلة للقسمين فيكون كلمة ما فى مالا يكون عبارة عن المستقل بالمفهومية او باختيار الثانى على مذهب المصنف رحمه الله تعالى وهو كون اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هى هى ويدفع المحذور بالتقييد فيكون كلمة ما فى ما لايكون عبارة عن الماهية وهذا الجواب مرضى الشارح على مايستفاد من قوله فى شرح التلويح السادس (قوله ههنا) اشارة الى ان للذات معنى آخر غير مراد ههنا وهو المعنى الاول (قوله منسوبا لفظ احدهما الى آخر) صفة المركبات وتقييد له لان المستفاد بقرينة المقابلة فى المركب المقيد لا المطلق (قوله و بالحدث) عطف على بالذات يدفع سؤال وهو ان السواد والبياض مثلا اسم الجنس مع انه يدخل فى قسم الصدر وتعريفه المستفاد بان هذا السؤال انما يرد لو كان المراد بالحدث امرا قائما بغيره وهو ممنوع بل المراد به امر قائم بغيره يعبر عنه آه بقرينة شهرة الحدث بادراه فى المعنى المصدرى المذكور فيخرج ماذكر لعدم التعبير عنه بالمذكور وذكر الجيد بمعنى العنق والمنوال بكسر الميم وسكون النون معناه بالتركى بزطقوركن بزى صارد قلرى اغاجدر تبقى لظهور عدم ورود السؤال بهما (قوله ومعناه) اى معنى القيام بالغير فى تعريف الحدث (قوله اختصاص آه) عند الحكماء ومعناه تعلق احدهما الى آخر بحيث يكون ناعتا للآخر والآخر منعوتا (قوله التبعية فى التحيز عند المتكلمين) يرد بان المجردات كالنفوس الانسانية والعقول العشرة لم يكن لها تحيز حتى يكون اوصافها تابعة لها فى التحيز فيكون التعريف الثانى غير جامع لافراده ٧ فيكون تعريف الحدث غير جامع لبعض افراده وهو المصادر الصادرة عن المجردات فيرجع المحذور الى التقسيم بعدم الحاصرية والى تعريف المصدر بعدم الجامعية فاشار الشارح الى جوابه بقوله اى الاتحاد فى الاشارة آه بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لان التبعية المذكورة مستلزمة للاتحاد المذكور وهو ظاهر وحاصل الجواب بان المراد بالاتحاد فى الاشارة حسية كانت اوعقلية والاتحاد فى الاشارة الحسية

٧ وتفريع فيكون آه مبنى على ان يكون القيام بالغير فى التعريف الثانى الغير الجامع لافراده معتبرا فى تعريف الحدث والافلا يصح التفريع فيختص الاعتراض بتعريف القيام فقط منه

وان لم يتحقق فى اوصاف المجردات لكن الاتحاد فى الاشارة العقلية متحقق لان العلم بعلم العقل الاول مثلا يستلزم العلم بالعقل الاول لان العلم بالمضاف لايتحقق بدون المضاف اليه فيتحقق الاتحاد فى الاشارة العلمية ويمكن ان يجاب بان هذا التعريف للمتكلمين المنكرين للمجردات فلا يتحقق مادة النقض فلا يرد السؤال مع حمل التعريف على الظاهر لان تحقق مادة النقض لازم فى النقض (قوله ولما كان الى قوله فعبر عنه) يمكن لنكتة المجاز فى لفظ نسبة يعنى لو عبر بالحقيقة ولو قيل او مركب منهما لايستفاد منه التقييد وهو اعتبار النسبة بين جزئى التركيب بخلاف المجاز فانه يستفاد منه التقييد وهو مقصود فلا فادته ارتكب التعبير بالمجاز (قوله لانها السبب علة للتعبير وبيان لعلاقة المجاز) يعنى ان النسبة سبب للمركب من حيث انه موضوع له وهو مسبب لها (فان قيل تفريع التعبير على الانحصار بالفاء يفيد علية الانحصار للتعبير فاذا كان لانها علة له يلزم توارد العلتين على معلول واحد وهو فاسد فيقال ان المعلول ههنا اثنان كالعلة لان معلولية الانحصار رجحان التعبير لكونه نكتة المجاز ومعلول لانها صحة التعبير لكونها بيان العلاقة وهى مصححة فلا يلزم التوارد الباطل (قوله فى وضع اللفظ بازاء ذلك المركب) يرد عليه ان الوضع بازائه يتحقق فى المشتق لانه موضوع للذات مأخوذة مع بعض صفاتها ولم يتحقق فى الفعل لانه لم يوضع للذات وهو الفاعل بل للحدث والنسبة والزمان فلا يصح قوله هذا على اطلاقه فيجاب ان المركب فى هذا القول اعم من المركب من الغير كما فى الصفات ومن المركب مع الغير كما فى الفعل ومعنى المركب فيها مجموع الذات بالحدث ومعنى الغير كل واحد من الذات والحدث ومعنى المركب فى الفعل الحدث ومعنى الغير فيه الفاعل فمعنى المركب من الغير المركب بالفعل ومعنى المركب مع الغير المركب بالقرينة فيتحقق الوضع بازاء المركب مطلقا فى الفعل والصفات فيصح هذا القول من الشارح وكذا المركب المراد من قول المصنف او نسبة بينهما بقرينة ذكر الفاعل مع المشتق فيما بعده (فان قيل لايتحقق معنى التركيب فى اسم الفاعل مثلا على ماذكره الشارح فيما سبق بقوله ولا مركبا منه ومن غيره منسوبا لفظ احدهما الى الآخر لان جزئى المركب يستفادان من لفظ

٧ وهذا الجواب لا يدفع الاعتراض بالمصادر الصادرة عن الواجب تعالى كالاماتة والاحياء فلذا صدر بالامكان *

اسم الفاعل مثلا فلا يتحقق لفظان ههنا حتى يتحقق نسبة احدهما الى الآخر فيتحقق التركيب فيقال ان اللفظين وان لم يتحققا بالنظر الى مجرد الذات لكنهما متحققان من حيث انه يعبر عنه بالفاعل ومن حيث تحققه في ضمن الفاعل فيتحقق التركيب في المشتق (قوله اى النسبة) تفسير لاسم الاشارة لدفع اشتباه حصل من عدم مطابقة اسم الاشارة مع المشار اليه في التذكير والتأنيث (قوله والتذكير باعتبار المذكور) دفع سؤال مقدر تقديره بان هذا التفسير فاسد لانه مستلزم لعدم المطابقة بين اسم الاشارة والمشار اليه بيانا لانه لم استلزام عدم المطابقة كيف والمشار اليه مذكر باعتبار المذكور كاسم الاشارة (فان قيل تأويل النسبة المذكور يستلزم حمله عليها فلا مطابقة في التأويل فلا يصح التأويل بالمذكور بل بالمذكورة فيقال ان موصوفه شيء مثلا فيكون معنى المذكور الشيء الذي ذكر فلا يلزم المطابقة لعدم شرطها لجمود المحمول اللازم للتأويل فلا يرد السؤال بعدمها (قوله او المركب المشتمل عليها) الظاهر عطف على المذكور واشارة الى تأويل ثان في تذكير النسبة يرد عليه ان التأويل بالمركب يستلزم اطلاق المركب عليها مع انها ليست بمركبة بقرينة المشتمل عليها فيجاب بان المراد من التأويل بالمركب تأويل بالجزء من المركب لكنه باعتبار المركب فلذا قال او المركب بدل او الجزء منه وقدم الاول على الثاني لاشتهار الاول وجريانه في كثير من المواد بخلاف الثاني ويجوز عطف او المركب على مدخول اى وهو النسبة فيكون بيانا للمشار اليه واشارة الى ان تذكيرها باعتبار معنى نسبة (فيهما وهذا وان كان ابعد من ظاهر عبارة الشرح لكنه اقرب من المتن والصحة الاشارة بلا تأويل باعتبار المعنى ولكون تذكيرها لذلك قرينة للمجاز على ذلك التقدير وان احتيج الى استخدام في ضمير ان تعتبر بان يراد بالمرجع المعنى المجازي لنسبة ٩ وهو المركب وبضمير تعتبر المعنى الحقيقي لنسبة بخلاف التأ بلين المذكورين فان ذلك حينئذ اشارة الى نسبة مذكورة في ضمن المعنى المجازي بقرينة ضمير عليها وضمير تعتبر راجع الى المشار اليه وهو المعنى الحقيقي لنسبة فلا استخدام فوجه تقديم الاول وهو الاشارة الى نسبة على الثاني وهو الاشارة الى المركب على تقدير العطف على مدخول اى الاحتياج

٩ فان قيل اذا كان المرجع لضمير تعتبر هو المركب على تقدير الاستخدام فلا يصح تأنيث تعتبر (فيقال ان التأنيث باعتبار المعنى المراد وهو النسبة فان قيل اعتبار التذكير جائز باعتبار المعنى الغير المراد فلم رجح التأنيث باعتبار المعنى المراد (فيقال ليكون التأنيث قرينة للاستخدام المجازي بخلاف التذكير فانه لا يدل عليه لمطابقته للمرجع (فان قيل على تقدير التأنيث لا يوجد المطابقة بين المبتدأ وهو ذلك المذكر والخبر وهو تعتبر المؤنث فلا يصح التأنيث (فيقال ان الخبر ليس بتعتبر لعدم صحة الحمل بل الخبر هو المقدر كذا فيصح التأنيث منه

بناء على توجه النفي الى القيد فقط على ما هو الظاهر من النفي الداخل على المقيد لا على توجيه النفي على القيد والمقيد معا والا فيكون المعنى اوذات اوحدث مركب لشمول انتفاء الحدث المقيد حينئذ وهو الحدث المنفرد لهما فعبارة الشرح وان كانت محتمل الاحتمالين لكن التحشية بنيت على الاول لما ذكر منه

الى الاستخدام في الثاني دون الاول (قال المصنف) اما ان تعتبر خبر لذات بتأويل مثل ملابس بان تعتبر (قال المصنف من طرف الذات آه) الذات والحدث اعيدا معرفة فهما عينان الاولين ومعنى الاولين معلومان الشرح فهما معلومان (فان قيل لم لم يعكس الاعتبار فيقال ان النسبة داخل في مفهوم المشتق بخلاف الفعل فانه لا يدخل في مفهومه بل الداخل الحدث فلذا اعتبر النسبة من طرف الذات في المشتق ومن طرف الحدث في الفعل (فان قيل كما يدخل الذات في مفهوم المشتق يدخل الحدث فيه فاعتبارها من طرف الذات دون الحدث تحكم فيقال الاعتبار المذكور لتحصيل الفرق بين المشتق والفعل باعتبار النسبة مع شرافة الذات (قوله فان قيل المراد آه) متفرع على تفصيل الاقسام يعني اذا عرفت تفصيل معاني الاقسام (فان قيل آه ومنشأ هذا السؤال جعل قيد وحده في قوله اوحدث وحده قيد حدث وغيرا داخلا على المقيد ونفي التقييد والانفراد فيكون المعنى اوحدث غير منفرد اي مركب ومورده بالذات جواب التقييد بقرينة المقابلة وبالواسطة التقييد بدخول القسم الثالث في الاول والتعريف المستفاد منه لاسم الجنس بدخول الاغيار فيه وجواب قلنا جعل قيد وحده متعلقا بالغير وتقييد النفي فيكون المعنى غير حدث وذلك الغير منفرد اي مركب فلا يتناول القسم الاول الى الثالث فيندفع السؤال الوارد بالذات وبالواسطة (قوله والانقسام الى الاربعة استقرائي) جواب عن سؤال مقدر تقديره بان القسمين الاولين لم ينحصر في المركب المذكور عند العقل لتجويزه قسما آخر كالمركب من حدثين اوذاتين اوالمركب من ذات وحدث بلا نسبة بينهما فيكون التقسيم غير حاصر لاقسام المقسم بان التقسيم ههنا استقرائي والمقسم له للاقسام المتحققة والاقسام الثلثة المجوزة عند العقل غير متحققة فلا يدخل في المقسم حتى يلزم ان يكون التقسيم غير حاصر لاقسامه يعني ان الاقسام الثلثة كما لم تدخل في الاقسام لا تدخل في المقسم (قوله وان كان مترددا بين النفي والاثبات آه) يعني ان كان مترددا فيكون التقسيم استقرائيا ولا يكون الترديد منا فيا للاستقرائية وان لم يعتبر الترديد فيكون استقرائيا بطريق الاولوية (قوله راجعا الى تقسيمات ثلثة) وبيان

﴿ الرجوع ﴾

المرجوع بان اللفظ المذكور مدلوله اماذات اولا والثانى مدلوله اماحدث اولا
والثانى اما ان يعتبر النسبة من طرف الذات اولا وهو القسم المرسل الاخير
بحرفه يحتمل ان لاتوجد النسبة وان تعتبر من طرف الذات الى الذات اومن طرف
الحدث الى الحدث وهذه الاقسام لاتتحقق اومن طرف الحدث الى الذات
الا وهو الفعل المتحقق (قوله فلا يضر آه) متفرع على كون التقسيم
استقرائيا (قوله واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام مندرجة
تحته) اى تحت بعض الاقسام دفع توهم وهو ان ههنا اقساما اخر
كالامر والنهى والصفة المشبهة وهى داخلة فى القسم ولم تذكر
فى الاقسام فلا يصح هذا التقسيم بان ماذكر داخل فى الاقسام ايضا فلذا
لم يذكر فيصح الانحصار (قوله فان كلا منهما بيان لمطابقة بالمثال) وهو
الفعل والمشتق للمثل وهو بعض الاقسام المنقسم الى الاقسام (قال المصنف
والثانى فالوضع اما مشخص)الواو فيه عاطفة لهذه الجملة على جملة والاول
ماذات (فان قيل قوله فالوضع مبتدأ ثان خبره اما مشخص فالجملة خبر للمبتدأ
الاول وهو الثانى مع انها لاعائد فيها فكيف يصح ان تكون خبرا له فيقال
العائد اللام فى الوضع لكونها عهدا خارجيا اشارة الى وضع معهود فى الثانى
اولكونها عوضا عن الضمير المضاف اليه فيكون التقدير فوضعه ويمكن
ان يكون العائد وضع الظاهر وهو لفظ الوضع موضع الضمير وهو الراجع
الى الوضع المذكور فى ضمن الثانى (قوله اى اللفظ الموضوع لمعنى مشخص)
اى سواء كان منفردا او غير منفرد تفسير بقرينة المقابلة للاول المفسر
باللفظ بقرينة المقام الاول وهو اللفظ مدلوله آه (قوله بان يكون
الموضوع له شخصا آه) بيان لحمل مشخص على الوضع بان المشخص آلة
الوضع وسببه فيكون اسناده الى الوضع مجازا عقليا من قبيل اسناد صفة
سبب الشئ الى الشئ (فان قيل لاحاجة ههنا الى التجوز لان الوضع من
مقولة الفعل وامر خارجى مشخص فيكون الاسناد من قبيل اسناد وصف
الشئ الى الشئ فيكون حقيقة فيقال نعم ان الامر كما قيل بالنظر الى ذات
هذا القسم لكن النظر الى مقابله وهو كلى يقتضى ان يكون الاسناد مجازا
للمناسبة بين المتقابلين لان حمل كلى على الوضع مجازى لعدم الكلية

في الوضع كما اشار اليه بقوله اى عام بان يكون آه (قوله اى بتعبير خبر لذلك بخصوصه وتعميم له ٢ ليتناول الملاحظة بكلى منحصر فى فرد الذى مابعينه عام للمعين الكلى والمشخص (قوله اى اللفظ الموضوع) تعيين الاول بقرينة المقسم ودفع توهم كون الاول عبارة عن الوضع كما هو الظاهر (قوله اى الشخصى) تفسير بقرينة التبادر (قوله ٣ واما العلم الجنسى آه) دفع سؤال مقدر وارد على التفسير وهو ان هذا التفسير فاسد لانه مستلزم لاعمية التعريف عن المعرف لدخول العلم الجنسى فى التعريف مع عدم دخوله فى المعرف على هذا التفسير بان العلم الجنسى خارج عن التعريف كما يخرج عن المعرف لان المقسم وهو جنس لتعريف اللفظ الموضوع لمشخص وهو ليس موضوعا لمشخص بل لكلى هذا حاصل كلام الش وان كان هذا حقا فى نفس الامر لكنه باطل بالنظر الى كلام المصنف رحمه الله تعالى فى التنبيه السادس من انه يعلم منه الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس لانه يقتضى خروج علم الجنس عن اسم الجنس ودخوله فى تعريف العلم بان يعمم المشخص عن الخارجى والذهنى وان يكون معنى ماسبق وهو اما كلى او مشخص اما غير معين اومعين من حيث انه معين فيكون وضع اعلام الاجناس من قبيل الوضع الخاص للموضوع له الخاص عند المص بخلاف الشارح لان وضعها عنده من قبيل الوضع العام للموضوع له العام (قوله بمعنى انه لايحصل فى الذهن) ناظر الى قوله يتعين آه ولا فى الخارج ناظر الى قوله معنى فى غيره فيكون النشر على غير ترتيب اللف وفائدته دفع للاستدراك بحمل قوله معنى فى غيره بالنظر الى الخارج وقوله يتعين بالنظر الى الذهن (قوله بل يحقق دفع السؤال الوارد على قوله معنى فى غيره) وهو ان يكون المعنى فى الغير يقتضى ان يكون مدلول الغير وان اضافة مدلوله يقتضى ان لايكون مدلول الغير بل مدلول المضاف اليه للمدلول فيلزم من عبارة المص جمع المتنافيين بان فى غيره بمعنى الاعتبار والسبب بقرينة العرف وظهور الفساد فلااقتضاء فلاتنافى وتقرير المجاز فى فى بالتركى هكذا سببية مطلقه ملابستده ظرفيهٔ مطلقه يه تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى بحسب الاراده ظرفيهٔ مطلقه سببيهٔ مطلقه ده استعمال اولندى

٢ ان قيل هذا التعميم منافٍ لما سبق من ان نسبة مشخص الى الوضع مجازية فيكون حاصل المعنى آلة الوضع مشخص وهذا التعميم شامل لكلى منحصر فى فرد فلا يكون مشخصا بالنظر الى ذاته لكنه مشخص بالنظر الى الخارج فتغاير جهة الكلية والجزئية فلاتنافى منه

٣ ويمكن ان يقرر السؤال باخصية التعريف لعدم تناوله لعلم الجنس لعدم كونه موضوعا لمشخص مع ان المعرف يتناوله فتفسير الشارح للعلم بقوله اى الشخصى اشارة الى جواب السؤال المذكور بتخصيص المعرف وقوله واما العلم الجنسى آه يجوز ان يكون اشارة الى السؤال المذكور او الى قرينة التفسير المذكور منه

استعارة مصرحة اصليه اولدى بواستعاره به تبعا طرفيت مطلقه نك جزئياتنه موضوع اولان فى لفظى سببية مطلقه نك جزئياتندن اولان غيرنك معناى سببية جزئيه سندن استعمال اولندى استعارة مصرحة تبعيه اولدى وفائدة المجاز افادة الكمال فى السببية (قوله و يعقل بتعقله) دفع السؤال الوارد على قوله يتعين آه وهو ان السواد فى سواد زيد يتعين بالاضافة الى زيد و يحصل به فيدخل فى تعريف الحرف فيختل هو والتقسيم بان المتبادر من تعيين التعين الاصلى العقلى والتعين الحاصل باضافة سواد الى زيد فيه ليس باصلى لانه يحصل بدونها بل التعين الحاصل بها التعين الزائدى ففى قوله بمعنى انه الى بتعقله فوائد ثلثة و يمكن ان يدفع السؤال الوارد على قوله فى غيره بقوله يتعين بانضمام آه فيكون فائدة التفسير بقوله يعنى آه دفع السؤال الوارد على قول المصنف يتعين فقط و يكون فى قول المص تأكيد وتفسير بخلاف ماذكر اولا لانه تأسيس (قوله كذلك) اشارة الى معنى فى غيره فيكون المعنى اولا يكون مدلوله مثل معنى فى غيره واذا انتفى المثلية يحتمل ان يكون عينه فيختل التعريف المستفاد بالحرف فيجب حمل كاف كذلك على القرآن فلذا فسر كذلك بان يكون آه (قوله فاذا عرفت الى قول المصنف رحمه الله فالقرينة) اشارة الى ان الفاء تفريعية على قوله اولا بانضمام مقدمة معلومة من التنبيه بالبداهة (قوله يعنى المخاطبة تفسير للخطاب) دفع سؤال وهو ان تعريف الضمير غير جامع لافراده وان التقسيم الى الاقسام الاربعة غير حاصر لاقسامه لخروج ضمير الغائب والمتكلم بقوله فى الخطاب عن التعريف والتقسيم مع دخولهما فى المعرف والمقسم بان الخطاب ههنا ليس بمعنى المقابل للتكلم والغيبة حتى يلزم ماذكره بل بمعنى المخاطبة يعنى توجيه الكلام الى الحاضر وهذا المعنى متحقق فى الضمائر كلها (فان قيل هذا المعنى لايتحقق فى بعض الصور كما اذا كان الخطاب بطريق الكتاب فيقال الحاضر المذكور فى التعريف اعم من ان يكون محققا اومقدرا والغائب الواصل اليه الكتاب كالحاضر فى الاستفادة من الكلام فالاولى تبديل الحاضر الى الغير وهو المطابق لما ذكر فى كتب الاصول من توجيه الكلام نحو الغير للافهام (قوله فان مايفيد تنبيه المثال للمثل) متعلق للتمثيل المستفاد من الكاف فى كانا (قوله منها)

اى انا وانت وهو قوله من القرينة بيان لما فى مايفيد (قوله انما هو الخطاب خبر لان يعترض عليه آه) بان يكون الخطاب قرينة انما هو فى المتكلم والمخاطب دون الغائب لانه لامعنى لكون توجيه الكلام وايراده الى الغير قرينة لضمير الغائب بل قرينته سبق المرجع و بان ظرفية الخطاب للقرينة ظرفية الشئ لنفسه بالنسبة الى ضميرى المتكلم والمخاطب فيجاب بان قرينة ضمير المخاطب كون الكلام خطابا معه وقرينة ضمير المتكلم كونه صادرا منه وقرينة ضمير الغائب كون مايرجع الضمير اليه مذكورا فيه سابقا و بان المضاف مقدر فى كلام الشارح والتقدير انما هو صفة الخطاب واضافة توجيه الى الكلام من قبيل اضافة الصفة الى الموصوف فيكون معنى التعريف الكلام الموجه مع التبديل المذكور او التأويل المذكور والقرائن الثلثة صفة للخطاب بمعنى الكلام الموجه فيكون الظرفية من قبيل ظرفية الموصوف للصفة فاندفع الاعتراضان (فان قيل و فى بعض الضمائر الغائبة يكون المرجع مركوزا فى الاذهان ولا يحتاج الى سبق المرجع وكون المرجع مركوزا فيها ليس صفة الكلام فلا يتناول قول المصنف الى هذا الضمير فيختل التعريف والتقسيم به فيقال ان كون المرجع مركوزا فى الكلام سابقا اعم من ان يكون حقيقة اوحكما وكون المرجع مركوزا فيها وان لم يكن صفة له بالنسبة الى ذاته لكنه صفة له من حيث كون ذلك الكون المرجع مركوزا فيه حكما فيندفع الاعتراضان (فان قيل قرينة لام العهد الخارجى صفة للكلام لانها فى الغالب كون مدخول اللام مذكورا فيه فيدخل المعرف بلام العهد الخارجى فى تعريف المضمر لانه موضوع بالوضع النوعى مع اللام لكل حصة من حصة مفهوم مادخل عليه اللام فيكون تعريف المضمر غير مانع لاغياره فيقال ان المقسم ههنا اللفظ الموضوع الشخص بوضع شخصى لا نوعى فيكون خارجا من جنس تعريف المضمر و يمكن ان يقال ان المراد بالمقسم اللفظ المفرد والمعرف المذكور مركب اذا وضع بالوضع التركيبى لابوضع المنزل منزلة الافرادى لانه حينئذ يكون مفردا وقرينة هذين التخصيصين كون غرض المصنف من تأليف هذه الرسالة تحقيق معانى الاقسام الاربعة المذكورة ههنا وهى مفردة وموضوعة

بالوضع الشخصي (فان قيل يرد على تعريف المضمر الضمائر المستترة لانها ليست بلفظ فضلا عن ان تكون موضوعة لكل واحد من الشخصات فيقال ان فيها مذاهب المذهب الاول لابن الحاجب رحمه الله تعالى وهو انها من قبيل المحذوف فتكون الفاظا حقيقة موضوعة فلا اشكال والمذهب الثاني للبعض وهو لاضمير مستتر اصلا فاذا لم يوجد للفعل فاعل فيما بعده ففاعله فيما قبله مثلا زيد ضرب فزيد فاعل ضرب فعلى هذا المذهب لايتحقق مادة النقض فلا اشكال والمذهب الثالث للبركوي رحمه الله تعالى وهو كونها امورا اعتبارية اعتبرها النحويون لمحافظة قاعدتهم من انه لابد لكل فعل من مرفوع فلا تكون لفظا حقيقة فان كان المراد من الثاني القسم ههنا اللفظ الموضوع حقيقة فتخرج من جنس تعريف المضمر والمضمر المعرف فاطلاق المضمر عليها مجاز فلا اشكال وان كان المراد اعم من اللفظ الموضوع الحكمي والحقيقي فتدخل في التعريف والمعرف فلا اشكال والمذهب الرابع للقوم على ما فهمه السيالكوتي رحمه الله تعالى وهو كونها عبارة عما تقدم وكالجزء من العامل وهو مادون الف التثنية سواء كان حركة اوحرفا اوهيئة الكلمة ولم يعبروا عنها بخصوصها والفرق بينها وبين المحذوف بان المحذوف معين بخلا فها فعلى هذا الضمائر الواجبة الاستتار تكون ملفوظة حكمية ولفظا موضوعا حقيقة فتدخل في التعريف والمعرف فلا اشكال والمذهب الخامس للعصام رحمه الله تعالى وهو كونها عبارة عن المرجع فتكون جواهر واعراضا فعلى هذا تكون لفظا حقيقة وملفوظة حكما وموضوعة حكما فان كان المراد بالثاني القسم اعم من اللفظ الموضوع حقيقة وحكما فتدخل في التعريف والمعرف فلا اشكال وان كان المراد اللفظ الموضوع حقيقة فلا تدخل في التعريف لانها حينئذ عبارة عن المدلولات فلا دوال فلا وضع حقيقة لانه لكونه امرا نسبيا يقتضي الشيئين احدهما الدال والآخر المدلول فيخرج من المعرف المضمر فاطلاقه عليها مجاز فلا اشكال والمذهب السادس للعصام ايضا في شرح الوضعية وهو كونها عبارة عن التكلم في المتكلم والتخاطب في المخاطب وسبق الذكر في الغائب فعلى هذا يتحقق الوضع حقيقة لتحقق الشيئين واللفظ ايضا

على التعريف المشهور للفظ فقد دخل في التعريف والمعرف فلا اشكال وان عرف اللفظ ههنا بالتعريف الغير المشهور وهو صوت من شانه ان يخرج من الفم معتمدا على المخرج فان عم المراد من الثاني المقسم ههنا من اللفظ الحكمي والحقيقي فتدخل في التعريف والمعرف فلا اشكال والا فيخرج منهما فلا اشكال ايضا وعلى هذا المذهب للعصام يكون قرائن الضمائر ضمائر والقرائن عنده كون المخاطب طرف التخاطب في ضمير المخاطب المستتر وكون هذا المتكلم صاحب هذا التكلم في ضمير المتكلم وكون هذا الشخص ما سبق ذكره في ضمير الغائب (قوله بان يشار اه) تفسير لحسية ودفع اشتباه وهو ان الحسية لحس السمع متحققة في قرينة الخطاب فلا يصح المقابلة بينهما بان معنى حسية اشارة منسوبة الى حس البصر لان الحس قد يستعمل في حس البصر كما يستعمل في مطلق الحس ومرجع الاول ههنا المقابلة الى قرينة الخطاب المنسوبة بحس السمع والباء في بذلك متعلق بالمراد والباء في بعضو متعلق ليشار (فان قيل ان قرينة اسم الاشارة قد تكون وصفا له فلا تنحصر الى الاشارة فلا يكون التعريف المستفاد جامعا لافراده فيقال ان الوصف اذا كان قرينة لاسم الاشارة المستعمل في الامر العقلي كما هو الاكثر فلا يرد السؤال لانه خارج عن المعرف كما خرج عن التعريف لانه لاسم الاشارة المستعمل في المعنى الموضوع له واذا وقع وصفا له لم يكن قرينة بل مؤيدة لها لان اسم الاشارة اذا استعمل في المعنى الموضوع له فلابد من اشارة حسية لانه موضوع لكل مشار اليه باشارة حسية فاذا استعمل في شئ بدونها لم يكن حقيقة فلا اشكال (قوله فان المعين) بكسر الياء بيان لصحة المثال (قوله من المعنى المعين) بيان لما في لما يراد (قوله انما هو هذه) اى الاشارة الحسية خبران (قوله الذى) هو صفة للمراد (قوله باعتبار تعينه) اى المراد الباء فيه متعلقة بيشار ومدار بيان لكون القرينة عقلية (قوله معهود) صفة لمضمون (قوله انتسابه) اى المضمون نائب فاعل لمعهود (فان قيل انتساب مضمون الجملة لكونه مدلول الكلام يكون قرينة الخطاب فلا يصح المقابلة بينهما و ينتقض التعريف المستفاد للمضمر فيقال ان المراد بقرينة الخطاب ما عدا الانتساب بقرينة المقابلة او ان الانتساب ليس بقرينة بحسب ذاته بل من حيث انه معلوم فيكون القرينة

بحسب الحقيقة المعلومية وهي خارجة عن الكلام فلم تكن قرينة الخطاب
بلا اشكال (فان قيل المعلومية تتحقق في قرينة الخطاب لانها اذا لم تكن
معلومة لم تكن قرينة فيعود المحذور فيقال ان المعلومية فيما عدا العقلية
ضرورية ومعلومية الانتساب نظرية فلذا اعتبر المعلومية فيها دون ما عداها
فتبين الفرق فلا عود (قوله المعلوم) صفة لمضمون (قوله المعهود) صفة
لانتساب ومعهودية المضمون لاتستلزم معهودية الانتساب كما في جاءني الذي
ضرب ابوه فان معلومية ضاربية الاب لاتستلزم معلومية انتساب ضاربية
الاب الى الذي بخلاف العكس فلذا جعل الاول صفة للثاني والثاني للاول
لئلا يلزم الاستدراك (قوله لقائل) ظرف مستقر خبر لمبتدأ مؤخر وهو ان
يقول واعترض على التعريفات الثلثة بان ضمير الغائب قد يرجع الى مفهوم
كلي كقولك مفهوم الانسان هو نوع وبان اسم الاشارة قد يشار به الى الجنس
كقولك مفهوم الحيوان هذا جنس وبان اسم الموصول قد يراد به الكلي
كقولك مفهوم الحيوان الذي هو جنس فينتقض التعريفات المستفادة
لهذه الثلاثة لان جنسها اللفظ الموضوع لشخص بامر عام ولم يوجد
الشخصية في المعنى في الصور المذكورة فلم تكن التعريفات جامعة لافرادها
وحاصل قوله وقد اجيب ان اسم الاشارة اذا استعمل في الامر الكلي
يكون مجازا والتعريف لاسم الاشارة الحقيقي فيخرج المجازي المذكور
من المعرف كما يخرج عن التعريف فلا اشكال وكذا الموصول والضمير
للغائب ويجوز توجيه آخر فيهما بانهما موضوعان للجزئيات
اضافية كانت او حقيقية فيكون معنى اللفظ الموضوع لشخص اللفظ
الموضوع لمعين سواء كليا او جزئيا حقيقيا فيدخل ما دتي النقض
في تعريفهما كما تدخلان في المعرفين فلا اشكال والشارح اشار الى احد
الجوابين في الموصول والآخر في ضمير الغائب وليس مراده قصر
احد الجوابين الى الموصول والآخر الى الضمير حتى يرد عليه سؤال التحكم
(فان قيل هل يصح في اسم الاشارة الجواب الثاني فيقال لايصح لان قرينته
اشارة حسية وهي لاتتحقق في الامر العقلي (قوله واعترض الخ) جواب
الاعتراض باسماء حروف المباني بانها موضوعات لمفهومات كلية مثلا

الالف يلاحظ حين الوضع بما يطلق عليه لفظ الالف فيوضع له فيخرج من مقسم الاقسام الاربعة كما يخرج منها وكذا جواب الاعتراض بالتشخص والتعين وجواب الاعتراض باسامى الكتب بانها موضوعة بوضع خاص لموضوع له خاص على المذهب العربية فتخرج عن مقسم الاربعة كما تخرج عنها (فان قيل لم اعتبروا التعدد فى اسماء الحروف ولم يعتبروا فى اسماء الكتب فيقال ان التعدد ذاتى فى اسماء الحروف ككون الحرف ساكنا ومتحركا والتعدد فى اسامى الكتب باعتبار المحال وهو تعدد اعتبارى فلذا اعتبروا الاول وجعلوا اسماء الحروف من الوضع العام والموضوع له كذلك ولم يعتبروا الثانى وجعلوا اسماء الكتب من الوضع الخاص والموضوع له كذلك والجواب على مذهب التحقيق بانها موضوعة بوضع خاص لموضوع له خاص اذا كانت اعلام الاجناس وهو الحق او بوضع عام لموضوع له عام اذا كانت اسماء الاجناس وعلى التقديرين تخرج من مقسم الاربعة كما تخرج عنها فلا اشكال انما العلم عند الله (قوله لاجل هذا) اى لاجل هذا التنبيه المذكور (قوله فقال الخاتمة) الفاء فيه لعطف قال على وضع ولفظ الخاتمة اما مصدر كالكاذبة بمعنى الكذب فيكون النقل الى المعنى المراد ههنا نقل المتعلق الى المتعلق بالفتح واما اسم فاعل فان اعتبر النقل فيكون من نقل اسم السبب وهو المصنف رحمه الله تعالى الى المسبب وهو الالفاظ الصادرة عن المصنف والافيكون من اطلاق العام على الخاص بعمومه فيكون حقيقة والنسبة الى ضميره المستتر الراجع الى الموصوف المقدر وهو الالفاظ على المختار مجازية والاخير وان كان تكلفا لكونه استعمال اللفظ فى غير المراد ومنا فيا للوضع الثانى فى المعرف بلام العهد الخارجى لكنه جائز والتاء فيه للتأنيث ان اعتبر الموصوف فى معناه الاصلى مؤنثا والافهى للنقل يعنى بنقل لفظ الخاتم الى معنى المراد ههنا فيدخل التاء علامة للنقل وفى لفظ الخاتمة براعة استهلال بالمعنى المشهور وهو كون الابتداء مناسبا للمقصود فهنا يتحقق كون ابتداء البحث مناسبا لمقصوده وهو آخر الرسالة او بمعنى الغير المشهور وهو كون الاخر مناسبا ومشيرا الابحاث السابقة لان الخاتمة يدل على الابحاث السابقة اجمالا (قوله الظاهر ان يقول آه) وجه الظهور ان يكون الخاتمة مطابقا

لاخويه فى الاعراب على سبيل القطع بخلاف تشتمل بدون الواو لانه وان امكن المطابقة لكنها على سبيل الاحتمال لا على سبيل القطع كما اشار اليه الشارح بقوله و يحتمل آه (فان قيل المطابقة حاصلة بينه و بين اخويه لان الاعراض المذكورة فى اخويه ان كان على سبيل الاحتمال ففى الخاتمة كذلك وان كان على سبيل القطع ففيه كذلك فما الفرق بينه و بين اخويه فيقال ان جزالة المعنى تمنع ماسبق من الاخوين عن الاعراب الغير المذكور فيكون الاعراب المذكور بالنسبة الى جزالة المعنى مقطوعا فيما سبق واعتبارها هنا لايمنع عن الاعراب الغير المذكور لان تشتمل ليس مقصودا نسبة بل هو من المقدمة الى البحث الآتى والاعرابان مساويان بالنسبة الى الجزالة فيرجح الاعراب الغير المذكور بمطابقة تشتمل للخاتمة فى التأنيث فيكون المطابقة لاخويه مرجوحة و يمكن ان يجاب من طرف المصنف بانه ترك الواو ليكون تفننا و محتملا للوجوه المختلفة مع عدم المانع و لو اعتبر نكتة المطابقة لم يترك الواو لكن لم يعتبر نكتتها بل اعتبر نكتة التفنن والاحتمال فالظاهر ما قال المصنف (قوله او بالعكس) ظرف مستقر منصوب معطوف على مبتدأ (قوله حالا من المبتدأ بلا تأويل) عند ابن مالك او معه عند الجمهور وهو ان يكون الخاتمة مفعولا لمعنى التعريف المستفاد من اللام اى عرفت الخاتمة (قوله اوضميره) اى المبتدأ فالاضافة لادنى ملابسة لانه راجع الى الموصول الذى هو عبارة عن المبتدأ لا الى المبتدأ (قوله مع بقاء النظام) اى مع بقاء انتظام الخاتمة مع اخويه فى الاعراب (قوله يحتمل خبر مبتدأ) وهو قوله قدم احتمال الالفاظ على احتمال المعانى لان احتمال الالفاظ هو المذهب المختار (قوله اى الخاتمة تشتمل الى آخره) دفع سؤال على احتمال الالفاظ وهو ان الخاتمة عبارة عنها فاذا كانت التنبيهات عبارة عنها ايضا لزم اشتمال الشئ على نفسه وهو خلف بان الاشتمال حينئذ اشتمال الكل على كل جزء منه فلا اشكال (فان قيل من اى شئ يستفاد كل تنبيه من التنبيهات من لفظ التنبيهات فيقال ان الف الجمع مثلا بمنزلة العاطفة بين المتعاطفان ففيها احتمالان ملاحظة العطف قبل الحكم و بالعكس وماهو بمنزلتها كذلك

فالاعتراض مبنى على الاول والجواب مبنى على الثانى (قوله اشتمال الظرف على المظروف) على ماهو المقرر من ان الالفاظ قوالب المعانى بالنسبة الى السامع (قوله ولما كان آه) بيان للمعنى المراد من التنبيه ههنا من المعنيين المذكورين فى بحث التنبيه وهو الحكم المعلوم التزاما مما سبق الحكم البديهى لعدم البداهة فيه ههنا (قوله اى التنبيه الاول) اشارة الى الموصوف الاول وكون لامه للعهد الخارجى لكون مدخولها مذكورا فى ضمن الجمع وهو التنبيهات واعراب لفظ التنبيه كما ذكر (قوله اى الضمير آه) تفسير للثلثة بقرينة متعلق الخبر وهو فى ان مدلولها ليس آه ودفع احتمال دخول الحرف فى الثلثة لعدم صحة الخبر حينئذ (قال المص مشتركة) بكسر الراء اسم فاعل كان بناؤه للمطاوعة فيكون اسناده مجازا الان مايقبل الشركة من الغير حقيقة مابه الاشتراك وهو كون المدلول ليس معان فى غيرها والثلثة مشاركة اسم فاعل وان كان بمعنى مشاركة فيكون الاسناد حقيقة (فان قيل الضمير فى ان مدلولها آب عن كونه مابه الاشتراك لان مدلول كل واحد من الثلثة يكون فيه لا فى غيره فيمنع الاضافة عن كونه مابه الاشتراك فيقال مثل هذا من مسامحات المصنفين ان لم تعتبر العلاقة بين الكون المطلق والمقيد والمراد الكون المطلق بقرينة الظهور وكون فى مدلولها مفعولا لمشتركة ومن قبيل المجاز بطريق ذكر الملزوم وارادة اللازم لان مشاركة الثلثة فى كون مدلولها آه تستلزم المشاركة فى كون المدلول المطلق آه والقرينة ماذكر والفائدة المبالغة فى الشركة حتى كان كل واحد منها مشارك له فى مدلوله فضلا عن مطلق المدلول (قوله يعنى ان معانى آه) فائدة هذا التفسير كونه مقدمة لدفع السؤال بالتفسير الآتى فى قوله وان كانت آه ودفع السؤال الاستدراك على قول المص ليس معان فى غيرها لان كون المدلول مدلولا للثلثة يستلزم نفى كون المدلول فى غيرها فلا حاجة الى النفى بان اللازم له ليس بمراد حتى يلزم الاستدراك بل المراد غيره وهو كونها مستقلة بالمفهومية وكون المدلول الثلثة لايستلزم الاستقلال فى المفهومية كما فى الحرف ودفع سؤال بتخصيص بيان الاشتراك بالثلثة مع ان الفعل كالثلثة فى الاستقلال بان المراد الاستقلال

ن تمام المدلول اشار اليه الشارح بقوله بتمامه فلا استقلال فيه فى تمام معناه
فى هذا التفسير فوائد ثلث (قوله تلك المدلولات) دفع اشتباه تأنيث كانت
ان ماسبق مدلول وهو مفرد مذكر فكيف يصح التأنيث بان المدلول
لمذكور فى المتن وان كان مذكرا بالنظر الى ذاته لكنه مؤنث وجمع بالنظر
ى اضافته الى الثلثة فيصح التأنيث (قوله اى ليس كل واحد من تلك
لمدلولات) دفع توهم نشأ من رجوع ضمير كانت الى المدلولات وهو كون
مجموع المدلولات الثلثة متحصلا بالغير وهو خلاف المراد بان المراد كل
احد كما سبق فى التنبيهات (قوله متحصلا فى التعقل الى آخره) دفع سؤال
لتناقض على عبارة المصنف لان ماسبق من قوله ليس معان فى غيرها
دل على نفى الاحتياج الى الغير وماهنا يدل على ثبوت الاحتياج الى الغير
يلزم التناقض بان النفى السابق بالنسبة الى ذات المدلول والثبوت
بالنسبة الى تعينه وفهمه من اللفظ فتغاير الجهتان فلا تناقض للزوم
لاتحاد فيه فنى هذا التفسير فائدتان وقرينة ان المراد ههنا الاحتياج
ن ية الى فهم المراد من اللفظ باب التفعل الدال على التكلف وتغيير
الاسلوب الواقع فى الحرف وهو بتعين الى قوله تحصل آه واعادة لفظ الغير
اظهر (فان قيل اعادة لفظ الغير معرفة لاتدل على المغايرة بين النفى والاثبات
لان الشئ اذا اعيدت معرفة فهو عين الاول فيقال ان هذا الحكم اكثرى
قد يعدل عنه كما ههنا لان الغرض من وضع الظاهر موضع الضمير التنبيه
على مغايرة الغيرين وهو ينافى العينية ويجوز ان يوجد المغايرة بين النفى
والاثبات فى دفع التناقض بالنسبة الى الغيرين لان الغير الاول المتعلق
والغير الثانى القرينة والنفى بالنظر الى الاول والاثبات الى الثانى فلا تناقض
وكلا الدفعين مستفادان من تفسير الشارح (وان قيل الحصر المدلول
بقوله الا بانضمام قرينة آه من اى موضع يستفاد من عبارة المصنف فيقال
انه وان لم يستفد من عبارته ههنا بالنظر الى نفسها لكنه يستفاد منها
بقرينة ماسبق وهو ماهو من هذا القبيل لايفيد التشخص الا بقرينة معينة
(قوله اذا كان الى آخره) اشارة الى ان الفاء جواب لشرط محذوف
ودفع السؤال الوارد على ملازمة الشرطية وهو ان الاستقلال فى المفهومية

لايستلزم الاسمية بانه مبنى على الغفلة من قيد تمامها فى المقدم وهو معه
فلااعتراض (قوله لان الاسم الى آخره) دليل الملازمة (فان قيل ان
الفاعل من قبيل الاسماء مع ان تمام معناه لايكون مستقلا لدخول
فى مفهومه كما فى الفعل فيقال ان المركب من المستقل وغيره
احدهما ان المحتاج اليه لغير المستقل داخل فى المركب وهذا القسم
والآخر ان المحتاج اليه لغيره غير داخل فيه وهذا القسم غير مس
كما فى الفعل لاحتياجه الى الخارج منه وهو الفاعل واسم الفاعل مثلا من
القسم الاول لدخول المحتاج اليه له فى ماوضع له وهو الحدث والذات
فيكون تمام معناه مستقلا فلا يرد الاعتراض (قال المصنف الاشارة العقلية
اى المعهود بسبق ذكرها (فان قيل لا اتحاد فيها مع ما سبق
فى العنوان لان عنوان ماسبق مع مقدره قرينة عقلية فكيف يص
العهدية ههنا فيقال ان الاتحاد فى العنوان لايلزم فى العهد الحار بخ
بل الاتحاد فى الذات كاف فيه على انه يمكن ان يوجد الاتحاد فى العنوان
بتقدير اشارة بدل قرينة فيما سبق اى اشارة عقلية (قوله هذا اى التنبي
الثانى) اشارة الى ان هذا التنبيه موضوع لبيان مابه الامتياز ع
ان التنبيه السابق مسوق لبيان مابه الاشتراك وهما الغرض من وضع
الخاتمة (فان قيل لم قدم التنبيه الاول على الثانى فيقال ان مابه
الاشتراك جنس ومابه الامتياز فصل والجنس مقدم على الفصل فلذا
قدم التنبيه الاول المسوق لبيان مابه الاشتراك واخر الثانى المسوق
لبيان مابه الامتياز (قوله بان الموصول مع القرينة التى هى الصلة
لاتفيد التشخص) اشارة الى ان اسناد لاتفيد الى الاشارة العقلية مجاز
عقلى لان المفيد هو اللفظ الموضوع بل المتكلم والقرينة معينة لامفيدة
(قوله علل ذلك) اى عدم الافادة اشارة الى ان الفاء تعليلية (قال المص
فان تقييد الكلى آه) هو كبرى القياس لاشتماله على محمول المطلوب وهو
لاتفيد وصغراه مطوية مستفادة من المذكور فتقرير القياس بان الاشارة
العقلية لاتفيد التشخص لانها تقييد الكلى بالكلى وتقييد الكلى بالكلى
لايفيد التشخص فالاشارة العقلية لاتفيد التشخص وهذا من الشكل الاول

تمام
ضع بدل الصغرى المذكورة لان تقييد الكلى بالكلى الاشارة العقلية
من الشكل الثالث والدعوى والدليل مفيدان بعدم انضمام امر آخر
الصدق بدونه (قوله اما كون آه) شروع الى بيان المقدمتين المستفادتين
وضوع الكبرى المذكورة وهما المقيد كلى والقيد كلى ونفس الكبرى
ية لاتحتاج الى البيان (قوله مع ان معنى الموصول مشخص على
قرر) اشارة الى سؤال المنافاة بين ماسبق وبين هذا وهو ان المستفاد مما سبق
شخصية معنى الموصول والمستفاد من هذا كلية معنى الموصول فتنافيا
(قوله من حيث آه) اشارة مع البيان المطلوب الى دفع السؤال بان المستفاد
ههنا انه كلى مع قطع النظر عن الصلة والمستفاد مما سبق انه مشخص مع
صلة والقرينة فلاتنافى (قوله فلايفهم السامع مشخصا) بيان لمحمول
كبرى (قال المصنف بخلاف قرينة الخطاب والحس) هذا ظرف مستقر
حال من فاعل لا تفيد فى طرف الدعوى للمناسبة الظاهرة بين ذى الحال
المضاف اليه بخلاف فى الكون قرينة بخلاف ماذا كان الحال عن فاعل
قيد فى الكبرى المذكورة ٣ واضافة القرينة الى الخطاب والحس مجازية
عقلية لم تكن فيئية والافتكون حقيقة عقلية كما فى ضرب اليوم (قال المص
فعلك كانا جزئيين وهذا كليا) اسم الاشارة فيه اشارة الى مجموع عدم افادة
الاشارة العقلية وافادة قرينتى الخطاب والحس بتأويل المجموع و يلاحظ
طف وهذا كليا قبل الحكم فيصح الدليل والدعوى بلا اشتباه (فان قيل
ء تفيد علية ما قبلها لمابعدها واللام كذلك فيلزم استدراك احدهما
يقال الفاء تفيد العلية العلمية واللام تفيد العلية الخارجية او يقال الفاء تفيد
علية العلمية لما قبلها الى ما بعدها واللام تفيد العلية العلمية لما بعدها الى
قبلها فلااستدراك (فان قيل فيلزم الدور لان العلم بما بعدها يتوقف على
علم بماقبلها كما هو مقتضى الفاء والعلم بماقبلها يتوقف على العلم بما بعدها
هو مقتضى اللام على الجواب الاخير فيقال لاتكون السليتان بالنسبة الى
شخص واحد حتى يلزم الدور بل العلية المستفادة من الفاء بالنسبة الى العلم
تبع والعلية المستفادة من اللام بالنسبة الى المتعلم فيتغاير الجهتان لان تقرير
س التوقف حينئذ هكذا بان العلم بعدم الافادة و بالافادتين موقوف

٣ لان تقييد الكلى بالكلى وان كان عبارة عن الاشارة العقلية لكنه لم يشتهر ولم يظهر كونه قرينة عقلية فلا يكون المناسبة ظاهرة على تقدير وقوع الحال عن غير لايفيد فى الكبرى مفهم

على العلم بالكونين والكون الواحد بالنسبة الى المتعلم والعلم بالكو
والكون الواحد يتوقف على العلم بعدم الافادة والافادتين بالنسبة
المعلم المتبع فلا يتكرر الحد الاوسط فلا ينتج القياس توقف ا
على نفسه حتى يلزم الدور و يمكن الجواب عن اصل الاعتراض بعد
الجواب الاول (قوله اى الضمير واسم الاشارة) تفسير لضمير التثنية فى
ودفع اشتباه رجوع الضمير الى قرينة الخطاب والحس والسؤال الوارد ع
الرجوع المذكور بعدم مطابقة الضمير الى المرجع لانه مؤنث والضم
مذكر بان الضمير راجع الى الضمير واسم الاشارة المستفادين من لفظ
قرينة الخطاب والحس بقرينة ان المقام مقام بيان الفرق بينهما و
الموصول و بقرينة تذكير الضمير (قوله اى الموصول) تفسير للفظ هـ
ودفع اشتباه وهو ان لفظ هذا مذكر والاشارة العقلية مؤنثة فكيف
يصح الاشارة بهذا اليها بان هذا اشارة الى الموصول المستفاد من ذكر الاشار
العقلية اومن ذكر الكلى بقرينة المقام و بقرينة تذكير هذا (فان قيل
لم وضع المصنف رحمه الله تعالى لفظ هذا موضع ضمير هو فيقال لو اتى مضم
لكان راجعا الى ذات الموصول كما هو المقرر فى الضمير وذاته بلا صلة ليس بمقص
بل المقصود الذات مع الوصف وهو الموصول مع الصلة فقط والمقيد لهذ
المقصود اسم اشارة دونه فلذا وضع موضعه (فان قيل لم وضع لفظ كلي
مقام ضمير اياء الراجع الى الكلى المذكور فيقال للاشارة الى المغايرة بين الكلي
الموصول قبل التقييد بالصلة فيما سبق بقرينة اضافة تقييد اليه والموصو
مع التقييد بالصلة ههنا لان الشئ اذا اعيد نكرة فهو غير الاول كما انه اذ
اعيد معرفة فهو عين الاول (قوله وفيه بحث) اى فى كون الموصول كلي
معارضة (قوله اذ الموصول موضوع لمشخص) دليل لها وتقرير دليل
المصنف رحمه الله ليعلم مورد المعارضة بانه كلما لم تفد الاشارة العقلي
التشخص كان الموصول كليا لكن لم تفد فكان كليا وتقرير معارضة الشار
بانه كلما كان الموصول موضوعا لمشخص كان جزئيا لكن المقدم حق
حق وكذا التالى فثبت المطلوب وهو كون الموصول جزئيا وهو نقيض
دعوى المصنف رحمه الله تعالى (قوله وعدم فهم السامع) اشارة الى اعتراض

آخر ومنع ملازمة الشرطية لدليل المصنف رحمه الله بانا لانسلم لزوم الكلية لعدم افادة التشخص كيف وعدم فهم السامع المعين لايوجب الكلية (قوله اللهم) اشارة الى ضعف الجواب لانه يحمل لفظ كليا على المجاز ومعناه اللهم لاتؤاخذني فيما اقول في مقام الجواب (قوله الا ان يقال) استثناء مفرغ فالتقدير وفيه بحث في كل وقت من الاوقات الاوقت ان يقال وحاصل الجواب تحرير التالي والمطلوب وهما كونه كليا بان المراد كونه كليا مجازا بالنسبة الى فهم السامع من الموصول مع مجرد قرينة الصلة مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي فاندفع منع الملازمة لان لزوم كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع لعدم افادة التشخص ظاهر واندفع المعارضة لان مقتضى دليلها كونه جزئيا بالنسبة الى الوضع ومقتضى دليل المصنف رحمه الله تعالى على تقدير التحرير كونه كليا بالنسبة الى فهم السامع فلا تنافي بين مقتضيهما فلا معارضة ويمكن الجواب من طرف المصنف بمنع ملازمة دليل المعارضة لانا لانسلم لزوم كونه جزئيا لكونه موضوعا لمشخص كيف والمراد منه فيما سبق المعين من حيث انه معين كليا كان او جزئيا لدخول مدلول علم الجنس المضمر سبق وتقرير المجاز في لفظ كليا في جواب الشارح بالتركي هكذا اسم اولهذيل مجرد اشارت عقليه ايله سامعك فهم ايتديكي معنايه نسبتله لفظ فى الفرد مدلولنه انسان كبي تعدد ده تشبيه اولندى جنسندن اولمسى مستفاد اولندى لفظ كلينك مدلولنه انسان لفظى كبي موضوع اولان لفظ سامعنك فهم ايتديكي معنايه نسبتله اسم موضولده استعمال اولندى استعارة مصرحة اصليه اولدى (قوله لان الموصول كلي حقيقة) عطف على ان الموصول عد كليا وفي بعض النسخ لا لان الموصول آه وفي بعضها لا على ان آه فحينئذ عطف على نظرا (قوله والا فلا يستقيم كلامه) اى وان لم يكن المراد ماذكر بل المراد انه كلي حقيقة فلا آه (قوله اذ القرينة مفيدة) اى القرينة المستقلة في الافادة (قوله ان اعتبرت) فلا فرق يستقيم قول المصنف رحمه الله وهذا كليا (قوله وان لم تعتبر) فلا فرق ايضا فلا يستقيم قوله كانا جزئيين فلفساد عدم الاستقامة اول الشارح بماذكر فلذا ضعف الجواب لكونه تأويلا بلاقرينة ومجرد ورود

الاعتراض لايكون قرينة (قوله لكن لما كان الى آخره) دفع وهم واشتباه نشأ من الترديد المذكور في وجه عدم الاستقامة والاستقامة في التحرير وهو ان الامور الثلثة مع اعتبار القرينة المستقلة متساوية فاعتبارها في الضمير واسم الاشارة حتى حكم فيهما بالجزئية واعتبار القرينة الغير المستقلة دون في الموصول تحكم وهذا التحكم يلزم على المصنف رحمه الله تعالى على تقدير جواب الشارح وتحريره فهو باطل فلم تثبت الملازمة بل ثبت منعها كما قيل الجواب وتقرير الدفع بان هذا التحرير لايستلزم التحكم لان القرينة الظاهرة في الموصول هي مضمون الصلة فحكموا ان قرينته هي الصلة فلحكم اعتبر المصنف رحمه الله تعالى القرينة الغير المستقلة في الموصول حتى حكم بانه كلي بالنظر اليه دونهما لان القرينة الظاهرة فيهما مستقلة فلا تحكم (قوله على ذلك) اى على حكمهم اوعلى ان المعتبر ظاهر من القرينة وهو مضمون الصلة (قوله اى مما سبق في مباحث التقسيم وهو الثاني فالوصف اما مشخص الى آخره) تفسير لهذا بقرينة وقوعه في التنبيه لانه يقتضي المعلومية قبله فان قيل يلزم حينئذ الاستدراك في قوله علمت من هذا التنبيه لان المعلومية مستفادة من لفظ التنبيه فالمناسب ان يقال علمت الفرق بينهما كذا وكذا فيقال علمت تصريح بما علم من لفظ التنبيه وتأكيد له لان فيه ردا لانكار المنكر بقوله وايضا تقسيم الى آخره والمناسب في مقام الرد التأكيد فلا استدراك (من حيث) اما متعلق بعلمت اومتعلق بسبق في الشرح والمعنيان متلازمان لان السبق في هذا المقام يستلزم العلم بالفرق فيه في الجملة وبالعكس (قوله بخصوص المعنى) رد عليه ان خصوص المعنى لايتحقق في علم الجنس فالجواب ان المراد منه تعين المعنى الموضوع له وعدم تعدده بالذات وان كان متعددا بواسطة الافراد بخلاف الضمير فانه موضوع لكل واحد من المشخصات فيتعدد الموضوع له بالذات وفي العلم الجنسي لايتعدد بها فيتحقق الفرق بينهما ويرد على قوله والوضع بعض الاعلام الموضوع بملاحظة الموضوع له بكلي منحصر في فرد كلفظة الجلالة لانه لا خصوص في هذا الوضع فكيف يصح الفرق على العموم فالجواب ان كون آلة

الملاحظة كلية منحصرة فى فرد لاينافى خصوص الوضع لان عمومه يقتضى
تعدد الموضوع له بالذات فى الخارج وههنا لايتحقق فيه فلا عموم
ولاتنافى (فان قيل تعدد الموضوع له يتحقق فى العلم المشترك فيتحقق عموم
الوضع فلا يصح هذا الفرق بين المضمر والعلم المشترك فيقال المعتبر فى عموم
الوضع وخصوصه فى مقام الفرق العموم والخصوص بالنسبة الى الوضع
الواحد ولاتعدد فى المشترك ولاعموم بالنسبة اليه ويتحقق تعدد الموضوع له
بعموم الوضع بالنسبة اليه فى المضمر لانه موضوع لكل واحد من المشخصات
بوضع واحد فيصح الفرق بينهما (وان قيل تخصيص الفرق بينه
وبين الضمير فاسد لتحققه فى الاشارة والموصول فيقال عبارة المصنف
رحمه الله تعالى محمولة على التمثيل اوعلى حذف المعطوف والتقدير على الاول
على الضمير مثلا وعلى الثانى والضمير واسم الاشارة والموصول والقرينة على
المحمل المذكور ظهور الاتحاد بين الثلثة فى الموضوع له والوضع مما سبق
(فان قيل لم ذكر الضمير وترك اخويه فى الحمل المذكور فيقال لوجود المناسبة
فى الجملة بين العلم وبين الضمير بان معنى العلم مستفاد من جوهره ومعنى
المضمر مستفاد بقرينة صفة اللفظ وان لم يستفد من جوهره فقط
ولهذه المناسبة ذكر الضمير فى بيان الفرق لانها تقتضى كمال الاعتناء
فى الفرق بينهما دون غيره من اسم الاشارة والموصول لان مدلولهما
مستفاد بقرينة خارجة عن صفة اللفظ وجوهره وهى الاشارة الحسية
والعقلية فان قيل لم لم يذكر الحرف فى الحمل المذكور مع ان الفرق بين العلم
والحرف كالفرق بينه وبين اسم الاشارة والموصول فيقال لم يعتبر الفرق
المذكور بينه وبينها لظهور الفرق بينهما من جهة اخرى وهو الفرق
الآتى فى التنبيه الآتى بين الحرف والفعل والاسم الشامل للعلم وان ادرجت
الحرف فى الحمل المذكور لكونها كالامور الثلثة فى الفرق المذكور لكان جائزا
(وقيل ايضا فساد تقسيم الجزئى اه) يرد عليه ان الغرض من وضع الخاتمة
بيان مابه الامتياز والاشتراك والفساد ليس من احدهما فالجواب ان الغرض
هو بيان الفساد بيان الاشتراك فى الجزئية للامور الاربعة فيكون الغرض
من هذا التنبيه بيان مابه الاشتراك ومابه الامتياز فلذا اخر عن التنبيهين

السابقين لكونه بمنزلة المركب بالنسبة اليهما (قال المصنف رحمه الله دون اسماء الاشارة) اى مثلا او الموصول فهو محمول على التمثيل اوعلى حذف المعطوف كما مر فى مثله (قوله اى بناء على ظن) اشارة الى انه مفعول له حصولى (قوله اى اسم الاشارة موضوع لامر عام) وقوله فى استعماله فى معين دون اصل الوضع تفسير ومستفاد من المقابلة الى مدلول الضمير بالوضع لان معناه ان مدلول الضمير يتعين بالوضع مع القرينة بقرينة ماسبق فى تنبيه المقدمة وهو ما هو من هذا القبيل اه وفى التقسيم فى مقام بيان القرينة فيتقيد قول المصنف رحمه الله يتعين بقرينة الاشارة الحسية بقيد فقط ليصح المقابلة فعبارة الشرح قبل وبعد معنى قيد فقط وبيان المجاز فى اسناد يتعين الى ذلك اذا رجع ضمير الا انه يتعين الى امر عام فى الشرع والافلا (قوله دون اصل الوضع) اما حال من استعمال اومن بقرينة فى المتن والمآل واحد لان تجاوز قرينة التعين الوضع يستلزم تجاوز استعماله فى معين الوضع وبالعكس واضافة قرينة الى الاشارة من قبيل اضافة العام الى الخاص اومن قبيل اضافة الصفة الى الموصوف ان حمل على المعنى اللغوى اى الاشارة المقارنة لاستعمال الاسم الاشارة (قوله الذى مناط الجزئية) اى مدارها عندهم صفة للوضع بيان لسبب اخراج البعض اسم الاشارة عن التقسيم وادخاله الضمير (قوله ايضا) اى كما كان التعين بالقرينة كان بالوضع اوكالعلم والمضمر فقوله كالعلم والمضمر بعد ايضا تأكيد فى مقام رد انكار المنكر (قوله متجاوز عن اياه) تفسير لدون واشارة الى دفع السؤال الوارد على الحالية كما مر فى دون القدر والى ان المراد منه المعنى المجازى بالنسبة الى اللغة والعرفى بالنسبة الى اهل العرف دون اللغوى وهو التخطى المكانى والى انه مضاف الى المفعول وتقرير المجاز فى دون بالتركى هكذا تخطئ رتبى تفاوتده تخطئ مكانى يه تشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى تخطئ مكانى تخطئ رتبيده استعمال اولنمسى استعارة مصرحة اصليه اولدى ثانيا تخطئ رتبينك لازمى اولان تجاوز معناسى اراده اولندى ذكر ملزوم اراده لازم طريقيله ثالثا ذكر جزؤ واراده كل طريقيله تجاوزدن متجاوز معناسى اراده اولندى

فان قيل لم لم يترك الاستعمال فى التحطى الرتبى بان يستعمل من التحطى المكانى فى التجاوز فيقال التجاوز المراد فى امثال هذا المقام العقلى واللازم للتحطى المكانى الحسى والعقلى ليس بلازم فلا علاقة بينهما فلذا اختير الاستعارة فى التحطى الرتبى حتى يلزم له التجاوز العقلى وقرينة المجاز فى المرتبتين الاوليين عدم امكان التحطى المكانى وهو ظاهر والتحطى الرتبى لان تقسيم الجزئى اليهما لا يقتضى تحطيهما عن اسم الاشارة بل ضده وفى المرتبة الثالثة كونه حالا (قوله حيث لم يشمله التقسيم) اشارة الى ان استعمال دون يقتضى التفاوت بين المضاف اليه له وبين ذى الحال فى معنى العامل بحسب الوجود والعدم والعامل ههنا التقسيم وهو متحقق فى العلم والضمير ومنتف فى اسم الاشارة (قوله ظنا) مفعول له تصريح بما اشار اليه فيما سبق بقوله اى بناء على آه (قال المصنف تبين لك) بدل علمت فى التنبيه السابق للتفنن ولكمال الظهور (قوله اى من التقسيم المذكور) اى مباحث التقسيم او التقسيم المذكور فى قول المصنف رحمه الله تعالى والثانى ان مدلوله آه اى من قوله يتعين بانضمام ذلك الغير اليه (قال انه لا يستقل بالمفهومية) ضمير انه ماراجع الى الحرف فلا يصح حمل هذا على معنى قول النحاة لان معنى قولهم الحرف مايدل الخ كل والحرف فى لا يستقل الخ جزء فثبتت المباينة واما راجع الى المعنى فى معنى فى غيره فلا يصح الحمل ايضا لان معنى لا يستقل بالمفهومية جزء معنى قولهم وهو كل فثبتت المباينة فالجواب على الاول بان معنى انه لا يستقل الحرف مايدل على معنى لا يستقل بها فالمذكور جزء والمراد كل اما بطريق المجاز ان لوحظ علاقة الكلية والجزئية او بطريق المسامحة ان لم تلاحظ وعلى الثانى يعتبر عكس المذكور باحد الطريقين يعنى معنى قول النحاة الحرف آه معنى قولهم معنى فى غيره فى الحرف مايدل آه فان قيل مادة الف ونون فى انه مكسورة او مفتوحة فيقال مكسورة قطعا لانه اذا فتح لم يصح الحمل على معنى قولهم لان المعنى حينئذ على الاول دلالة الحرف على معنى لا يستقل بها وهى لا تتحد بمعنى قولهم وهو معنى الحرف مايدل دون دلالة الحرف آه وعلى الثانى عدم استقلال المعنى بالمفهومية وهو لا يتحد بمعنى قولهم وهو معنى معنى فى غيره لان معناه

معنى متصف بالكينونة فى غيره لاعدم استقلال بها (فان قيل جملة انها الخ خبر معنى قولهم فلا يتحقق العائد منها الى المبتدأ على التقديرين فى ضمير انه فكيف يصح الخبرية فيقال ان هذا الخبر الجملة عين المبتدأ والعينية كافية فى العائدية كما فى قل هوالله احد (قوله بان يكون آه) تفسير لايستقل بها بطريق تفسير احد اللازمين بالآخر لان عدم الاستقلال مستلزم لعدم كونه ملحوظا قصدا و بالعكس وخلاصة تفصيل الشارح بان معنى الحرف لايستقل بها لانه ما لايكون ملحوظا قصدا وملابسا بالذات بل تبعا للغير وما لايكون كذلك لايستقل فمعنى الحرف لايستقل بها و بيان الصغرى بان معنى الحرف مالايكون محكوما عليه او به بالوجدان الصادق و بالتبع وما لايكون كذلك لايكون ملحوظا قصدا و بالذات فمعنى الحرف لايكون ملحوظا قصدا و بالذات وهذا البيان مستفاد من الشرح و بيان الكبرى بان ما لايكون ملحوظا كذلك لواستقل بها لزم عدم احتياج التابع وهو الحرف الى المتبوع وهو المتعلق واولزم لزم ان لايكون التابع تابعا والمتبوع متبوعا وهو باطل لكونه خلاف المفروض (قوله ولك بعد ملاحظة آه) جواب عن سؤال مقدر وهو انه اذا لزم فى الاسمية الملاحظة الاجمالية للمتعلق فاذا لوحظ المتعلق تفصيلا لزم ان يخرج المعنى من الاسمية بان الاسمية اذا تحققت بالملاحظة الاجمالية للمتعلق فلايخرج المعنى عنها بالملاحظة التفصيلية العارضة على تحققها لعدم توقفها على الملاحظة التفصيلية والجواب الصواب عن السؤال بان الفرق بين الحرفية والاسمية الملاحظة التبعية والقصدية لا الاجمالية والتفصيلية حتى يرد السؤال بابتداء سيرى من البصرة و الملاحظة القصدية موجودة فيه و يمكن ان يرجع جواب الشارح الى الصواب (قوله وجعله) بالجر عطف على مدخول حيث والضمير اما راجع الى العقل اوالى معنى الابتداء فعلى الاول المصدر مضاف الى الفاعل وعلى الثانى مضاف الى المفعول و يجوز ان يقرأ جعل فعلا ماضيا معطوفا على خبر ان وهو حال وضميره المستتر تحته راجع الى العقل اومعطوف على مدخول حيث فعلى التقديرين يكون العطف عطف الجملة على المفرد بشرط ان يتجانسا بالتأويل على رأى

(قوله حالهما) اى السير والبصرة حال السير كونه مبتدأ به وحال البصرة كونها مبتدأ منها السير وكون معنى الحرف آلة ومرآة محمول على التشبيه فى الكون غير مقصود ووسيلة (قوله على هيئة الانتظام والارتباط)وهو تفسير للانتظام يعنى ان معنى الابتداء الحرفى يكون آلة للاحظة حال السير بالنسبة الى البصرة وحالها بالنسبة الى السير ولايكون آلة للاحظة حالهما المطلقة (قوله وهذا) اى كون المعنى ملحوظا قصدا وكونه ملحوظا تبعا (قوله باعتباره فى نفسه) اشارة الى ان فى فى نفسه بمعنى الباء السببية (ودفع سؤال وارد على رجوع الضمير الى المعنى وهو انه اذا رجع الضمير الى المعنى يلزم ظرفية الشئ لنفسه بان فى بمعنى السبب والاعتبار فلايكون للظرفية حتى يلزم المحذور المذكور وتقرير المجاز فى فى باتركى هكذا ملابسته سببية مطلقه ظرفية مطلقه بتشبيه اولندى جنسندن اولمسى ادعا اولندى بوتشبيهه تبعا ظرفية مطلقه نك جزئياتنه موضوع اولان لفظ فى مرتبة مطلقه نك جزئياتندن معنا نك كندى نفسنه سببية جزئيه سندن المستعمال اولندى استعارة مصرحة تبعيه اولدى (ويرد على الرجوع المذكور بعد حمل فى بمعنى السببية انه يستلزم سببية الشئ لنفسه ويجاب ان سببية الشئ لنفسه كناية عن عدم الاحتياج الى الغير كما يقال فى مايقوم بذاته فى تعريف الجوهر حين اعترض عليه بان القيام بالذات يقتضى المغايرة بين الشئ وذاته وهو باطل ان القيام بالذات كناية عن عدم الاحتياج الى الغير والجواب المذكور الذى هو الكناية اشير اليه بقوله لاباعتبار امر خارج عنه (قوله ولذلك) اى لكون فى بمعنى الاعتبار والسبب قيل الحرف آله لانه لو لم يكن بمعنى السبب للزم التنافى بين اول التعريف وآخره لان كون الغير ظرفا للمعنى يقتضى كون المعنى مدلولا للغير واول التعريف وهو مادل على معنى يقتضى كونه مدلولا للحرف فاذا حمل على السبب اندفع المنافاة فلذا قال ولذلك قيل (قوله اى باعتبار متعلقه) لفظ اعتبار اشارة الى ما ذكر من المجاز ولفظ متعلق اشارة الى ان اضافة غير الى الضمير عهد خارجى بقرينة شهرة كون الغير فى بحث الحرف وتعريفه بمعنى المتعلق واشارة الى دفع سؤال وهو ان المعنى الحاصل بالغير المطلق يتحقق فى الفعل

والاسم لان معناهما حاصل بلفظهما وهو غير للمعنى فيكون تعريفه غير مانع لاغياره (قوله فقد اتضح) اى اذا عرفت معنى ما ذكره ابن الحاجب رحمه الله تعالى وماقبله (قوله اذهو آلة للملاحظته) يعنى تابعة للغير فى الملاحظة فلولوحظ بدون الغير لزم خلاف المفروض (قوله لا لان الوضع) عطف على قوله لتحصيل (قوله الافرادى صفة لمعناه) احتراز عن معناه التركيبى مع الغير لان الاحتياج فيه مشترك بين الثلثة وهو مختص بالحرف لايجاب ذكر المتعلق معناه الافرادى فلذا قيديه (قوله ولولم يشترط الى آخره) بيان للمقدمة الشرطية للقياس الاستثنائى المستقيم ٧ وتقريره بانه لولم يشترط الواضع هذا لامكن فهم معناه الى آخره يعنى لم يجب ذكر متعلقه فى فهم معناه لكن اشترط الى آخره وهذه المقدمة معنى قوله لان الواضع اشترط آه فوجب ذكر متعلقه فى فهم معناه (قوله فانه لايرجع آه) علة للنفى فى قوله لان الواضع ونقض شبيهى للمقدمة الواضعة تقريره بان هذا الاشتراط باطل لانه امر لايرجع الى طائل تحته يعنى العبث وهذه المقدمة مذكورة فى الشر وكل امر لايرجع الى طائل تحته فهو فاسد من الواضع وهذه المقدمة مطو فهذا الاشتراط فاسد (قوله وايضا يعنى واقول كما قلت فانه لايرجع آه فهذا انتقال من النقض الشبيهى الى النقض التحقيقى المشار اليه بقوله وهو مشترك الى آخره ودفع المنع الوارد عليه المشار اليه بقوله فالفرق الى قوله تحكم بحت الى آخره وحمله على الفرق مع قوله حيث لا دليل الى آخره دفع المنع بابطال السند وتقرير دليل التزام ذكر المتعلق بانه كلما التزم ذكر المتعلق فى الحرف فى الاستعمال اشترط الواضع هذا لكن المقدم حق فثبت الاشتراط وهذا التقرير موقوف عليه لتقرير النقض التحقيقى وتقريره بان هذا الدليل فاسد لان هذا الدليل جار فى الاسماء اللازمة الاضافة مع انه يتخلف عنه حكم مدعاه وهو الاشتراط لانه لولم يتخلف لزم ان يكون الاسماء المذكورة حرفا وكل دليل شانه هذا فهو فاسد فهذا الدليل فاسد وبيان الجريان بانه كلما التزم ذكر المتعلق فى هذه الاسماء لزم الاشتراط لكن المقدم حق والتالى مثله وبيان المنع بانه لانسلم الجريان المذكور كيف والتزام المتعلق فى الحرف لاجل الدلالة وفى الاسماء للتوسل الى الغرض

٧ الصورى بلو العربية لكون الاشتراط علة خارجية عند هذا القائل لاعلة علمية لوجوب ذكر المتعلق فى الحرف لكونه معلوما فى الخارج وانما الاشتباه علته الخارجية فالعلة العلمية بالعكس منه

والاولى ان يحمل لو على الاستدلال فيكون قوله ولو لم يشترط آه قياسا استثنائيا غير مستقيم حقيقيا اثباتا والاشتراط بالتزام ذكر المتعلق فلا يحتاج الى تقدير دليل التزام ذكره من خارج الشرح منه

و بيان الدفع بان هذا السند باطل لانه مستلزم للترجيح بلا مرجح و كل سند شانه كذلك فهو باطل فهذا السند باطل و على اصل الدليل نقض آخر غير مشار اليه فى الشرح وهو ان هذا الدليل وهو لان الوضع آه فاسد لانه لو صح لزم كون الحرف بعد وجود الشرط مستقلا والتالى باطل والمقدم مثله فثبت المطلوب وهو فساد اصل الدليل (قوله واما بيان عموم الوضع الى آخره) عطف على مقدر تقديره هكذا اما بيان معنى الحرف هذا واما بيان عموم الوضع الى آخره والغرض من هذا ايضاح عموم الوضع بالمثال وان فهم عموم الوضع فى الحرف للمناسبة بينه و بين بيان معنى الحرف فى الجملة (قوله وقس على هذا) اى على لفظ من سائر الحروف كالباء فان الواضع تعقل معنى الالصاق المطلق يعنى الماهية لابشرط شئ وتعقل به كل واحد من الالصاقات المشخصة الملحوظة تبعا فوضع الباء لكل واحد من هذه المشخصات (قال المصنف بخلاف الاسم والفعل) ظرف مستقر حال من الحرف لكونه معرفا باللام فيكون داخلا تحت التبين بالواسطة من يكون المآل تبين عدم استقلال الحرف واستقلال الفعل و الاسم (فان قيل ان عدم الاستقلال تبين من تعريف الحرف والاستقلال لم يتبين فيلزم الكذب بالنسبة اليه فيقال يستفاد من مانعية تعريف الحرف انه كل ما ليس بحرف ليس غير مستقل بل كان مستقلا فالفعل والاسم غير الحرف يفهم كونهما مستقلين من تعريفه بملاحظة منعه فلا يلزم الكذب والسؤال والجواب مبنيان على تخصيص اشارة هذا فى من هذا بتعريف الحرف والا فلا يرد السؤال لان استقلالا لهما حينئذ مستفاد من التقسيم استفادة ظاهرة كما لا يخفى لاهلها (قوله فان معنى الاسم الى قوله فالحاصل) بيان للمخالفة ودفع اشتباه و هو ان المخالفة بين الحرف والاسم موجودة دون الحرف و الفعل لان تمام معنى الفعل كالحرف غير مستقل وان كان بعض معناه مستقلا بان المخالفة بين الشيئين لا يقتضى المغايرة بينهما من جميع الوجوه بل تكفى المغايرة من جهة واحدة وهى موجودة فى الفعل فالمخالفة موجودة ايضا (قوله والحاصل) اى حاصل الكلام فى استقلال معنى الفعل وعدمه ايضاح لهما بالتمثيل (قوله وعلى نسبة مخصوصة) قيد مخصوصة

احتراز عن نسبة مطلقة لانها مستقلة وليست بمدلولة للفعل (قوله اعني الى آخره) تفسير لنسبة مخصوصة وتقييد لها لانها تحتمل الملاحظة التصديقية والتبعية وملاحظة النسبة الحكمية تبعية قطعا فتختص بها والنسبة الحكمية عند المتأخرين متحدة فى السالبة والموجبة وهى الثبوت فيهما وعند القدماء متعددة وهى الثبوت فى الموجبة والانتفاء فى السالبة هذا اذا لم يتعلق بهما تصديق واما اذا تعلق بهما تصديق تسمى نسبة تامة خبرية وحكما فالحكم لفظ مشترك بين العلم والمعلوم واما النسبة الحكمية عند المتأخرين فلا يتعلق بها غير التصور (فان قيل ان النسبة المذكورة ههنا ان حملت على المعنى الاول وهو النسبة بين بين لزم ان لا يتعلق التصديق بها وهو باطل ههنا فان ضرب مثلا فى ضرب زيد موضوع لثبوت الضرب لزيد ويتعلق بهذا الثبوت تصديق فى بعض الاوقات فعلى تقدير الحمل على معنى المتأخرين يلزم ان يتعلق التصديق به فى وقت من الاوقات وهو باطل وان حملت على المعنى الثانى وهو معنى المتقدمين لزم ان يكون الفعل موضوعا للانتفاء وهو باطل لان حرف السلب خارج عن الفعل فيقال ان النسبة الحكمية ههنا محمولة على احد جزأى المعنى الثانى وهو الثبوت الذى يجوز ان يتعلق به التصديق وهو متحقق فى جميع الافعال كعدم زيد فعدم موضوع لثبوت العدم لزيد ومعنى الحكمية نسبة منسوبة الى الحكم بمعنى التصديق فيكون النسبة من قبيل نسبة المتعلق بالفتح الى المتعلق بالكسر (قوله فانها الى آخره) تعليل للتفسير يعنى اعنى (قوله الان احدهما آه) ؛ الا يعنى لكن دفع توهم نشأ من كونها حالة بين الحدث والفاعل وهو ان الفاعل داخل فى المعنى الموضوع له كالحدث (قوله يوجه) اى يوجه الفاعل وهو كمفهومه المستفاد من لفظه كرجل فى جاءنى رجل (قوله والالما امكن ايقاع تلك النسبة) لفظ الايقاع فيه ان كان بمعنى التصديق فيكون المعنى لم يمكن الايقاع لعدم تحقق النسبة الحكمية لان تحقق العلم بعد تحقق المعلوم وان كان بمعنى الوقوع بمعنى الوجود فيكون المعنى لم يكن وجود تلك النسبة لعدم تعين طرفيها لان تحققها يقتضى تحقق الطرفين على التعيين على تقدير كون الفعل موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل معين

* وفى قوله الان احدهما ربط آخر وهو دفع توهم نشأ من قوله يدل على الحدث وهو القيام وعلى نسبة مخصوصة وهو انه اذا كان الفعل دالا عليهما فتستفاد النسبة منه بلا ذكر فاعل كما يستفاد الحدث بان الحدث متعين بدلالة الفعل لاستقلاله والنسبة لا تتعين بها بل مع ذكر الفاعل لعدم استقلالها فعلى هذا الربط قوله والآخر عبارة عن النسبة كما كان عبارة عن الفاعل على الربط الاصلى وقوله يوجه عبارة عن الفاعل وقوله لكن اللفظ لا يدل عليه يكون بمعنى ان لفظ الفعل لا يدل تضمنا على النسبة بدون الفاعل مع الفاعل منه

وهو المراد ههنا بقرينة فلا بد من ذكره واما اذا كان موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل ما فلا تتوقف على تعيين الفاعل وذكره بل يتوقف على تعيين الحدث وملاحظة فاعل ما لا على التعيين (قوله لكن اللفظ) اى لفظ الفعل لا يدل عليه اى على الفاعل المعين دلالة مطلقة التزاما او تضمنا او مطابقة (قوله فلا يحصل ذلك الجزء) اى النسبة المذكورة الفاء فيه متفرع على ما قبله اى اذا لم يمكن ايقاع تلك النسبة بلا تعيين الفاعل مع عدم دلالة لفظ الفعل عليه مطلقا سواء كان التزاما او تضمنا او مطابقة وان دل التزاما على فاعل ما (قوله فالفعل الى آخره) الفاء جواب لشرط محذوف فالتقدير اذا عرف المذكور من والحاصل الى ههنا فالفعل الخ (قوله نعم) دفع وهم نشأ من الاكتفاء بقوله فلا يصلح لان يحكم عليه بشئ دون ان يحكم به على شئ وهو ان الفعل بمجموع معناه يصلح ان يكون محكوما به بان كونه محكوما به انما هو باعتبار الحدث لا باعتبار مجموع معناه او جزؤه النسبة فلذا فسر الجزء بقوله اعنى الحدث وحده (قوله فصار الفعل الى فان قلت) فذلكة التفصيل من المتن الى ههنا واجمال المخالفة المستفادة من قول المصنف بخلاف الاسم والفعل بعد التفصيل (فان قيل قولك مجموع معنى الفعل غير مستقل مثلا يستلزم الاستقلال لكون مجموع معنى الفعل محكوما عليه فى هذا القول فيستلزم كونه مستقلا وغير مستقل وكذا قولك معنى من غير مستقل فيقال ان لمجموع معنى الفعل حيثيتين حيثية كونه فى قالب الفعل وحيثية كونه فى قالب الاسم وهو لفظ مجموع معنى الفعل وعلى الثانى يكون مستقلا ومحكوما عليه لعدم الاستقلال وعلى الاول يكون غير مستقل فلا تناقض لاختلاف الجهتين وكذا المعنى من حيثيتان حيثية كونه فى قالب الحرف وحيثية كونه فى قالب الاسم وعدم الاستقلال بالنسبة الى الاولى والاستقلال بالنسبة الى الثانية فلا تناقض وكذا قولك نصر فعل ماض لان الفعلية تنافى الابتدائية وهى تنافيها فيقال ان لنصر جهتين جهة كونه مرادا به نفس اللفظ وجهة كونه مرادا به المعنى واقعا فى التركيب ونصر بالنظر الى الجهة الاولى يكون اسما ومحكوما عليه وبالنظر الى الجهة الثانية يكون فعلا

فتغاير الجهتان فلا تناقض وههنا تعبير آخر وهو ان الحاكى مستقل واسم والمحكى غير مستقل وفعل وحرف (قوله فان قلت الى آخره) اذا عرفت ان الفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل فهو متفرع عليه للسؤال وموردة والمنشأ قوله وعلى نسبة مخصوصة بينه وبين فاعله الى قوله الا ان احدهما (قوله كذلك) اى كضمه الى المنسوب (قوله مع انها حالة) آه قلت اشارة الى منشأ السؤال (قوله فى ذلك) اى كون النسبة مضمومة الى المنسوب دون المنسوب اليه وتقرير السؤال بان مجموع معنى الفعل مستقل لانه لو لم يستقل لزم دخول النسبة فيه ولو لزم دخولها لزم الترجيح بلا مرجح وهو باطل بل النسبة مضمومة اليهما ومدلولة لهيئة الجملة دفعا للتحكم وهذا التقرير مبنى على كون الاستفهام انكاريا ولا حاجة الى التقرير على تقدير كونه استفساريا وتقرير الجواب بالمنع بانا لا نسلم اذا دخلت النسبة فى معنى الفعل لزم الترجيح بلا مرجح كيف وههنا مرجح لدخولها وهو كون النسبة صفة للمنسوب ومتعلقا للمنسوب اليه كضرب زيد فانها فيه تثبت الضرب لزيد فالثبوت صفة قائمة بالضرب دون زيد بل متعلق به تعلق الموقوف على الموقوف عليه لانها تقتضى الطرفين كما لا يخفى القائمة بالاب المتعلقة بالابن تعلق الموقوف على الموقوف عليه لان تحققه يتوقف على الابن (قوله فان قلت كما ان الى آخره) اى اذا عرفت جواب السؤال المذكور فى عدم استقلال مجموع معنى الفعل بلا فاعل فان قلت بالنظر الى الفعل والفاعل الى آخره فهو مناسب لهذا فى الجملة وههنا دعوى مطوية وهو ان الفعل مع الفاعل لا يكون محكوما عليه او به وهذه الدعوى مستفادة من لفظ النسبة التامة فى الاعراض السابق وهى مورد السؤال ومنشؤه كون الصفة مع الفاعل محكوما عليه وبه وتقرير فان قلت الى آخره بان الفعل مع الفاعل يكون محكوما عليه او به لانه لو لم يكن كذلك كالصفة مع الفاعل لزم الترجيح بلا مرجح لكن التالى باطل وكذا المقدم فثبت المطلوب وبيان الملازمة فى الشرح وتقرير جواب اجيب بانا لا نسلم لزوم الترجيح بلا مرجح لعدم كون الفعل مع الفاعل محكوما عليه او به كيف والمرجح متحقق وهو كون النسبة فى الفعل مع الفاعل تامة وكونها فى الصفة مع

الفاعل ناقصة (قوله اصلا) سواء كان بطريق ان يكون المحكوم عليه او به (قوله فلهذا آه) لكون نسبة الصفة تقييدية اولكونها غير مقصودة بالذات بالافادة بلاحظ جانب الذات تارة كقاتل ضرب ويلاحظ جانب الوصف كزيد ضارب (قوله فان قلت ماذكرته) اى اذا عرفت جواب السؤال المذكور فان قلت آه وهذه معارضة اخرى للدعوى المطوية المذكورة فهى المورد للسؤال ومنشاؤه قول النحاة من ان المسند آه وتقرير السؤال بان الفعل مع الفاعل يكون محكوما به لانه لو لم يكن لزم المنافاة لما ذكره النحاة وهو مذكور فى الشرح لكن التالى باطل والمقدم كذلك فثبت الكون المطلوب وتقرير خلاصة الجواب بان المراد من الدعوى المطوية ان الفعل مع الفاعل مع النسبة المقصودة بالذات لايكون محكوما عليه او به و تمنع الملازمة بالا نسلم لزوم المنافاة لعدم الكون المذكور كيف ومعنى ماذكره النحاة ان الفعل مع الفاعل ومع النسبة الغير المقصودة يكون محكوما به وعدم الكون المذكور بالنسبة الى النسبة المقصودة بالذات مرلا تنافى ولا لزوم (فان قيل كون النسبة مقصودة بالذات ينافى كونها حالة لمجموع الطرفين وملحوظة تبعا فيقال ان التبعية فى الملاحظة لاتنافى المقصودية بالافادة من اللفظ لتغاير جهتى التبعية والمقصودية (قوله صريحا مطابقة بقرينة التزاما) والحكم المذكور فى هذا المقام فى اى موضع كان بمعنى المعلوم وهو الثبوت ههنا لابمعنى العلم والتصديق بقرينة يفهم لان المفهوم من الكلام المعلوم لا العلم (قوله ايضا) اى كقام ابو زيد ومعنى كذلك اى كقام ابو زيد فيكون ايضا متعلقا بطرف الشرط وكذلك متعلقا بطرف الجزاء وهو لم ترتبط فلا يلزم الاستدراك فعلى هذا يكون ايضا خبر كان وكذا من جملة الجزاء ولفظ كذلك محمول على التأكيد (قوله ومن ثمه) اى لاجل عدم ارتباط قام ابوه الى زيد اذا كان معنى ابوه قام ابو زيد (قوله قام ابوه جملة ليس بكلام) يعنى ليس قام بمعنى قام ابو زيد (قوله لتجريده عن ايقاع) تعليل للبس والايقاع التصديق (قوله) بقرينة متعلق لتجريد (قوله واراد) عطف على ذكر زيد (قوله يستحيل وجوده مع الايقاع) الواقع فى الجملة الصغرى لان النفس الناطقة بسيطة لاتتوجه بالعادة قصدا و بالذات الى

الشيئين وظهر من بيان القرينة لكون نسبة الكبرى مقصودة ان نسبة الصغرى ليست بمقصودة في زيد قام ابوه وان كونهما مقصودة مرجوحة لمخالفته للقرينة انما العلم عند الله (قال الخامس) قدم الرابع على الخامس مع ان ذكر ماذكره في الخامس فيما سبق مقدما يقتضي تقديمه على الرابع لانه يتعلق بتحقق معنى الحرف وهو بعض الغرض من تأليف هذه الرسالة بخلاف الخامس المتعلق بالفعل والمشتق فلذا جعل الرابع رابعا والخامس خامسا (قوله مما سبق) اشارة الى ان اللام في الفرق للعهد الخارجي اسبق الذكر فيما سبق (قوله النحويو حدوا) اشارة الى ان اضافة الحد الى الفعل للعهد الخارجي بقرينة الشهرة لا للعهد الخارجي بقرينة الذكر في التقسيم فلا يكون المراد من الحد الحد المستفاد من تقسيم المصنف بل المراد الحد المشهور بين القوم وهو ماذكره الشارح (قوله بانه اى الفعل مادل الخ) يرد عليه انه يستلزم الدور لانه اخذ في طرف التعريف المعرف بضميره انه فيجاب بانا لانسلم الاستلزام كيف والباء في بانه تفسيرية فيكون المراد بيان طريق التعريف وهو ذكر المعرف اولا والتعريف ثانيا وانما يلزم الدور لو كان للصلة وهو ممنوع او كيف والمراد من بانه مادل بطريق ذكر الكل وارادة الجزء بقرينة وقوعه في مدلول حدوا وفائدة المجاز الاشارة الى ان به التعريف لا يكون بدون ذكر المعرف حتى كان المعرف يكون كالجزء من التعريف (قوله فالحد ليس بمانع) تفريع على القضيتين المذكورتين قبله لان عدم المنع يقتضي صدق التعريف على شئ وعدم صدق المعرف عليه فقوله ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد اشارة الى المقتضى الاول وقوله وليس بفعل اشارة الى المقتضى الثاني (قوله فمما سبق) تفريع على تفصيل الشرح واشارة الى ربط قوله فانه الى المتن يعني ان فاء فانه تعليل لعدم الورود (قال المصنف رحمه الله تعالى على حدث ونسبة الى موضوع) فان قيل ان النسبة متعدية بمعنى الاثبات والفعل لا يدل على الاثبات بل الفعل يدل على ثبوت الحدث لشئ فيقال ان المراد بها المعنى الاصطلاحي وهو الوقوع والثبوت ههنا لا المعنى اللغوي الذي هو الاثبات حتى يرد عدم دلالة الفعل عليها ويرد عدم صدق التعريف على فعل من الافعال (فان قيل ان الحدث امر قائم بالغير كما مر والقيام عين النسبة فيلزم استدراك اللفظ

نسبة فى التعريف والافيلزم تكرار النسبة فى افراد الفعل وهو استدراك فيها فيقال ان المراد به ما صدق عليه الحدث فلا يكون النسبة مستفادة منه لان القيام بالغير انما يعتبر فى ما هيته لا فى ما صدق عليه حتى يلزم احد المحذورين (فان قيل لم قال المصنف الى موضوع بمعنى محل قيام الحدث ولم يقل الى شئ فيقال اشارة الى ان الفعل موضوع بحسب اصل الوضع للنسبة القيامية لا الوقوعية وان كان موضوعا لها بحسب الوضع الثانى (فان قيل فيلزم خروج المجهول عن التعريف فيقال لا يلزم لان المراد من الدلالة فى ما دل الدلالة بحسب اصل الوضع وهى المحققة فى المجهول فيدخل فيه كما يدخل الافعال المنسلخة عن الزمان كنعم وبئس (فان قيل لم لم يقل الى موضوع ما او الى موضوع معين حتى يطابق الى احد المذهبين مذهب الوضع للنسبة الى فاعل ما او الى فاعل معين فيقال لو قال احدهما لزم خروج افراد الفعل عن التعريف على المذهب الآخر ولو كان كليهما لزم التطويل فيقال الى موضوع مطلقا ليشمل كلا المذهبين مع الاختصار (قوله على ان الحدث آه) تعليل لعدم الورود (بيد المعلل بقول المصنف رحمه الله تعالى وبيان لعلية فانه الى آخره لعدم الورود الغير نفيها من المتن فلا يلزم التوارد (فان قيل لم لم يقل اولا ما دل على حدث اعتبر اولا حتى لا يحتاج الى التفسير والبيان فيقال للاختصار مع الاعتماد الى ما ذكر فى التقسيم (قوله فالملحوظة آه) فذلكة قوله فانه اى الفاء وحاصل كلام المصنف رحمه الله على ما ذكره الشارح ان المعنى فى قولهم ما دل على معنى فى نفسه ليس بزمان بقرينة مقترن باحد الازمنة الثلثة للزوم اقتران الشئ الى نفسه وهو باطل وليس بنسبة لعدم استقلالها وليس المجموع للامرين المذكورين فالمراد الحدث لكن لا مطلقا بل الحدث الذى اعتبر النسبة من طرفه يعنى اعتبر اولا وبالذات بقرينة شهرة الحدث فى الفعل فلا يرد ضارب مثلا لان المعتبر فيه اولا الذات فيكون قول المصنف فانه بيانا للمراد من معنى فى نفسه وحدهم لا تعريفا للفعل فلذا ارجع ضمير فانه ٩ الى الفعل لا الى الحد لان ما دل آه فى المتن ليس بعين حدهم ويمكن حمل حد الفعل على الحد المستفاد من التقسيم فيجوز ان يرجع ضمير فانه الى الفعل وهو الظاهر فى اضافة

٩ فان قيل انه اذا كان الضمير راجعا الى الفعل كان تعريفا له فيكون الرجوع اليه منافيا لقوله لا تعريفا للفعل فيقال ان اللازم للرجوع له تعريف بواسطة بيان مرادهم ونفى التعريف بقوله لا تعريفا له نفى التعريف بالذات فلا يتنا فى

العام الى الخاص والى الحد لكون مادل آه عين الخد المستفاد (فان قيل قيد الزمان لم يذكر فيما سبق فلا يجوز هذا الحمل فيقال ان الزمان وان لم يذكر فيه حقيقة لكن ذكر حكما لان الترك فيه لشهرة كون الزمان مدلولا للفعل والترك لها بمنزلة الذكر ولورود الاعتراض المجاب حمل الشارح على ماحمل (قوله ويحتمل آه) اشار بالتأخير والتعبير بيحتمل الى ضعف هذا الاحتمال مع ان المقام وهو بيان عدم ورود الاعتراض بضارب يقتضي رجحانه لان ما فى مادل ظاهر فى الموصول او الموصوف لان الظاهر فى مقام النفي كلية لم ولادون ما (قوله و يكون مانافية) لانه لايصح الحمل على تقدير كونها غيرنافية لان ضار با لم يدل على حدث اولا وبالذات (قال المصنف السادس) انما اخر السادس عن الخامس لان اسم الجنس وان كان مقدما على المشتق و الفعل فى التقسيم لكن علم الجنس مؤخر عنهما فى التقسيم اذا دخل علم الجنس فى القسم العلمي (قال المصنف و منه يعلم الفرق) الواو فيه عاطفة على مقدر وهو تبين اوزائدة وعلى التقديرين فائدتها الاشارة الى ان عنوان السادس لايرتبط الى مابعده بل هو مبتدأ خبره محذوف او بالعكس المامر فى المقدمة (قوله و هو الاكثر) اى اكثر الاستعمالات لكون الاحكام باعتبار الافراد فى الغالب وقوله لابعينهما احتراز عن الوحدة المعينة الموجودة فى الاعلام (قوله كما ذهب اليه المصنف رحمه الله فى التقسيم) حيث ذكر ذات و قيد بقيد وحده بقرينة المقابلة فيكون المعنى الماهية وحدها فيكون ماسبق فى التقسيم اشارة الى هذا المذهب ولكن هذه العبارة مع قطع النظر عن مذهب المصنف فى الخارج تحتمل كلا المذهبين لان الاولى ٣ اقل تكلفا كون الذات بمعنى المستقل بالمفهومية و بقيد بغير الحدث و وحده بقرينة المقابلة ومعنى قيد وحده عدم التركيب من الذات والحدث فلا ينافى الماهية مع وحده فلا يذهب المذهب الثانى فى التقسيم فكيف يصح قول الشارح هذا فيمكن ان يوجه قول الشارح وهو كما ذهب اليه بان معناه كما ذهب اليه المصنف فى التقسيم على سبيل الاحتمال او بالنظر الى ان مذهبه فى الخارج هذا و على المذهب الاول اذا اريد باسم الجنس الماهية بلام الجنس ونحوه يكون مجازا بطريق ذكر المقيد وارادة المطلق او بطريق ذكر

٣ فان قيل ما وجه الاولوية فيقال انه اذا اريد بالذات المستقل بالمفهومية ليتحقق المقابلة فى الظاهر الى نسبة بينهما بلا اعتبار قيد ويشمل كلا المذهبين بخلاف ما اذا اريد به الماهية لانها تشمل النسبة بحسب الظاهر فلا يتحقق المقابلة بلا يل فى الظاهر و لانها لاتشمل مذهب الماهية مع وحده منه

الكل وارادة الجزء ويحتمل ان يكون حقيقة بان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع اللام وعلى المذهب الثانى اذا اريد به الفرد يكون مجازا بعكس الطريق المذكور ويحتمل ان يكون حقيقة بان يستعمل العام بعمومه فى الخاص وهو الفرد و بان يكون موضوعا ثانيا بوضع نوعى مع لام العهد الخارجى مثلا (قوله ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور فى التقسيم) هذا القول من الشارح مبنى على تخصيص العلم المذكور بالشخصى والتخصيص فاسد بقرينة هذا التنبيه فثبت المذكورية فى كلا قسمى العلم (قوله وهو اى التأويل الى قول المصنف السابع) بيان للتأويل وخلاصته ان معلومية الفرق وان كانت موقوفة على سبق اسم الجنس وعلم الجنس لكن العلم الجنسى لشهرته مستغن عن الذكر فاسند معلومية الفرق الى اسم الجنس بطريق الاسناد المجازى من قبيل اسناد ماهو حقه ان يسند الى الكل وهو سبقهما الى الجزء وهو سبق اسم الجنس لقيام شهرة وضع علم الجنس لمعين من حيث انه معين مقام الذكر (قوله مبنى على من يجعل آه) لان الفرق ظاهر على مذهب من يجعله موضوعا للفرد المنتشر فلا يحتاج الى البيان (قال المصنف رحمه الله تعالى وضع بجوهره) اى بذاته مع قطع النظر عن اداة التعريف (قال المصنف وضع لغير معين ثم جاء التعيين) فان قيل فيلزم جمع المتنافيين وهما التعيين وعدم التعيين فيقال انما يلزم لو كان معنى وضع لغير معين وضع للماهية المشروطة بعدم التعيين وهو ممنوع لانه لو وضع لها مشروطة بعدم التعيين عند السامع لزم احد الفسادات الثلثة لان اشتراط عدمه يقتضى عدم المعلومية وعدم الحصول فى ذهن السامع والوضع يقتضى الحصول فى ذهنه لانه الغرض منه فو حصل معنى اسم الجنس فى ذهنه لزم المخالفة حينئذ للشرط ولو لم يحصل لزم فوت الغرض من وضعه ولو حصل المقتضيان لزم جمع المتنافيين والاحتمالات الثلثة اللازمة لوضع اسم الجنس للماهية المشروطة بعدم التعيين فاسدة وكذا الملزوم فاسد فتعين الوضع للماهية المطلقة اعنى عدم اعتبار التعيين ولا يلزم من عدم الاعتبار اعتبار العدم حتى يلزم جمع المتنافيين بعد مجئ التعيين من نحو اللام (قوله فلما كان الى آخره) مدار

بيان التأويل وتفريع على التفصيل المذكور من قوله الا ان بينهما الى ههنا يعني اذا كان اسم الجنس موضوعا لغير معين وعلم الجنس موضوعا لمعين فلما كان آه (قوله هذا اشارة الى فرق آه) هذا اشارة الى ان التنبيه السابع اوالى الموصول عكس الحرف وفى الاخير مسامحة لان المشير الى الفرق ليس المشار اليه بهذا فقط بل اياه مع مابعده بخلاف الاول لان المشار اليه بهذا على الاول التنبيه السابع الذى هو عبارة عن الالفاظ المذكورة من اوله الى آخره (قوله يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا) اشارة الى وجه اطلاق لفظ التنبيه على ماذكر فيه (قوله وهو) اى المذكور صريحا استقلال المعنى وعدمه (فان قيل المذكور فى التقسيم فى الحرف ان مدلوله معنى فى غيره وفى الموصول ان مدلوله ليس معنى فى غيره وكان قرينته الاشارة العقلية والاستقلال وعدمه ليسا مذكورين صريحا فكيف يصح قوله المذكور صريحا فيقال ان اللازم فى اطلاق لفظ التنبيه المعلومية مما ذكر سابقا فى اى موضع كان وعدم الاستقلال مذكور صريحا فى النسبة الرابع بقول المصنف رحمه الله تعالى انه لايستقل بالمفهومية فالاستقلال مذكور صريحا فيه فى الاسم الشامل للموصول وغيره بقوله بخلاف الاسم والفعل او يقال ان معنى فى غيره كان حقيقة عرفية فى عدم الاستقلال وان لايكون فى غيره كان حقيقة عرفية فى الاستقلال فثبت المذكورية صريحا فى التنبيه الرابع اوفى التقسيم فيصح قول الشارح المذكور صريحا (فان قيل ما وجه المذكورية للفرق بين الحرف والموصول التزاما من الفرق المذكور صريحا فيقال ان استقلال المعنى فى الموصول مع كون قرينته الاشارة العقلية اى انتساب مضمون الصلة يستلزم كون المضمون معنى قائما بالموصول وعدم استقلال المعنى وتبعيته للغير يستلزم كون ذلك المعنى معنى قائما بالغير (قال المصنف رحمه الله تعالى بما هو معنى فيه) معنى فيه وصفا قائما به (فان قيل ان معنى همزة الاستفهام طلب الفهم وهو معنى قائم بالمستفهم لا بالمتعلق وكذا معنى من ابتداء قائم بالمبتدئ لا بالمتعلق فيقال ان الموضوع له للهمزة ومن المصدر المبنى للمفعول للابتداء والاستفهام وهو قائم بالمتعلق ويمكن الجواب بان معنى معنى فيه معنى ملحوظ بتبعية فلايرد السؤال المذكور (قال المصنف مبهم عند السامع)

يردعليه ان الابهام ينافى كون الموصول من المعارف وكونه منهيا ينافى الابهام فيجاب بان الابهام فيه مع قطع النظر عن الصلة وكونه من المعارف بالنظر الى الصلة فلاتنافى (قال المصنف رحمه الله يتعين بمعنى فيه) فان قيل كون مضمون الصلة معنى فى الموصول يقتضى ربطها الى الموصول والربط يقتضى توقف الصلة اليه لان الرابطة الدالة على الربط من طرف الصلة والموصول يتوقف على الصلة على مايقتضيه قوله ويتعين بمعنى فيه فيلزم الدور فيقال ان توقف الموصول على مضمون الصلة من حيث التعيين وتوقفها عليه من حيث الذات فالموصول الموقوف عليه ذاته والموقوف تعينه فتغاير جهتا التوقف (فان قيل ههنا دور من جهة اخرى وهوان الربط لكونه امرا نسبيا يتوقف على الصلة مع الموصول والصلة تتوقف على الرابط فيقال ان الصلة من حيث انهاصلة تتوقف على الربط وهو يتوقف على ذاتها لا صلة موقوفة على الربط من حيث كونها صلة والصلة موقوف عليها للربط من حيث ذاتها فلا دور ويمكن ان يكون ايضا معنى بمعنى فيه معنى ملحوظا بتبعية الموصول (فان قيل فيلزم ان يكون تعريف الحرف صادقا على الصلة فيكون غير مانع لاغياره فيقال ان الصلة تخرج من جنس تعريف الحرف وهو اللفظ الموضوع لشخص لان المراد به المفرد والصلة ليست بمفرد فلا يلزم المحذور (قوله وانما قيدنا الابهام) يشعران التقييد من طرفه مع انه من المصنف رحمه الله تعالى فلعله لم يوجد فى نسخته اولكونه مرضيا له قال هكذا (قال المصنف رحمه الله تعالى باعتبار كونه ثابتا للغير) اى ثابتا فى الذهن وملحوظا بتبعية الغير وهذا المعنى فى الفعل النسبة وحدها اومع الحدث وفى الحرف مدلوله المطابقى (فان قيل ان النسبة فى المشتقات كنسبة الفعل فلم خصص الاشتراك بالفعل فيقال نسبتها تقييدية ونسبته تامة والنسبة التقييدية بالنسبة اليها ساقطة عن درجة الاعتبار فلاتنبيه على السقوط والانحطاط عنها خص بيان الاشتراك بالفعل دونها ويمكن ان يحمل قوله ثابتا للغير على معنى وصفا قائما بالغير فى الخارج وهذا المعنى فى الحرف كما سبق وفى الفعل الحدث (فان قيل فى المشتق معنى قائما بالغير كالفعل فلم خص بيان الاشتراك وامتناع الاخبر بالفعل والحرف دونه فيقال

نسبة الحدث وقيامه تقييدية فى المشتق لاتمنع الخبر عن حدثه بخلاف الفعل لان الشئ الواحد لا يكون منسوبا و منسوبا اليه بنسبة تامة دون الناقصة لانه يكون منسوبا و منسوبا اليه بنسبة ناقصة فى كليهما اوفى احدهما (قوله هذا اشارة) لفظ هذا اشارة الى مابعد التنبيه الثامن اواشارة اليه فتكون مسامحة لان التنبيه الثامن عبارة عن مجموع العلة والمعلول فيكون اشارة اليهما على طريق الحقيقة والى العلة فقط على طريق المسامحة ٩ (قوله موقوفة على ثبوته فى نفسه) لان ثبوت الشئ للشئ فرع ثبوت المثبت له والفرع يتوقف على الاصل (قوله ومعنى ضرب هو ذلك) لفظ هو فاعل ضرب و ذلك مفعوله و الحدث المنسوب خبر المعنى و فيه اشعار ٧ ان الشارح حمل قول المصنف ثابتا للغير على الاحتمال الثانى من الاحتمالين (فان قيل لم اختار وضع الفعل للنسبة الى فاعل ماههنا و فى شرح قول المصنف رحمه الله تعالى بخلاف الاسم والفعل وضعه للنسبة الى فاعل معين حيث قال فلا بد من ذكره لانه اذا وضع للنسبة الى فاعل ما فلا يحتاج الى ذكره فيقال للاشارة الى المذهبين فى المقامين مع ان الحدث مع النسبة الى فاعل ما اذا كان غير مستقل فيكون الحدث مع النسبة الى فاعل معين غير مستقل بطريق اولى فيكون اختيار ما اختاره ههنا ابلغ فى بيان علة امتناع الخبر عن الفعل فلذا اختار ما اختاره ههنا (قال المصنف رحمه الله لا يثبت له الغير) فان قيل لم اعاد لفظ الغير ظاهرا مع ان سبق المرجع يقتضى الضمير فيقال للتنبيه على المغايرة بين الغيرين (فان قيل اذا اعيد الشئ معرفة يكون عين الاول فكيف تحصل المغايرة بالاعادة فيقال ان قضية الاعادة قد تعدل عنها كما ههنا لكونها الكثرية لاكلية او يقال انها مقيدة بكونها فى مادة يكون فيها فى مرجع الضمير التباس اذا اورد به واما الاعادة فى مادة لم يكن فيها التباس فى مرجع الضمير فالاعادة اسما ظاهرا تدل على المغايرة كما ههنا (فان قيل المغايرة حاصلة بالضمير بطريق الاستخدام مع الاختصار فيقال العينية فى الضمير ظاهرة والاستخدام خلاف الظاهر بخلاف الاسم الظاهر فانه ظاهر فى المغايرة اذا اعيد فى المادة المذكورة (فان قيل ما الداعى الى اعتبار المغايرة فيقال الداعى ان يفهم من عدم ثبوت الغير الذى لم يثبت له معنى الحرف و الفعل عدم

؟ يعنى يكون نسبة الاشارة المتعلقة بالتنبيه الثامن الى علة الامتناع نسبة ماهو حقه ان يذكر الكل الى آخره منه ٧ لان الحدث ثابت للغير بالمعنى الثانى لا بالمعنى الاول لاستقلاله بحسب ذاته ولكن ذلك المشار ليس بمراد لابائه عنه قوله سابقا وكل من مدلوليهما غير مستقل بالمفهومية وقوله بحيث تكون آه وقوله لا يثبتان لشئ اصلا بل المراد المعنى الغير المستقل بالمفهومية وهو الحدث مع النسبة من ظاهر قوله الحدث المنسوب و الفاضل العصام حمل على النسبة فقط ليكون عدم الاستقلال متحققا بالذات فى الحرف والفعل وعدم الاستقلال على ظاهر ماذكره الشارح بواسطة النسبة فى الفعل و يمكن حمل قوله على ما حمل عليه العصام ثم بيان بان يقال ان ذكر الحدث استطرادى والمقصود ٣

ثبوت الغير الذى يثبت له معنى الحرف والفعل بطريق الاولوية بخلاف عدم اعتبار المغايرة فانه لايفهم منه الحكمان لجواز ان يكون الغير الذى يثبت له معنى الحرف والفعل غير ثابت له اثبوت معناهما له مع ثبوت الغير الذى لم يثبت معناهما له (قوله اى لكل منهما) تفسير لضميره ودفع رجوع ضميره الى الحرف والفعل بتأويل المجموع فيعد ان المجموع لايثبت له الغير وهو ليس بمطلوب بل المطلوب ماذكره الشارح فلذا فسر به كما فسر به لقوله ومن هذه الجهة (قوله بل لايثبتان لشئ اصلا) ترق فى النفى لان النفى الثانى مستلزم للاول دون العكس لان الفعل لايكون محكوما عليه وكذا الجملة لكن يكون محكوما به ومسندا ومماينبغى ان يعلم ان الفعل باعتبار النسبة الى فاعل ما اوالى فاعل معين لايكون محكوما عليه وبه لعدم استقلاله بهذا الاعتبار وباعتبار الزمان كذلك لانه وان كان مستقلا لكنه ظرف وقيد لثبوت الحدث الى الفاعل والظرف لايكون محكوما عليه وبه وباعتبار الحدث يكون محكوما به لايكون محكوما عليه لانه وان كان مستقلا لكنه خلاف وضعه وباعتبار الحدث والزمان والنسبة لا يكون محكوما عليه وبه لمانع الزمان والنسبة وباعتبار الحدث والنسبة كذلك لمانع النسبة وباعتبار الحدث والزمان كذلك لمانع الزمان وباعتبار الزمان والنسبة كذلك لمانع الزمان والنسبة فيمكن ان يحمل قول المصنف رحمه الله تعالى على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير على كل من الاحتمالات السبعة وان رجح العصام رحمه الله تعالى احتمال النسبة والشارح احتمال الحدث مع النسبة على ماهو الظاهر من عبارته وان امكن حمل قوله على ماحمل عليه العصام (قوله ومنهم من قال) وهو العلامة التفتازانى الغرض من هذا الكلام دفع اشتباه وهو ان كون الشئ مبتدأ من خواص الاسم فكيف يصح ان يكون الالفاظ التى اريد بها نفسها محكوما عليها ومبتدأ بانها موضوعة لانفسها فتكون اسماء فيصح ان تكون محكوما عليها ومبتدأ (قوله فى ضمن ذلك الوضع) فانه اذا قال الواضع من موضوع لكل ابتداء من الابتدا آت المشخصة فذكر لفظ من واريد به نفسه فلهذا الذكر والارادة اعتبر وضع لفظ من لنفسه وقيل لهذا الوضع وضعا ضمنيا شخصيا عند التفتازانى رحمه الله تعالى قال العصام ان هذا الوضع الضمنى

٣ بيان النسبة ويمكن التوفيق بينهما بان مقصودهما الحمل على المعنى العام للاحتمالات السبعة لكن اكتفيا ببيان احدهما احالة على المقايسة منه

الشخصى لايتحقق فى صورة وضع الالفاظ بالوضع النوعى لانها لم تذكر بخصوصها ولم يرد انفسها فى هذه الصورة حتى يتحقق الوضع المذكور بل التحقيق ان هذا الوضع وضع نوعى ثابت بقاعدة كلية وهى كل لفظ اريد به نفسه حين الحكم عليه فهو موضوع لنفسه وعلى هذا التحقيق يكون معنى ضمنية الوضع ان لا يكون مقصودا بالذات كوضع الالفاظ للمعانى المقصودة منها وسمى هذا الوضع وضعا متطفلا ويمكن ان يقال من طرف العلامة ان الواضع لذكر نفس اللفظ وارادة نفسه اعتبر الوضع فى صورة الوضع الشخصى واعتبر فى غيره اطرادا للباب فتحقق هذا الوضع فى صورة الوضع النوعى (قوله وحيث لادليل الى آخره) متعلق بلازم المتأخر والملزم الشريف العلامة رحمه الله تعالى وحاصل الالزام ان وجه اعتبار هذا الوضع ذكر اللفظ وارادة نفسه وهو متحقق فى جميع المهملات فان قال العلامة التفتازانى رحمه الله بوجود هذا الوضع فى المهملات يلزم المخالفة لاهل اللغة لاتفاقهم على عدم الوضع فيها وان لم يقل لزم التحكم لوجود علة اعتبار الوضع فيها فيمكن الجواب باختيار الشق الثانى ودفع المحذور بان علة الاعتبار ذكر الواضع حين الوضع وارادة نفسه لامطلق الذكر لانه لو كان مطلق الذكر والارادة علة الاعتبار لكان غير الواضع واضعا وذكر الواضع وارادة نفسه لم يتحقق فيها فعدم تحقق علة الاعتبار فيها مرجح لعدم الاعتبار والتحقق فى غيرها مرجح للاعتبار او بان علة الاعتبار الذكر والارادة مع وجود المعنى المقصود فى المذكور وهى لاتتحقق فيها فلا تحكم اصلا ويمكن الجواب باختيار الشق الاول ودفع محذوره بانه لامخالفة فيه لاهل اللغة لان اتفاقهم على عدم الوضع للمعانى لاعلى عدده للفظ نفسه فلايقول القائل بهذا الوضع بالوضع للمعنى حتى يلزم المخالفة (قوله ولقائل ان يقول) من طرف العلامة التفتازانى رحمه الله تعالى على السيد الشريف رحمه الله تعالى وحاصل الاعتراض بان انكار هذا الوضع فاسد لانه امر يقتضى عدم صدق قول النحاة ولايتأتى الا فى اسمين على مثل (واذا قيل لهم آمنوا) مع انه كلام مركب من فعل وهو قيل ومن نائب فاعل وهو آمنوا وكل امر شانه هذا فهو فاسد فالانكار المذكور فاسد وحاصل

الجواب بانا لانسلم ان الانكار يقتضي عدم صدق القول المذكور كيف ومعنى في اسمين في قولهم في اسمين اوما يقوم مقامهما بناء على تعميم الاسمين من الحقيقي والحكمي اوعلى حذف المعطوف فيصدق على مثله القول المذكور والاسم الحكمي في مثل آمنوا لكونه مؤولا بهذا اللفظ وهو اسم حقيقة والمؤول به يكون اسما حكميا اولكونه مشابها الاسم في الاستقلال كما اشار اليه الشارح (قوله ولابد من هذا التأويل) اى الاسمية الحكمية على هذا التقدير اى تقدير انكار الوضع التي معارضة اخرى بعد الجواب على الانكار بانه فاسد لانه امر يستلزم التأويل في مواد كثيرة وكل امر يستلزم التأويل في مواد كثيرة فهو فاسد فالانكار فاسد (قوله الا ان يقال استثناء مفرغ عن عموم الاوقات) اى لابد في كل وقت من الاوقات الاوقت ان يقال خلاصة الجواب بانا لانسلم ان الانكار يستلزم التأويل في مواد كثيرة كيف وهي محمولة على ما هو الشايع في الاسماء لان لا على النوادر حتى يلزم التأويل المذكور وهذا الحمل وان كان اهون من التأويل المذكور لكنه صرف عن الظاهر ونوع تأويل لان الظاهر العموم ولهذا اشار الى ضعفه بقوله اللهم و يمكن ان يحمل قوله ولابد على ابطال السند في الجواب بعد تعميمه وتعميم اعتراضه والجواب حينئذ انتقال الى جواب آخر وهو منع الكبرى المذكورة في تقرير اعتراض وللقائل ان يمنع الصغرى ويدفعه بابطال سنده (قوله واذا كان معنى الفعل والحرف كذلك) اى ثابتا للغير اولا يثبت له الغير واشارة الى كليهما وهو الظاهر لان فاء فامتنع آه نتيجة وهو متفرعة على كلتي المقدمتين لاعلى احديهما حقيقة وتقرير القياس ان الحرف والفعل امران يد لان على معنى ثابت للغير وكل امرين شانهما كذلك فامران لا يثبت له الغير وكل امرين لا يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما فالحرف والفعل امتنع الخبر عنهما و يمنع المقدمة الثانية بانا لانسلم ان كل امرين شانهما كذلك لا يثبت له الغير كيف ونصر فعل ماض ومن حرف جر يثبت لهما الغير في هذين التركيبين و يجاب بالتحرير بان المراد لا يثبت لهما الغير اذا كانا مستعملين في معناهما وما ذكر في سند المنع لم يستعمل في معناه واشار الشارح الى جواب هذا الاعتراض في الموضعين وصرح ثالثا بقوله وانما قيدنا آه (قوله

الشخصى لايتحقق فى صورة وضع الالفاظ بالوضع النوعى لانها لم تذكر بخصوصها ولم يرد انفسها فى هذه الصورة حتى يتحقق الوضع المذكور بل التحقيق ان هذا الوضع وضع نوعى ثابت بقاعدة كلية وهى كل لفظ اريد به نفسه حين الحكم عليه فهو موضوع لنفسه وعلى هذا التحقيق يكون معنى ضمنية الوضع ان لا يكون مقصودا بالذات كوضع الالفاظ للمعانى المقصودة منها وسمى هذا الوضع وضعا متطفلا ويمكن ان يقال من طرف العلامة ان الواضع لذكر نفس اللفظ وارادة نفسه اعتبر الوضع فى صورة الوضع الشخصى واعتبر فى غيره اطرادا للباب فتحقق هذا الوضع فى صورة الوضع النوعى (قوله وحيث لادليل الى آخره) متعلق بالزم المتأخر والملزم الشريف العلامة رحمه الله تعالى وحاصل الالزام ان وجه اعتبار هذا الوضع ذكر اللفظ وارادة نفسه وهو متحقق فى جنس المهملات فان قال العلامة التفتازانى رحمه الله بوجود هذا الوضع فى المهملات يلزم المخالفة لاهل اللغة لاتفاقهم على عدم الوضع فيها وان لم يقل لزم التحكم لوجود علة اعتبار الوضع فيها فيمكن الجواب باختيار الشق الثانى ودفع المحذور بان علة الاعتبار ذكر الواضع حين الوضع وارادة نفسه لامطلق الذكر لانه لو كان مطلق الذكر والارادة علة الاعتبار لكان غير الواضع واضعا وذكر الواضع وارادة نفسه لم يتحقق فيها فعدم تحقق علة الاعتبار فيها مرجح لعدم الاعتبار والتحقق فى غيرها مرجح للاعتبار او بان علة الاعتبار الذكر والارادة مع وجود المعنى المقصود فى المذكور وهى لاتتحقق فيها فلا تحكم اصلا ويمكن الجواب باختيار الشق الاول ودفع محذوره بانه لامخالفة فيه لاهل اللغة لان اتفاقهم على عدم الوضع للمعانى لاعلى عدمه للفظ نفسه فلايقول القائل بهذا الوضع بالوضع للمعنى حتى يلزم المخالفة (قوله ولقائل ان يقول) من طرف العلامة التفتازانى رحمه الله تعالى على السيد الشريف رحمه الله تعالى وحاصل الاعتراض بان انكار هذا الوضع فاسد لانه امر يقتضى عدم صدق قول النحاة ولايتأتى الا فى اسمين على مثل (واذا قيل لهم آمنوا) مع انه كلام مركب من فعل وهو قيل ومن نائب فاعل وهو آمنوا وكل امر شانه هذا فهو فاسد فالانكار المذكور فاسد وحاصل

الجواب بانا لانسلم ان الانكار يقتضى عدم صدق القول المذكور كيف ومعنى
فى اسمين فى قولهم فى اسمين اوما يقوم مقامهما بناء على تعميم الاسمين
من الحقيقى والحكمى اوعلى حذف المعطوف فيصدق على مثله القول
المذكور والاسم الحكمى فى مثل آمنوا لكونه مؤولا بهذا اللفظ وهواسم حقيقة
والمؤول به يكون اسما حكما اولكونه مشابها للاسم فى الاستقلال كما اشار اليه
الشارح (قوله ولابد من هذا التأويل) اى الاسمية الحكمية على هذا
التقدير اى تقدير انكار الوضع التبعى معارضة اخرى بعد الجواب على الانكار
بانه فاسد لانه امر يستلزم التأويل فى مواد كثيرة وكل امر يستلزم التأويل
فى مواد كثيرة فهو فاسد فالانكار فاسد (قوله الا ان يقال استثناء مفرغ
عن عموم الاوقات) اى لابد فى كل وقت من الاوقات الاوقت ان يقال خلاصة
الجواب بانا لانسلم ان الانكار يستلزم التأويل فى مواد كثيرة كيف وهى
محمولة على ماهو الشايع فى الاستعمالات لا على النوادر حتى يلزم التأويل
المذكور وهذا الحمل وان كان اهون من التأويل المذكور لكنه صرف عن
الظاهر ونوع تأويل لان الظاهر العموم ولذا اشار الى ضعفه بقوله اللهم
ويمكن ان يحمل قوله ولابد على ابطال السند فى الجواب بعد تعميمه
وتعميم اعتراضه والجواب حينئذ انتقال الى جواب آخر وهو منع الكبرى
المذكورة فى تقرير اعتراض ولقائل الى آخره بعد منع الصغرى ودفعه بابطال
سنده (قوله واذا كان معنى الفعل والحرف كذلك) اى ثابتا للغير اولا يثبت له
الغير واشارة الى كليهما وهو الظاهر لان فاء فامتنع آه نتيجة وهومتفرعة
على كلتى المقدمتين لاعلى احديهما حقيقة وتقرير القياس ان الحرف والفعل
امران يدلان على معنى ثابت للغير وكل امرين شانهما كذلك فامران لايثبت له
الغير وكل امرين لايثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما فالحرف والفعل امتنع
الخبر عنهما ويمنع المقدمة الثانية بانا لانسلم ان كل امرين شانهما كذلك
لايثبت له الغير كيف ونصر فعل ماض ومن حرف جر يثبت لهما الغير
فى هذين التركيبين ويجاب بالتحرير بان المراد لايثبت لهما الغير اذا كانا مستعملين
فى معناهما وما ذكر فى سند المنع لم يستعمل فى معناه واشار الشارح الى جواب
هذا الاعتراض فى الموضعين وصرح ثالثا بقوله وانما قيدنا آه (قوله

ولما ذكرناه) الغرض منه بيان فائدة هذا التنبيه وبيان وجه تأخيره عن التنبيه الثامن بانه بمنزلة الجنس فى الكون مابه الاشتراك وهذا التنبيه بمنزلة الفصل فى الكون مابه الامتياز والجنس مقدم على الفصل وكذا ما كان بمنزلتهما (قوله فى زمان معين) اى معين بتعين نوعى وهو الحال اوالاستقبال اوالماضى والا فلا تعين بحسب التشخص فى الزمان الدال فى مفهوم الفعل (قوله ففى كليته نظر) خبر مبتدأ محذوف اى اما الفعل باعتبار تمام معناه ففى كليته نظر وجه النظر ان المركب من المستقل وغيره غير مستقل وغير المستقل لايجوز العقل صدقه على كثيرين فلا يتحقق الكلية فيه (قوله بل باعتبار آه) ترق من النظر فى الكلية المحتمل لتحققها وعدم تحققها الى تعيين عدم التحقق (قوله كذلك) اعادة الكاف كما وتأكيدا له لبعده فى الذكر وقدم المشبه به فى مثل هذه الصورة ليستفاد اجمالا حال المشبه من حال المشبه به فيتعين بذكره ثانيا فيتحقق الاجمال اولا والتفصيل ثانيا فيكون اوقع فى النفوس اوللتنبيه ان حال المشبه فى الظهور فى غايته حتى يليق ان يذكر فى مقام المشبه به اوليثبت حال المشبه معللا فى اول الامر لان حال المشبه به بمنزلة التعليل لحال المشبه (قوله غير مستقيم) خبر جعله وجه عدم الاستقامة ما مر وهذا اعتراض على المصنف رحمه الله تعالى بان ادخال الفعل فى قسم الكلى فى اول التقسيم غير صحيح لعدم الكلية فى تمام معناه لعدم الاستقلال والجواب بان الادخال باعتبار بعض معناه وهو الحدث وهذا الجواب صحيح سواء كان الفعل موضوعا لنسبة الحدث الى فاعل ما اوالى فاعل معين ويمكن جواب آخر على التقدير الاول بان الفعل بتمام معناه على ذلك التقدير مستقل لعدم الاحتياج الى الخارج عن الفعل لانفهام فاعل ما منه بالالتزام فيصح الادخال بتمام معناه وهذا الجواب مبنى على ماهو المشهور وهو ان الفعل بتمام معناه اذا كان موضوعا للنسبة الى فاعل ما مستقل ومخالف لماذكره الشارح ويمكن التوفيق بينهما بان المراد بالمشهور ان الفعل بتمام معناه مع اعتبار مدلوله الالتزامى مستقل وبما ذكره ان الفعل بتمام معناه بلا اعتبار مدلوله الالتزامى غير مستقل فلا منافاة بينهما (فان قيل ان الفعل اذا كان موضوعا للنسبة الى فاعل مايلزم التأكيد اوالتجريد فى الاستعمالات فيقال لايلزم التأكيد لانه

لايكون عين المؤكد وههنا ليس كذلك لان المؤكد عام والتأكيد خاص فلا اتحاد ولا تأكيد ولا يلزم التجريد لانه من قبيل تحقق العام فى الخاص واضمحلاله فيه والفرق فى النسبة فى الوضعين ان تعيين النسبة على تقدير الوضع لنسبة الحدث الى فاعل مامن جهة الحدث فقط بحسب الوضع وعلى تقدير الوضع للنسبة الى فاعل معين من جهتى الحدث والفاعل بحسب الوضع (قوله ولما كان الحدث الى آخره) اشارة الى ان فاء فجاز جزاء الشرط محذوف ومستقلا خبر كان وقد يتحقق خبر بعد خبر باعتبار مزج الشرح الى المتن ولم يقل فى تقدير الشرط ولما كان الحدث قد يتحقق آه وضم اليه قوله مستقلا وهو معنى الكلى المذكور فى المتن لان التحقق لايستلزم جواز النسبة لجواز وجوده فى امور متعددة مع عدم الاستقلال مثل النسبة فانها تتحقق فى الافعال المتعددة مع انها لا تستقل (قوله صالحا للانتساب الى كل منها) تفسير بقرينة تفريع جواز النسبة وفائدته تصحيح التفريع لان التحقق فى ذوات متعددة بدون هذا القيد لايستلزم جواز النسبة الى خاص منها بل يستلزم الجواز الى ذوات متعددة (قوله اى من كل واحد منها) اشارة الى ان ضمير منه راجع الى ذوات بتأويل كل واحد وفائدة هذا التأويل مع ايراده مفردا مذكرا افادة ان النسبة الى كل واحد منها لا الى الذوات على ما اوهمها التأنيث اذا اورد به (قوله اى الفعل باعتبار ذلك الحدث عن شئ) تفسير لضمير به بقرينة التفريع على ماتقدم ودفع اشتباه نشأ من الضمير لان المتبادر منه الفعل المطلق ههنا بلا وصف الاعتبار المذكور فيكون المعنى فيخبر بالفعل مطلقا وهو فاسد (قوله وهو بهذا آه) دفع اشتباه نشأ من تفسير ضمير به بما ذكر وهو ان الفعل بهذا الاعتبار مستقل بالمفهومية فيصلح ان يكون محكوما عليه وبه فكيف يصح تخصيص بكونه مخبرا به بان الفعل بهذا الاعتبار وان امكن كونه مخبرا عنه بالنظر الى استقلاله لكنه لايكون مخبرا عنه لكونه خلاف وضعه وتقرير قياس المتن مركبا هكذا ان الفعل امر مدلوله كلى يتحقق فى ذوات متعددة وكل امر شأنه هذا جاز نسبته الى خاص منه وكل امر جاز نسبته الى خاص منه فيخبر به فالفعل يخبر به (قوله دون الحرف) حال من ضمير به (قوله اى تعقل تفسير لتحصيل

مدلول بحمله على التحصيل الذهنى) وفائدته دفع توهم سؤال الاستدراك
فى حمل انما هو آه لان التحصيل المبتدأ معتبر فى الخبر بان التحصيل المعتبر
فى طرف الخبر التحصيل الخارجى والتحصيل المبتدأ ذهنى كما اشار اليه
الشارح بقوله فى التعقل والتحقق لان التعقل بالنسبة الى الذهن و التحقق
بالنسبة الى الخارج كما هو المتبادر على ما هو مقتضى التأسيس (قوله اى
بتبعية ما آه) اشارة الى ان الباء سببية وان يحصل بمعنى يثبت من الثلاثى وضميره
المستتر راجع الى مدلول الحرف وكلمة ما عبارة عن المتعلق بقرينة الشهرة
لا من العقل والذهن ففيه فوائد اربعة (قوله فاذا كان آه) اشارة
الى تفريعية فاء فلا يتصل لغيره (قوله فلا يكون آه) اشارة الى النتيجة ولكن
جعل عدم كونه مخبرا به مشبها و عدم كونه مخبرا عنه مشبها به و لم ينف
على الشوبة لمناسبة الاول لمقام المقابلة الى الفعل وتقرير القياس بان الحرف
لا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لانه امر تحصل مدلول آه وكل امر شانه
هذا فلا يتصل بغيره و كل امر لا يتصل بغيره فلا يكون مخبرا به كما لا يكون
مخبرا عنه فالحرف لا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه انما العلم عند الله العلام
(قوله فقد علم منه) اشارة الى معلومية عدم الكلية مما سبق لان المعلوم من
موضوعية الضمير لكل من مشخصات معلوم مما سبق لانها سبقت فى المقدمة
والتقسيم (قوله لمفهوم كلى) وهو آلة الملاحظة فى الوضع (قوله نظرا) اسم
ان فى ان فى كلية (قوله والحق) بيان لوجه التأمل (قوله انما عده من
الجزئيات) حيث قال فى التنبيه الثانى فلذلك كانا جزئيين و حاصل
وجه التأمل عده من الجزئيات مبنى على زعمهم والحق انه لا يعد من
الجزئيات لانه قد يكون الشئ الذى رجع اليه الضمير كليا وقد يكون جزئيا
وانما يكون رأيهم زعما لفساد المبنى عليه لان تعريفهم المعرفة بما وضع
لشئ بعينه لا يقتضى اعتبار جزئية المبنى عليها عد المضمرات من الجزئيات
لان معنى بعينه معين كليا كان اوجزئيا وفى ضمير الغائب مذاهب ثلثة الاول
مذهب المصنف رحمه الله تعالى على النسختين فى المتن وهو ان ضمير
الغائب موضوع لكل واحد من المشخصات سواء كان جزئيا حقيقيا
او كليا فى هذا المذهب نظم جميع الضمائر الغائبة فى سلك واحد وهو

الحقيقة واحتراز عن المجاز فى المواد الكثيرة المستعملة فيها الضمير فى الكلى فان قيل هذا المذهب مستفاد من نسخة وفى كليته وجزئيته نظر ولا يستفاد من نسخة وفى كليته نظر لانها تقتضى انتفاء الكلية وثبوت الجزئية فيه بل النسختان متنافيتان فيقال ان الكلية التى تقتضى انتفاءها النسخة المذكورة بمعنى آلة الملاحظة والكلية تقتضيها النسخة الاخرى بمعنى فرد من افراد آلة الملاحظة فلا منافاة بل مأ لهما واحد والثانى مذهب السيد الشريف رحمه الله تعالى على ما قال البعض وهو ان ضمير الغائب موضوع لجزئى حقيقى والمستعمل فى الكلى بحسب الظاهر مستعمل فى الجزئى بحسب التأويل فى المرجع لا فى الضمير وهو المذكورية بذكر جزئى كقولك مفهوم الانسان هو نوع فانه وان كان كليا بحسب ذاته لكنه جزئى من حيث انه مذكور بذكر جزئى وفى هذا المذهب نظم الضمير مطلقا سواء كان مخاطبا اوغائبا اومتكلما فى سلك واحد وهو الاستعمال فى الجزئى الحقيقى (فان قيل الجزئية والكلية بالنظر الى ذات المفهوم لا بالنظر الى الخارج فكيف يتحقق الجزئية فى المرجع الكلى بالنظر الى المذكورية فيقال ان كونهما بالنظر الى ذات المفهوم اصطلاح معقول والمعتبر عندا هل الوضع الكلية والجزئية مطلقا وهذا من قبيل تخالف الاصطلاحين ويؤيده ان معنى من فى سرت من البصرة ابتداء مشتمل على ابتداآت كثيرة وكلى بالنظر الى ذاته وجزئى بالنظر الى انه معنى الحرف لعدم صدقه على كثيرين لعدم استقلاله ولواتفق اصطلاحان لقال اهل الوضع معنى من فى مثل هذا كلى لكنهم لم يقولوا فثبت تخالف الاصطلاحين والثالث مذهب الجمهور وهو ان ضمير الغائب موضوع لجزئى واذا المستعمل فى الكلى يكون مجازا بتنزيله منزلة المشخص فى التعيين وفى هذا المذهب نظم الضمائر فى سلك واحد وهو الموضوعية للجزئى الحقيقى وهذا المذهب ليس بفاسد بالنظر الى هذا المبنى وان كان فاسدا بالنظر الى المبنى الذى ذكره الشارح بعد قوله والحق (قال المصنف رحمه الله تعالى فان مفهو مهما كلى) تقرير قياس المتن هكذا ان ذوو فوق مفهو مهما كلى لانهما لفظان بمعنى الصاحب والعلو وهى المذكورة فى المتن ويضم اليها كبرى مطوية وهى وكل لفظين بمعنى الصاحب والعلو مفهو مهما كلى

ذو وفوق مفهوما كليا و يعترض على الكبرى بانا لانسلم ان كل لفظين بمعنى الصاحب والعلو مفهوما كليا كيف ولايستعملان الا فى الجزئى فيجاب بالتحرير بان الاستعمال فى الجزئى لعروض الاضافة وهو ليس بمعتبر فى الكلية والجزئية بل المعتبر فيهما الوضع الافرادى والموضوع له به ذو وفوق بمعنى الصاحب والعلو فهما كليان فثبت الكبرى الممنوعة واشار المصنف رحمه الله تعالى الى هذا الجواب بقوله وان كانا آه وفى هذا القول فائدة اخرى وهى اثبات عدم الجزئية ليحصل كمال الامتياز بين الحرف وبين الاسماء اللازمة الاضافة وتقرير قياس هذا القول هكذا ان ذو وفوق امران لايستعملان الا فى الجزئيين لعروض الاضافة وكل امرين شانهما هذا لايكونان جزئيين فذو وفوق لايكونان جزئيين و يعترض على الصغرى بانها تستلزم كونهما من المجازات المتروكة الحقائق فيجاب بان الاستعمال فى الجزئى لعروض الاضافة ليس بمجازى حتى يلزم ماذكر بل وضعى بالوضع التركيبى (فان قيل يمنع الكبرى حينئذ لان الاستعمال فى الجزئى بحسب الوضع يقتضى الجزئية لاعدم الجزئية فيقال ان المعتبر الوضع الافرادى لا التركيبى فثبت الكبرى واشار المصنف رحمه الله تعالى الى هذا الجواب فى التنبيه الآتى بقوله اذ المعتبر الوضع اى الوضع الافرادى فيكون التنبيه الآتى دليلا لهذا التنبيه (قوله بحسب الوضع) دفع سؤال التناقض من المتن وهو ان الاستعمال فى الجزئى فقط يقتضى كونهما جزئيين وقول المصنف رحمه الله تعالى فلا يكونان جزئيين ينافى مقتضى ماسبق فلزم التناقض بان الاول بالنسبة الى الاستعمال والثانى بالنسبة الى الوضع الافرادى فتغاير الجهتان فلا تناقض (قوله الجزئيين الاضافيين) اشارة الى ان المراد عن الجزئى المذكور فى المتن الجزئى الاضافى بقرينة كثرة استعمالهما فى الكلى فى التركيب الاضافى (قوله ولذا) اى لكونهما كليين (قوله على ماينبادر) متعلق بالنفى لابالنفى لعدم صحة المعنى على تقدير التعلق بالنفى (قال المصنف بعضها) بالجر بدل من الالفاظ بدل البعض من الكل او بالرفع مبتدأ خبره مكان بعض والجملة حال مؤكدة لان معنى تعاور الالفاظ تناوب بعضها مكان بعض واشار اليه الشارح بقوله وان قرئ بالضم آه (قوله واقعا بعضها

مكان بعض) بيان لحاصل المعنى لا بيان لاصل المعنى لانه بعضها واقع مكان بعض ووجه معلومية هذين التنبيهين التزاما مما سبق جعل المصنف رحمه الله تعالى الكلى والمشخص من اقسام المدلول الوضعى للفظ الموضوع فيفهم منه ان الكلية والجزئية باعتبار الوضع عند اهل الوضع

انما العلم عند الله

العلام

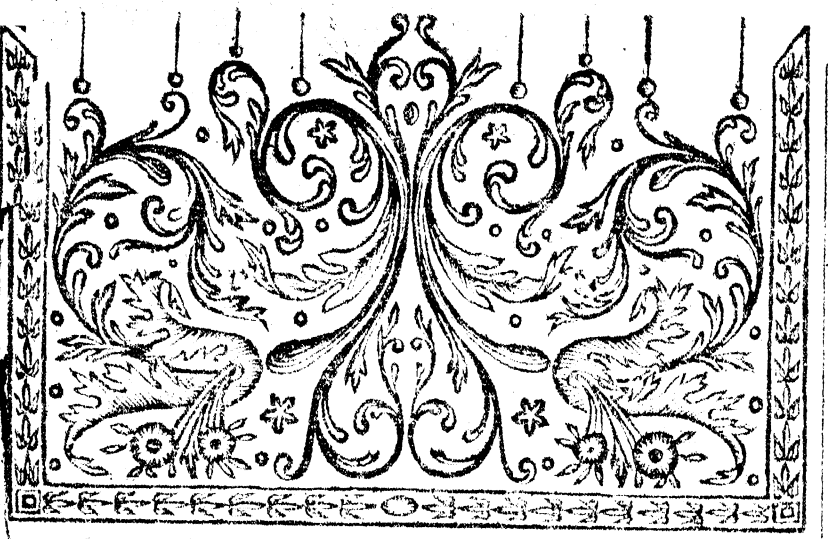

﴿ شرح الرسالة الوضعية لعليقوشي رحمه الله تعالى ﴾

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الذي خص الانسان بمعرفة اوضاع الكلام ومبانيه ❊ وجل الحروف اصول كلامه وظروف معانيه ❊ والصلوة على المشتق من مصدر الفضل والحكم ❊ الجامع لمحاسن الافعال ومكارم الشيم ❊ الموصول بالفاظه انواع السعادة والهدى ❊ المضمر في اشاراته اصناف الحكم والتقى ❊ محمد المذكور اسمه في التورية والانجيل ❊ وعلى آله مظهر الحق ومبطل الاباطيل ❊ ماظهر النجم في العلم ❊ وما اشتهر النجم في العلم (وبعد) فلما شاع في الامصار ❊ وظهر ظهور الشمس في النهار ❊ الرسالة العضدية التي افادها المولى الامام المحقق والفاضل المدقق خاتم المجتهدين ❊ عضد الحق والدين ❊ اعلى الله درجته في اعلى عليين ❊ وكانت مشتملة على مسائل دقيقة وتحقيقات عميقة مع غاية الايجاز ونهاية الاختصار ❊ ولم يكن لها بد من شرح لابغادر صغيرة ولا كبيرة لااحصاها ❊ ويبالغ في تبيين المرام وتحقيق المقاصد اقصاها ❊ اردت الخوض في تقييم هذا المرام ❊ على وجه يكشف عن وجوه خرائده الافهام ❊ مع جمود القريحة وكلال الطبيعة تحفة للحضرة العلية الامير الاعظم ❊ والقهرمان الاكرم ظل الله على الانام ❊ فاتح ابواب الانعام والاكرام ❊ الذي اشتاقت تيجان السلطنة الى هامته ❊ وباهت حلل الامارة على قامته ❊ الفائز بالحكمتين العلمية والعملية ❊ الحائز للرياستين الدينية والدنيوية ❊ اشرف السلاطين

﴿ في الاصل ﴾

فى الاصل والنسب ❁ واحقهم فى الفضل والادب ❁ فياض سحال النوال
على الخلائق ❁ وهاب جلائل النعم والدقائق ❁ مانوال الغمام وقت
ربيع ❁ كنوال الامير يوم السخاء ❁ فنوال الامير بدرة عين ❁ ونوال الغمام
قطرة ماء ❁ المؤيد بتأييد الملك العليم ❁ مغيث الدولة والدين الامير عبد
الكريم ❁ لازال رقاب الامم خاضعة لاوامره ❁ واعناق الخلايق ممتدة
نحو مراسمه ❁ وهذا دعاء قد تلقاه ربنا بحسن القبول ❁ قبل ان ارفع الصوت
والطول ❁ فان وقع فى حيز القبول والرضى ❁ فهو فى غاية المقصد ونهاية
المبتغى ❁ والله الميسر للآمال ❁ وعليه التوكل فى جميع الاحوال ❁ قال
المصنف رحمه الله تعالى بعد التسمية (هذه فائدة) المشار اليه بهذه العبارات
الذهنية التى اراد كتابتها وبيان اجزائها نزلت منزلة الشخص الشاهد
المحسوس فاستعملت كلمة هذه الموضوعة لكل مشار اليه محسوس فيها
(والفائدة فى اللغة ماحصلته من علم اومال مشتق من الفيد بمعنى استحداث
المال اوالخير وقيل اسم فاعل من فأدته اذا اصبت فؤاده وفى العرف هى
المصلحة المترتبة على فعل من حيث هى ثمرته ونتيجته وتلك المصلحة من حيث
انها على طرف الفعل تسمى غاية له ومن حيث انها مطلوبة للفاعل بالفعل
تسمى غرضا ومن حيث انها باعثة للفاعل على الاقدام على الفعل وصدور
الفعل لاجلها تسمى علة غائية فالفائدة والغاية متحدان بالذات ومختلفان
بالاعتبار كما ان الغرض والعلة الغائية ايضا كذلك لان الحيثيتين متلازمتان
ودليل اعتبار كل حيثية فيما اعتبرت فيه اضافتهم الغرض الى الفاعل دون
الفعل والعلة الغائية بالعكس فالاولان اعم من الاخيرين مطلقا اذ ربما يترتب
على الفعل فائدة لا تكون مقصودة للفاعله واما حمل الفائدة على ما اشير اليه
بهذه فحقيقة عقلية لغة وعرفا اذ العبارات فى انفسها فائدة اما باعتبار اللغة
فظاهر واما باعتبار العرف فلانها مصلحة يترتب على تصحيح حروفها
واخراجها عن محالها هى المخارج ويجوز ان يكون مجازا فى الاسناد باعتبار
ان تلك العبارات مدخلا فى حصول الفائدة (تشتمل) اما خبر بعد خبر اوحال
او صفة للفائدة والمراد انها تشتمل اشتمال الكل على الاجزاء (على مقدمة وتقسيم
وخاتمة) وجه الترتيب ان مايذكره فى هذه الرسالة من العبارات اما ان يكون
لافادة المقصود اولافادة مايتعلق به اذ الخارج منهما لايذكر فيها فان كان
الاول فهو التقسيم وان كان الثانى فان كان ذلك التعلق تعلق السابق باللاحق

اى التعلق من حيث الاعانة فى الشروع على وجه البصيرة فهو المقدمة وان كان تعلق اللاحق بالسابق اى التعلق من حيث زيادة التوضيح والتكميل فهو الخاتمة والمقدمة فى اللغة مأخوذة اما من قدم اللازم بمعنى تقدم او المتعدى وفى الاصطلاح عبارة عما يتوقف عليه الشروع فى العلم والمناسبة ظاهرة لتقدمها فى الذكر او لتقديمها الطالب فى الشروع فى المقاصد بالذات او بالواسطة والمراد بالمقدمة ههنا المعانى المخصوصة او العبارات المعينة فلابد من اختيار التجوز بان يكون من قبيل اطلاق اسم الكلى على بعض جزئياته او اطلاق اسم المدلول على بعض مادل عليه وماوقع فى بعض النسخ على مقدمة وتنبيه وتقسيم وخاتمة فهو سهو من قلم الكاتب اذ التنبيه من المقدمة فلامعنى لعده جزأ مستقلا (المقدمة) مبتدأ خبره محذوف اى هذا الذى نشرع فيه او بالعكس واما جعل مجموع هذه العبارات التى بعدها الى قوله التقسيم خبرالها فغيرمناسب فى امثال هذا المقام تأمل ولما كان معرفة اقسام اللفظ باعتبار خصوص الوضع وعمومه وتعقل الموضوع له كذلك مما يتوقف عليه المق كما يظهرلك بعيد ذلك بدأ فى المقدمة بتقسيم اللفظ بذلك الاعتبار فقال (اللفظ قد يوضع لشخص بعينه) اعلم ان اللفظ فى اصل اللغة مصدر بمعنى الرمى فهو بمعنى المفعول فيتناول ما لم يكن صوتا وحرفا وماهو حرف واحد اواكثر مهملا اومستعملا صادرا من الفم اولا لكن خص فى عرف اللغة بماهو صادر من الفم من الصوت المعتمد على المخرج حرفا واحدا اواكثر مهملا اومستعملا فلايقال لفظة الله بل كلمة الله وفى اصطلاح النحاة مامن شانه ان يصدر من الفم من الحرف واحدا اواكثر ويجرى عليه احكامه كالعطف والابدال فيندرج فيه كلمات الله وكذا الضمائر التى يجب استتارها وهذا المعنى اعم من الاول وهو المراد ههنا واللام فيه اما للجنس من حيث حصوله فى بعض افراده اعنى العهد الذهنى اولحصة معينة من جنس مطلق اللفظ وهى الموضوع منه اعنى العهد الخارجى وحينئذ يجب ان يحمل قوله قد يوضع على العدول عن الماضى الى المضارع اما لاستحضار الصورة لنوع غرابة اولتأخر الوضع عن اللفظ بالنظر الى الذات اذا تمهد هذا فنقول اقسام اللفظ الموضوع من حيث تشخص المعنى وعمومه وخصوص

الوضع وعمومه على مايقتضيه التقسيم العقلى ابتداء اربعة لان المعنى اما
مشخص اولا وعلى كلا التقديرين فالوضع اما خاص اولا فالاول مايكون
موضوعا لمشخص باعتبار تعقله بخصوصه ويسمى هذا الوضع وضعا
خاصا لموضوع له خاص كما اذا تصورت ذات زيد ووضعت لفظه بازائه
والثانى ماوضع لمشخص باعتبار تعقله لابخصوصه بل بامر عام ويسمى
ذلك الوضع وضعا عاما لموضوع له خاص كاسماء الاشارات على ماسيجئ
وهذا القسم مما يجب ان يكون معناه متعددا والثالث ماوضع لامر كلى
باعتبار تعقله كذلك اى على عمومه ويسمى هذا الوضع وضعا عاما لموضوع له
عام كما اذا تصورت معنى الحيوان الناطق ووضعت لفظ الانسان بازائه والرابع
ما وضع لكلى باعتبار تعقله بخصوصية بعض افراده وهذا القسم مما
لاوجود له بل حكموا باستحالته لان الخصوصيات لابعقل كونها مرآة
للاحظة كلياتها بخلاف العكس واكتفى بذكر القسمين من تلك الاقسام
الاربعة لعدم تحقق الرابع وظهور الثالث وعدم تعلق الغرض به فيما
هو المقصود الاصلى من تلك الرسالة وهو تحقيق معنى الحرف والمضمر
واسم الاشارة والموصول والاول وان كان كذلك الا انه لما شارك الثانى
فى تشخص المعنى تعرض له لمزيد توضيح صاحبه وقوله بعينه يحتمل ان يكون
صفة كاشفة لشخص ويحتمل ان يكون فى مقابلة قوله بامر عام اى قد يوضع اللفظ
لشخص باعتبار تعقله بعينه وشخصه (وقد يوضع باعتبار امر عام) اى
باعتبار تعقله بامر عام (وذلك) اى الوضع لشخص باعتبار امر عام يتحقق
بما [illegible] رعام مشترك بين المشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع
لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه) اى يعين اللفظ بازاء كل واحد
من افراده المشخصة سواء كان ذلك الامر العام من ذاتياتها كما فى معانى
الحروف اومن عوارضها كما فى المضمرات واسماء الاشارات وذلك الامر العام
ملحوظ باعتبار كونه مرآة للاحظة تلك الافراد التى هى المسميات
الموضوع لكل منها اللفظ وليس ذلك الامر العام موضوعا له كما توهمه
بعض الافاضل فى الضمائر والموصولات وغيرها وانما عبر عن ذلك التعيين الذى
هو الوضع حقيقة بالقول اذ به يظهر ذلك التعيين غالبا وانما قيد بالجهة بقوله

(بحيث لا يفهم ولا يفاد منه الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك) لئلا يتوهم ان ما وضع له اللفظ ههنا مفهوم كل واحد من افراد ذلك الامر المشترك حتى يستعمل فيه ويفاد ويفهم هو منه فان ذلك باطل بل المقصود ان الموضوع له والمستعمل فيه هذا المشخص من افراده على حدة وهذا كذلك دون القدر المشترك فانه غير مفاد وغير موضوع له فقوله دون القدر المشترك حال من قوله واحد بخصوصه اى متجاوز عن القدر المشترك فانه غير مفاد وغير مفهوم منه بطريق الاستعمال فيه بحسب الوضع فلا يقال هذا مثلا ويراد به الامر العام الذى هو مفهوم المشار اليه المفرد المذكر واذا كان كذلك (فتعقل) الواضع (ذلك المشترك آلة للوضع) ووسيلة الى حصوله (لانه) اى المشترك (الموضوع له) قوله انه بتقدير اللام معطوف على الخبر ان قرئ فتعقل مصدرا وان قرئ على صيغة المضارع المجهول من الثلاثى المجرد فآلة منصوب على الحالية لا انه عطف عليه (فالوضع كلى والموضوع له مشخص) كما قررناه (وذلك) اى اللفظ الموضوع لشخص باعتبار امر عام (مثل اسم الاشارة) نحو هذا نزل ذلك الامر الكلى منزلة المشار اليه المعين لكمال التميز الحاصل بالبيان السابق فاستعمل فيه ذلك الموضوع الاشخص (فان هذا مثلا موضوع ومسماه) اى معناه (المشار اليه المشخص) اى كل واحد من افراد مفهوم المشار اليه مطلقا والمشخص صفة لكل واحد من حيث انه المراد بالمشار اليه ههنا ولا يجوز ان يكون صفة للمشار اليه كما لا يخفى على ذى مسكة قوله موضوع فى بعض النسخ بتاء التأنيث على انه خبر هذا بتأويل اللفظة او الكلمة وفى بعض آخر باضافة الضمير على انه من قبيل الاسماء ومسماه حينئذ بيان له وقوله (بحيث لا يقبل الشركة) تأكيد لما يستفاد من المشخص يعنى ان مفهوم هذا ما صدق عليه المشار اليه المشخص الذى لا يقبل الشركة لا مفهومه الذى يقبل الشركة والحاصل ان معنى لفظ هذا كل مشار اليه مفرد مذكر مشخص لوحظ بامر عام وهو مفهوم المشار اليه المذكر المفرد الصادق على هذا المشار اليه المشخص وعلى ذلك الآخر كما اذا حكمت على كل رومى بانه ابيض بهذا العنوان فقد لاحظت جميع المشخصات الرومية

من زيد وعمرو وغيرهما بامر عام وهو الرومي وحكمت عليه بانه ابيض اه
(تنبيه) لفظ التنبيه يستعمل فى مقامين احدهما ان يكون الحكم المذكور
بعده بديهيا والثانى ان يكون معلوما من الكلام السابق وههنا الحكم
بدهى اولى اذتصور طرفيه مع الاسناد يكفى فى الجزم بالنسبة وليس
ماذكره استدلالا لابل تنبيه يذكر فى صورة الاستدلال والبديهيات قد ينبه
عليها ازالة لما قد يكون فى بعض الاذهان القاصرة من الخفاء (ماهو
من هذا القبيل) اى ماصدق عليه اللفظ الموضوع لمشخصات باعتبار
اندراجها فى امر عام (لايفيد التشخص الابقرينة معينة) لان وجه افادته
الواحد من تلك المشخصات بعينه ليس الاوضعه له وهو لايختص به لاستواء
نسبة الوضع (الى المشخصات) المسماة اى لاشتراك الكل فى تلك فلا بد فى افادة
التعيين من امر ينضم اليه به يحصل ذلك التعيين وهو المعنى بالقرينة
فان قيل ماهو من هذا القبيل والالفاظ المشتركة سيان فى عدم افادته المعنى
الموضوع له بدون القرينة وتعدد المعنى الموضوع له هذا الفرق بينهما قلنا
الفرق لزوم التعين فى المعنى وعدمه ووحدة الوضع وتعدده (فان قلت
اللفظ بحسب استعماله فى معناه الحقيقى لايحتاج الى قرينة دون المعنى المجازى
على ماهو المقرر فكيف حكمت بالاحتياج قلنا المراد بما ذكروه ماهو اللفظ
الموضوع لمعنى يكفى فى صحة استعماله فى معناه كونه موضوعا لذلك المعنى
الحقيقى ولايحتاج الى القرينة لمجرد الاستعمال بخلاف المجاز فانه يحتاج الى قرينة
لمجرد ذلك لتصرف عن ارادة المعنى الحقيقى الذى وضع اللفظ للاستعمال
فيه واحتياج القرينة فيما نحن فيه وفى المشترك لدفع مزاحمة المعانى الحقيقية
وفهم المراد لالاستعمال فيه ولما فرغ من المقدمة شرع فى المقصود فقال
(التقسيم) مبتدأ اوخبر على مامر والمحذوف هو المذكور ومعنى التقسيم هو ضم
قيدين او اكثر الى عام ليصير ذلك العام بانضمام كل قيد قسما مباينا للقسم
الآخر او غير مباين له باعتبارتنا فى القيود اوتخالفها فقط والمتبادر بحسب
الفرق هو اعتبار التباين ومانحن فيه من هذا القبيل وحاصله مجملا تقسيم
اللفظ باعتبار مدلوله اولا الى قسمين ما هو مدلوله كلى وما هو مدلوله
مشخص وتقسيم القسم الاول منه الى اسم جنس ومصدر والى مشتق وفعل

وتقسيم الثانى الى العلم والحرف والضمير واسم الاشارة والموصول على وجه
ينضبط به تلك الاقسام فان تحقيقها من مرانق الاقدام (اللفظ) اى الموضوع
(مداوله) اى المعنى الموضوع له فان الحاصل فى العقل من حيث حصوله فيه
يعبر عنه بهذه العبارة ومن حيث انفهامه مطلقا يسمى مفهوما ومن حيث
انفهامه بانفهام غيره مداولا ومن حيث وضع اللفظ بازائه موضوعا له ومن
حيث القصد اليه من اللفظ افادة منه معنى (اما كلى او مشخص) لان مداوله
اما ان يمتنع من فرض صدقه و حمله على متعدد فهو المشخص ويسمى
جزئيا حقيقيا اولا يمتنع كذلك وهو الكلى فان قيل هذا التقسيم فاسد لان
الالف و اللام فى اللفظ ههنا للاستغراق فمعناه حينئذ كل لفظ موضوع
لمعنى اما مداوله كلى او مشخص ولاشك ان مورد القسمة هو اللفظ الموضوع
اى فنقول مورد القسمة اللفظ الموضوع وكل لفظ كذلك فمداوله اما كلى
او مشخص فمورد القسمة اما من القسم الاول اومن الثانى فان كان الاول
لايشمل الثانى وان كان الثانى لايشمل الاول قلنا معنى قولنا كل لفظ اما كذا
وكذا ان كل فرد من افراده متصف باحد هذين الوصفين على سبيل الانفصال
فمورد القسمة غير مندرج فى هذه القسمة لانه نفس مفهوم هذا اللفظ وماقيل
فى امثال هذا المقام من ان الانقسام الى الاقسام لازم للمقسم والمقسم لازم
للاقسام ولازم اللازم لازم لذلك الشئ فيلزم لزوم الانقسام الى الاقسام لكل
منها و يلزم انقسام الشئ الى نفسه ومقابله وانه باطل فيكون هذا التقسيم
باطلا كامثاله فالجواب عنه ان الانقسام المذكور لازم للمقسم بحسب وجوده
الذهنى والمقسم لازم لاقسامه لامن تلك الحيثية بل من حيث حصوله العينى
ولازم الشئ باعتبار لا يلزم ان يكون لازما لملزومه باعتبار آخر كالكلية
اللازمة لمفهوم الحيوان اللازم لزيد مثلا (والاول) اى اللفظ الذى مداوله كلى
(اما ذات) اى اما مداوله ذات او يقال بالتجوز باطلاق اسم الذات والحدث
على مايدل عليهما من اللفظ وحينئذ يستقيم قوله (وهو اسم الجنس) كرجل
(او حدث وهو المصدر) انما اخرج المصدر عن اسم الجنس ليبتنى التقسيم
الى الفعل والمشتق عليه فكانه قال اللفظ الذى مداوله كلى ومداوله اما حدث
وحده اوغير حدث وحده اومركب منهما والمراد بالذات ههنا مالايكون

حدثا ولامر كبا منه ومن غيره منسوبا باحدهما الى الآخر وبالحدث امر قائم بغيره يعبر عنه بالفارسية بما آخره دال ونون كالضرب اوتاء ونون كالقتل فيخرج معنى السواد والبياض لعدم التغير ومعنى الجيد والمتوالى لعدم القيام بالغير ومعنى اختصاص الناعت بالمنعوت اوالتبعية فى التحيز اى الاتحاد فى الاشارة الحسية كما فى المادیات اوالعقلية كما فى المجردات ولما كان اعتبار التركيب بينهما من غير اعتبار النسبة لايفيد اختصاص ذلك المركب بما اعتبر فيه مع الطرفين نسبة فعبر عنه بقوله (اونسبة بينهما) لانها السبب فى وضع اللفظ بازاء ذلك المركب (وذلك) اى النسبة والتذكير باعتبار المذكور اوالمركب المشتمل عليها (اما ان يعتبر) نسبته (من طرف الذات وهو المشتق او) يعتبر (من طرف الحدث وهو الفعل) فان قيل المراد من الذات غير الحدث وحده كما مر وهو يتناول القسم الثالث قلنا قيد وحده متعلق بغير الحدث لا بالحدث الداخل عليه لفظ الغير فلا اشكال حينئذ والانقسام الى الاربعة استقرائى وان كان مرددا بين النفى والاثبات بحسب المآل وراجعا الى تقسيمات ثلثة فلا يضر ارسال القسم الاخير واحتمال انقسام بعض الاقسام الى اقسام مندرجة تحته لامنع الانحصار كالفعل والمشتق فان كلا منهما ينقسم فالمشتق ينقسم بان يقال فالمشتق اما ان يعتبر فيه قيام ذلك الحدث به من حيث الحدوث وهو اسم الفاعل اوالثبوت وهو الصفة المشبهة اووقوع الحدث عليه وهو اسم المفعول اوكونه آلة لحصوله وهو اسم الآلة اومكانا وقع فيه وهو ظرف المكان اوزمانا وهو ظرف الزمان او يعتبر قيام الحدث به على وصف الزيادة على غيره وهو اسم التفضيل وكذلك الفعل ينقسم باعتبار الزمان الى الماضى والمستقبل والحال وباعتبار الطلب الى الامر وغيره (والثانى) اى اللفظ الموضوع لمعنى مشخص (فالوضع) اى وضع اللفظ لذلك المشخص (اما مشخص) ايضا بان يكون الموضوع له مشخصا واحدا لوحظ بخصوصه اى بما يعينه (اوكلى) اى عام بان يكون الموضوع له كلا من المشخصات لوحظت اجمالا بامر كلى يعمها صدقا (والاول) اى اللفظ الموضوع لمشخص وضعا خاصا (العلم) اى الشخصى واما العلم الجنسى فخارج عن مورد القسمة اذ معناه كلى (والثانى) اى اللفظ الموضوع لمشخص وضعا

عاما اقسام اربعة الحرف والضمر واسم الاشارة والموصول ووجه الحصر
فى هذه الاقسام (ان مدلوله اما ان يكون معنى فى غيره) اى حاصلا فى متعلقه
(يتعين بانضمام ذلك الغير اليه) بمعنى انه لا يحصل فى الذهن ولا فى الخارج
بنفسه بل يتحقق بانضمام متعلقه اليه ويتعقل بتعقله (وهو الحرف) كمن
والى (اولا يكون كذلك) بان يكون معنى حاصلا فى نفسه متحصلا بدون
انضمام امر اليه واذا عرفت ان الالفاظ الموضوع لمشخصات وضعا عاما
يحتاج حين استعمالها الى قرينة لافادة التعيين (فالقرينة ان كانت
فى الخطاب) يعنى المخاطبة فيتناول ضميرى المتكلم والغائب (فالضمير) كانا
وانت وهو فان مايفيد ارادة التعيين منها من القرينة انما هو الخطاب الذى
هو توجيه الكلام الى حاضر (وان كانت) تلك القرينة (فى غيره) اى غير
الخطاب (فاما حسية) بان يشار الى المراد بذلك اللفظ بعضو من الاعضاء
المحسوسة (وهو اسم الاشارة) كهذا وذلك فان المعين بما يراد منهما من المعنى
المعين انما هو هذه (او عقلية) بان يشار الى المراد باللفظ الذى هو المعين عند
المخاطب باعتبار تعينه بنسبة مضمون جملة اليه معهود بين المتكلم
والمخاطب انتسابه اليه (وهو الموصول) كالذى والتى فان المعين للمراد من كل
منهما انتساب مضمون صلته اليه المعلوم قبل اقترانه به المعهود لهما
كقولك لمن سمع انه جاء واحد من بغداد الذى جاء من بغداد رجل فاضل
مشيرا بنسبة مضمون هذه الجملة الى هذا المعين عند المخاطب باعتبار تعينه
عنده ولا يخفى ان هذه الاشارة لا توجب التعيين الا بانضمام امر خارجى مع
تلك النسبة كانحصار مضمون الصلة مثلا فيما اشير اليه بهذه النسبة كما سيجئ
تحقيقه ✲ ولقائل ان يقول كون الحرف وضميرى المتكلم والمخاطب موضوعة
لمشخص ظاهر واما ضمير الغائب فقد يعود الى مفهوم كلى ولفظ هذا قد
يشار به الى الجنس وكذا الذى مثلا قد يراد به كلى وقد اجيب عن الاشارة
الى الجنس بانها مبنية على جعله بمنزلة المشخص المشاهد وكذا
فى الموصول واما ضمير الغائب فالظاهر ان لفظه هو موضوعة للجزئيات المندرجة
تحت مفهوم الغائب المفرد المذكر سواء كانت جزئيات حقيقية او اضافية
كما يجئ تحقيقه ✲ واعترض بان هذه القسمة اى قسمة اللفظ الموضوع

المشخص وضعا ما الى تلك الاقسام الاربعة غير حاصرة لجواز
ان يكون ههنا لفظ وضع بامر عام لكل من الافراد المشخصة ولم يكن
قرينة احدى الثلث المذكورة كاسماء حروف المبانى كالالف والباء
وكذا لفظ التعيين واسامى الكتب كالكافية والشافية ولما كان الاقسام
تشترك فى شئ وتمتاز فى شئ آخر اراد ان يشير الى مابه الاشتراك ومابه الامتياز
فوضع الخاتمة لاجل هذا فقال (الخاتمة تشتمل) الظاهر ان يقول وتشتمل
بالعطف لتكون مبتداء محذوف الخبر اى هذه التى تذكرها اوبالعكس
ويحتمل ان يكون تشتمل حالا من المبتدأ اومن ضميره فى الخبر فلا يحتاج
الى الواو مع بقاء النظام قوله (على تنبيهات) يحتمل ان يراد بها الالفاظ
اى الخاتمة تشتمل على كل منها و يحتمل ان يراد بها المعانى فتكون الالفاظ
مشتملة عليها اشتمال الظرف على المظروف فلا يلزم اشتمال الشئ على
نفسه ولما كان مافيها من الاحكام علم مما تقدم اطلاق التنبيهات عليه (الاول)
اى التنبيه الاول (الثلثة) اى الضمير واسم الاشارة والموصول (تشترك فى ان
مدلولاتها ليست معان فى غيرها) يعنى معانى هذه الثلثة مشتركة بان
كلا منها بتمامها معنى فى نفسه ملحوظ قصدا مستقل بالمفهومية
وصالح للحكم عليه وبه (وان كانت) تلك المدلولات (تحصل بالغير)
اى ليس كل من تلك المدلولات متحصلا فى العقل بحسب فهمه مما وضع بازائه
الا بانضمام قرينة اليها من الخطاب اوالاشارة حسا اوعقلا (فهى اسماء
لاحروف) اى اذا كانت معانيها بتمامها مستقلة بالمفهومية فهى اسماء لان
الاسم مايكون تمام معناه كذلك التنبيه (الثانى الاشارة العقلية لا تفيد
التشخص) هذا اشارة الى الفرق بين الموصول و بين الضمير واسم الاشارة
بان الموصول مع القرينة التى هى الصلة لا تفيد التشخص وعلل ذلك بقوله
(فان تقييد الكلى بالكلى لايفيد الجزئية) اما كون القيد كليا فظاهر نظرا
الى ان مجرد الصلة لايدل الا على انتساب مضمون جملة الى ذات ما من غير
تعيين واما اعتبار كلية المقيد مع ان معنى الموصول مشخص على ما قرر
فمن حيث ان المفهوم للعالم بالوضع من الموصول وحده حين الاطلاق
ليس الا الامر الذى هو آلة لملاحظة المشخصات ولاشك انه كلى مقيد
بمضمون الصلة الذى هو كلى ايضا فلا يفهم السامع مشخصا (بخلاف

قرينة الخطاب والحس) فان كلا منهما يفيد التشخص فيفهم السامع منهما مايمتنع فيه الشركة (فلذلك كانا) اى الضمير واسم الاشارة (جزئيين وهذا) اى الموصول (كليا) وفيه بحث اذ الوصول موضوع للمتشخص على ماحققه وعدم فهم السامع المعين لايوجب الكلية اللهم الا ان يقال المراد ان الموصول عد كليا نظرا الى فهم السامع من مجرد قرينة الصلة والاشارة العقلية مع قطع النظر عن الانحصار الخارجي لا ان الموصول كلى حقيقة والا فلا يستقيم كلامه اذ القرينة المفيدة للتشخص المحتاج اليها فى الاستعمال ان اعتبرت فلا فرق وان لم تعتبر فلا فرق ايضا لعدم افادة الجزئية فى الكل لكن لما كان المعتبر ظاهرا من القرينة هو مضمون الصلة حكموا بان قرينة الموصول هى الصلة والاشارة العقلية المفهومة منهما والمصنف بنى هذه التفرقة على ذلك التنبيه (الثالث علمت من هذا) اى مما سبق فى مباحث التقسيم (الفرق بين العلم والمضمر) حيث صرح بخصوص المعنى والوضع فى العلم وتعدد المعنى وعموم الوضع فى المضمر (و) علمت (ايضا فساد تقسيم الجزئى اليهما دون اسم الاشارة) كما فعله بعضهم (ظنا) اى بناء على ظن (ان ذلك) اى اسم الاشارة موضوع لامر عام الا انه (انما يتعين بقرينة الاشارة الحسية) فى استعماله فى معين دون اصل الوضع (ومدلول الضمير) يتعين (بالوضع) الذى هو مناط الجزئية ووجه الفساد مامر من ان التعيين فيه ايضا وضعى كالعلم والمضمر قوله دون اسم الاشارة حال من ضمير اليهما اى متجاوزين اياه حيث لم يشمله التقسيم وقوله ظنا مفعول له للتقسيم التنبيه (الرابع تبين لك من هذا) اى من التقسيم المذكور (ان معنى قول النحاة الحرف مايدل على معنى فى غيره انه لايستقل بالمفهومية) بان لايكون ملحوظا قصدا وبالذات بل يكون ملحوظا تبعا وعلى انه وسيلة الى ملاحظة غيره وهذا المعنى لايتضح غاية الاتضاح الا بتمهيد مقدمة فنقول ان المعانى قد تكون ملحوظة قصدا وبالذات وقد تكون ملحوظة تبعا غير مقصودة بذواتها بل على انها آلة لملاحظة غيرها ومرآة لمشاهدة ماسواها وهى بالاعتبار الاول مستقلة بالمفهومية والتعقل وصالحة لان يحكم عليها وبها وبالاعتبار

الثانى غير مستقلة بالمفهومية وغير صالحة للحكم عليها وبها واستوضح ذلك من قولك قام زيد وقولك نسبة القيام الى زيد فانت فى الحالتين تدرك نسبة القيام اليه لكنها فى الحالة الاولى مدركة من حيث انها بحالة بين زيد والقيام وآلة لتعرف حالهما فكانها مرآة لمشاهدتهما ولذلك لا يمكن لك ان تحكم عليها او بها واما فى الحالة الثانية فهى ملحوظة بالذات ومدركة بالقصد يمكنك اجراء الاحكام عليها بانها من باب النسب والاضافات فهى على الاول غير مستقلة بالمفهومية وعلى الثانى مستقلة بها وهذا كما ان البصر قد يكون مبصرا بالذات مقصودا بالابصار وقد يكون مبصرا تبعا على انه آلة لابصار غيره كالمرآة فانك اذا نظرت اليها وشاهدت ما ارتسم فيها من الصورة فان قصدت الى مشاهدة الصورة فالمرآة فى تلك الحالة مبصرة ايضا لكنها غير مبصرة قصدا بل تبعا ولا يمكن لك ان تحكم عليها او بها كما يمكن للصورة وان قصدت الى مشاهدة المرآة نفسها تكون صالحة لان يحكم عليها او بها وتكون الصورة حينئذ مبصرة تبعا غير محكوم عليها او بها فنسبة البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر الى محسوساته واذا تمهد هذا فنقول معنى الابتداء معنى له تعلق بغيره كالسير مثلا فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصدا وبالذات كان معنى مستقلا بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه كما تقول الابتداء معنى اضافى او به كما تقول مابحث عنه معنى الابتداء ويلزم منه ادراك متعلقه تبعا وبالعرض اجمالا وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ الابتداء ولك بعد ملاحظته على هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فتقول ابتداء سيرى من البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل من حيث انه حالة بين السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة حالهما ومرآة لمشاهدتهما على هيئة الانضمام والارتباط كان معنى غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لان يحكم عليه او به وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظ من وهذا معنى ماذكره ابن الحاجب فى الايضاح حيث قال الضمير فى مادل على معنى فى نفسه يرجع الى معنى اى مادل على معنى باعتباره فى نفسه وبالنظر اليه فى نفسه لا باعتبار امر خارج عنه ولذلك قيل الحرف مادل

على معنى فى غيره اى حاصل فى غيره اى باعتبار متعلقه لا باعتباره فى نفسه فقد اتضح ان ذكر متعلق الحرف انما وجب ليتحصل معناه فى الذهن لايمكن ادراكه الا بادراك متعلقه وهو آلة لملاحظته لالان الواضع اشترط فى دلالته على معناه الافرادى ذكر متعلقه ولو لم يشترط ذلك لامكن فهم معناه والحكم عليه وبه فى نفسه فانه لايرجع الى طائل تحته وايضا فحيث لادليل على هذا الاشتراط فى الحرف سوى التزام ذكر المتعلق فى الاستعمال وهو مشترك بينها وبين الاسماء اللازمة الاضافة فالفرق الذى ذكروه بان ذكر المتعلق فى الحروف لاجل الدلالة وفى تلك الاسماء لاجل تحصيل الغاية التى هى التوصل تحكم بحت ❁ واما بيان عموم الوضع فى كلمة من فهو ان الواضع تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك بين الابتدآت المشخصة التى هى كل منها ملحوظة تبعا ووضع لفظ من له اى لكل منها وقس على هذا سائر الحروف (بخلاف الاسم والفعل) فان معنى الاسم بتمامه مستقل بالمفهومية والفعل وان كان تمام معناه غير مستقل بالمفهومية وغير صالح للحكم عليه وبه الا ان جزء معناه اعنى الحدث مستقل بالمفهومية والحاصل ان قام مثلا يدل على حدث وهو القيام ونسبة مخصوص بينه وبين فاعله اعنى النسبة الحكمية الخبرية فانها ملحوظة من حيث انها حالة بين الحدث وبين فاعله وآلة لتعرف حالهما الا ان احدهما متعين بدلالة اللفظ عليه والآخر وان كان متعينا فى نفسه بوجه وملحوظا بذلك الوجه والا لما امكن ايقاع تلك النسبة لكن اللفظ لايدل عليه فلايتحصل هذا الجزء اى النسبة الحكمية الا بملاحظة الفاعل فلابد من ذكره كما هو حال متعلق الحرف فالفعل باعتبار مجموع معناه غير مستقل بالمفهومية فلايصح لان يحكم عليه بشئ نعم جزؤه اعنى الحدث وحده مأخوذ فى مفهوم الفعل على انه مسند الى شئ آخر فصار الفعل باعتبار جزء معناه محكوما به وممتازا عن الحرف ولم يبلغ الى مرتبة الاسم (فان قلت) لم جعل النسبة التامة مضمومة الى المنسوب وجعل المجموع مدلول لفظ الفعل ولم تضم الى المنسوب اليه كذلك مع انها حالة بينهما ولا اختصاص لها باحدهما (قلت لعل السبب فى ذلك ان النسبة قائمة

بالمنسوب متعلقة بالمنسوب اليه كالابوة القائمة بالاب المتعلقة بالابن (فان قلت كما ان مجموع الفعل والفاعل فى مثل قام زيد يستفاد منه نسبة غير مستقلة وطرفان وكذلك الصفة مع قائم فلم جاز ان يكون الصفة محكوما عليها اوبها دون الفعل (اجيب بان النسبة فى الفعل نسبة تامة منفردة بنفسها غير مربوطة بغيرها اصلا والمقصود من التركيب افادة تلك النسبة بخلاف الصفة فان النسبة المعتبرة فيها نسبة تقييدية غير تامة لا تقتضى انفراد المعنى المعتبر عن غيره وعدم ارتباطه به ولا تكون هى ايضا مقصودة اصلية بالافادة من العبارة فلذا جاز ان يلاحظ جانب الذات تارة فتجعل محكوما عليها وتارة جانب الصفة وتجعل محكوما بها واما النسبة المعتبرة فيها فلا تصلح عليها ولا بها (فان قلت ماذكرته من ان مجموع الفعل وفاعله لا يصلح لان يكون محكوما بها ينافى ماذكره النحاة من ان المسند فى قولنا زيد قام ابوه هو الجملة الفعلية (اجيب بان المقصود ههنا حكمان احدهما الحكم بان ابازيد قائم والثانى الحكم بان زيدا قائم الاب ولاشك ان هذين الحكمين ليسا بمفهومين صريحا من هذا الكلام بل المقصود الاصلى احدهما والآخر يفهم التزاما فان كان المقصود هو الاول فزيد فى هذا الكلام باعتبار مفهومه الصريح غير محكوم عليه ولا به بل هو لتعيين المحكوم عليه وان كان المقصود هو الثانى فالمسند هو القيام المقيد بالاب الا ترى انك اوقلت قام ابوزيد واوقعت النسبة بينهما لم يرتبط بغيره اصلا فلو كان معنى قام ابوه ايضا كذلك لم يرتبط بزيد ولم يقع خبرا عنه ومن ثمه تسمع من النحاة يقولون قام ابوه جملة وليس بكلام لتجريده عن ايقاع النسبة بين طرفيها بقرينة ذكر زيد قبله وايراد الضمير الدال على الارتباط الذى يستحيل وجوده مع الايقاع التنبيه (الخامس قد عرفت) مما سبق (من الفرق بين الفعل والمشتق ان ضاربا لايرد على حد الفعل) النحويون حدوا الفعل بانه ما دل على معنى فى نفسه مقترن باحد الازمنة الثلاثة واورد عليه ان ضاربا يصدق عليه هذا الحد وليس بفعل فالحد ليس بمانع فيما سبق من الفرق بين الفعل والمشتق علم انه لايرد (فانه) اى الفعل (مادل على حدث ونسبة الى موضوع وزمانها) على ان الحدث اول ماا عتبر فى مفهومه فضارب ليس كذلك لانه يدل على ذات

و نسبة الحدث اليها فالملحوظ اولا فى الفعل الحدث و فى المشتق الذات ويحتمل ان يعود الضمير فى قوله فانه الى ضارب ويكون كلمة ما نافية

التنبيه (السادس و يعلم) اى مما سبق من التقسيم (الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس) اعلم ان فى اسم الجنس مذهبين احدهما وهو الاكثر استعمالا انه موضوع للماهية مع وحدة لا بعينها و يسمى فردا منتشرا ذهب اليه ابن الحاجب و الزمخشرى والاخر انه موضوع للماهية من حيث هى هى كما ذهب اليه المصنف رحمه الله تعالى فى التقسيم ولا يخفى ان علم الجنس غير مذكور فى التقسيم فلابد من تأويل لهذا الكلام وهو ان الفرق الذى ذكره مبنى على قول من يجعل اسم الجنس موضوعا للماهية من حيث هى هى كما ان علم الجنس كذلك الا ان بينهما فرقا (فان علم الجنس كاسامة وضع بجوهره للجنس المعين) فيدل بجوهره على كون تلك الحقيقة معلومة للمخاطب متعينة عنده معهودة كما ان الاعلام الشخصية تدل بجواهرها بحسب الوضع على ان تلك الاشخاص معهودة متعينة لديه واسم الجنس كالاسد لا يدل على ذلك التعين بجوهره اصلا بل (وضع لغير معين) من تلك الحقيقة (ثم جاء التعين وهو معنى فيه) من خارج بآلة (من) نحو (اللام) للتعريف فالتعين جزء مفهوم علم الجنس وخارج من مفهوم اسم الجنس فلما دل التقسيم على ان اسم الجنس موضوع للمعنى الكلى الذى هو نفس الحقيقة من غير اعتبار التعين وان معنى علم الجنس معلوم موضوع للحقيقة باعتبار التعين فيه اسند معرفة الفرق الى هذا التقسيم الدال على مبنى الفرق تأمل التنبيه (السابع الموصول عكس الحرف) هذا اشارة الى فرق آخر بين الموصول والحرف يفهم التزاما من الفرق المذكور صريحا وهو استقلال المعنى وعدمه (فان الحرف يدل على معنى فى غيره وتحصله وتعقله بما) اى بذلك الغير الذى (هو) اى معنى الحرف (معنى فيه والموصول) عكس ذلك اذ معناه امر (مبهم) عند السامع (يتعين) عنده (بمعنى فيه) اى بمفهوم الصلة الذى هو معنى فيه اى فى الموصول وانما قيدنا الابهام بكونه عند السامع لانتفاء الابهام فى المعنى المراد بالموصول بحسب الوضع عند المتكلم التنبيه (الثامن الفعل والحرف يشتركان فى انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير)

هذا

هذا اشارة الى علة امتناع الحكم على الفعل والحرف مستعملين فى معناهما وهى ان صحة الحكم على الشئ موقوفة على ثبوته فى نفسه اى استقلا له بالمفهومية ليمكن اثبات غيره له و كل واحد من مدلوليهما غير مستقل بالمفهومية بل امر ثابت للغير فمعنى من مثلا كما ذكر هو الابتداء الخاص الذى يكون آلة لملاحظة الغير كالسير و البصرة و معنى ضرب هو ذلك الحدث المنسوب الى فاعل ما بحيث تكون النسبة مرآة لملاحظة طرفيها وآلة لتعرفهما (ومن هذه الجهة) اى من كون كل من مفهومى الفعل والحرف امرا غير ثابت فى نفسه بل لغيره (لا يثبت له الغير) اى لا يثبت الغير لكل منهما بل لا يثبتان بشئ اصلا اذا كانا مستعملين فى معناهما وانما قيدنا بالاستعمال لئلا ينتقض بقولهم ضرب فعل ماض و من حرف جر فان الالفاظ كلها من حيث انفسها اى مقطوعا فيها النظر عن ارادة معانيها الموضوعة هى لها مساوية الاقدام فى صحة الحكم عليها و بها ومنهم من قال ضرب و من مثلا فى تلك الصورة اسمان باعتبار دعوى وضع الالفاظ الموضوعة لمعان لا نفسها ايضا فى ضمن ذلك الوضع وحيث لا دليل لهم على تلك الدعوى الا ذكر اللفظ و ارادة نفسه لزم عليهم دعوى وضع المهملات فى مثل قولهم جسق مهمل او ثلثة احرف و لا يقدم عليها عاقل فضلا عن فاضل و لقائل ان يقول فحينئذ لا يكون آمنوا فى قوله تعالى (واذا قيل لهم آمنوا) اسما لانتفاء وضعه ولا فعلا لان المراد به لفظه فلا يصدق قول النحاة ولا يتأتى الكلام الا فى اسمين او فعل واسم و الجواب ان المراد من قولهم ولا يتأتى آه انه لا يتأتى الا فى اسمين حقيقة او ما يقوم مقامهما وآمنوا من حيث ارادة نفس اللفظ به كالاسم مستقل بالمفهومية ولا بد من اعتبار هذا التأويل على هذا التقدير لئلا يشكل ذلك الحصر و تعريف الكلام و المبتدأ اللهم الا ان يقال ذلك الحصر و تلك التعريفات مبنية على اعتبار ما هو الشايع فى الاستعمالات لا على اعتبار التوارد واذا كان معنى الفعل والحرف كذلك (فامتنع الاخبار عنهما) التنبيه (التاسع الفعل مدلوله كلى) ولما ذكر فى التنبيه الثامن جهة

الاشتراك بينهما ذكر فى التنبيه التاسع جهة الافتراق (اعلم ان الفعل باعتبار بعض معناه وهو الحدث كلى واما باعتبار تمام معناه وهو الحدث ونسبته فى زمان معين الى موضوع ما فى كليته نظر بل هو باعتبار تمام معناه كالحرف فكما ان لفظة من موضوعة وضعا عاما لكل ابتداء معين خاص بخصوصه كذلك لفظة ضرب موضوعة وضعا عاما لكل نسبة الحدث الى فاعل ما بخصوصها فجعله من اقسام اللفظ الموضوع لمعنى كلى غير مستقيم ولما كان الحدث الذى هو جزء معنى الفعل مستقلا بالمفهومية (قد يتحقق فى ذوات متعددة) صالحا للانتساب الى كل منها (فجاز نسبته الى خاص منه) اى من كل واحد منها (فيخبر به) اى بالفعل باعتبار ذلك الحدث عن شئ وهو بهذا الاعتبار مسند دائما اذ قد اعتبر فى مفهومه ذلك بحسب الوضع فلا يمكن جعله مسندا اليه (دون الحرف اذ تحصيل مدلوله) اى تعقل مدلول الحرف الذى هو تحصيله الذهنى (انما هو بما يحصل له) اى بتبعية ما يحصل مدلول الحرف له من متعلقه واذا كان غير مستقل فى التعقل والتحقيق (فلا يعقل لغيره) فلا يكون مخبرا به كما لا يكون مخبرا عنه لذلك التنبيه (العاشر فى ضمير الغائب وفى كليته نظر فتأمل) وجه النظر ان الضمير مطلقا سواء كان للغائب او للمتكلم او للمخاطب موضوع لكل من المشخصات وضعا كليا عاما فقد علم منه ان فى كلية ضمير الغائب باعتبار توهم وضع كل واحد من افراده المفهوم كلى كوضع هو المفهوم الواحد الغائب المذكر نظرا وفى بعض النسخ وفى كليته وجزئيته نظر ووجهه ان كثيرا ما يكون المرجع اليه الضمير الغائب كليا كما يكون جزئيا والحكم بانه فى احدهما مجاز بعيد لكثرته فالجزم بكليته وجزئيته محل النظر فتأمل والحق انه قد يكون كليا وقد يكون جزئيا والمصنف انما عده من الجزئيات نظرا الى ان اكثر ائمة اللغة عدوا المضمرات مطلقا من المعارف واعتبروا فيها الجزئية بناء على تعريفهم المعرفة بما وضع لشئ بعينه التنبيه (الحادى عشر) المقصود من هذا التنبيه الاشارة على تفرقة بين الاسماء تشابه الحرف فى التزام ذكر المتعلق وذلك مثل (ذو وفوق فان مفهومهما كلى

لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لا يستعملان الا فى جزئيين) اضافيين بالنسبة الى معنا هما الذى هو الصاحب والعلو (لعروض الاضافة فلا يكونان جزئيين) بحسب الوضع بل بمجرد استعمالهما فى الجزئيين الاضافيين اللذين قد يكونان جزئيين حقيقيين وقد يكونان كليين كما تقول الانسان ذو نطق وذو حيوة ولذا لا يصح ان يحمل على الجزئية الحقيقية على ما يتبادر من المقابلة بالكلى فظهر التفرقة بينهما وبين الحرف اذ معنى الحرف جزئى مشخص كما بين التنبيه (الثانى عشر لا يريبك) اى لا يوقعك فى ريبة وشك (تعاور الالفاظ بعضها مكان بعض) اى تناوب بعضها مكان بعض وان قرئ بالضم فالمعنى تناوبها واقعا بعضها مكان بعض على ان الجملة حال مؤكدة (اذا لمعتبر الوضع) ختم الرسالة بدفع ما عسى ان يخطر ببعض الاوهام وهو ان الحكم بالكلية والجزئية والعلمية والموصولية وامثالها للالفاظ انما هو باعتبار ما استعمل فيها من المعانى فاذا قلت مثلا جاءنى ذو مال واردت به زيدا فيحتمل ان يتوهم انه جزئى لاستعمالك له فى الجزئى وكذا اذا انحصر فى بلدة حفظ التورية فى زيد فقلت الذى حفظ التورية فى هذه البلدة حاضر فربما يتوهم ان هذه الالفاظ اعلاما شخصية لاتحاد المراد من كل منها ومن العلم المشخص وجه الدفع ما ذكر ان المعتبر فى الالفاظ هو حال الوضع والموضوع له فى ذوات مركله وان استعمل ههنا فى مشخص فلا يكون جزئيا بخلاف زيد فانه جزئى بوضعه لذلك المشخص وكذا الحال فى مثل هذه الصورة

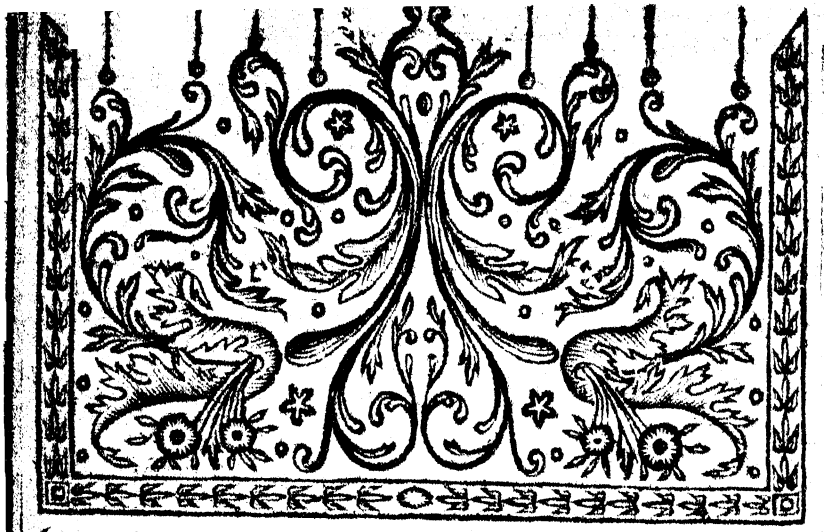

الرسالة الوضعية لقاضي عضد الدين عبد الرحمن الايجي رحمه الله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

هذه فائدة تشتمل على مقدمة وتقسيم وخاتمة (المقدمة) اللفظ قد يوضع لشخص بعينه وقد يوضع له باعتبار امر عام وذلك بان يعقل امر مشترك بين المشخصات ثم يقال هذا اللفظ موضوع لكل واحد من هذه المشخصات بخصوصه بحيث لا يفساد ولا يفهم منه الا واحد بخصوصه دون القدر المشترك فتعقل ذلك الامر المشترك آلة للموضوع لا انه الموضوع له فالوضع كلي والموضوع له مشخص وذلك مثل اسم الاشارة فان هذا مثلا موضوع ومسماه المشار اليه المشخص بحيث لا يقبل الشركة (تنبيه) ما هو من هذا القبيل لا يفيد التشخص الا بقرينة معينة لاستواء نسبة الوضع الى المسميات (التقسيم) اللفظ مدلوله اما كلي او مشخص والاول اما ذات وهو اسم الجنس او حدث وهو المصدر او نسبة بينهما وذلك اما ان يعتبر من طرف الذات وهو المشتق او من طرف الحدث وهو الفعل والثاني فالوضع اما مشخص او كلي والاول العلم والثاني ان مدلوله اما ان يكون معنى في غيره يتعين بانضمام ذلك الغير اليه وهو الحرف او لا يكون كذلك فالقرينة ان كانت في الخطاب فالضمير وان كانت في غيره فاما حسية وهو اسم الاشارة او عقلية وهو الموصول (الخاتمة) تشتمل على تنبيهات (الاول) الثلثة تشترك في ان مدلولاتها ليست معان في غيرها وان كانت تحصل بالغير فهي اسماء لا حروف (الثاني) الاشارة العقلية لا تفيد التشخص فان تقييد الكلي بالكلي لا يفيد الجزئية بخلاف قرينة

الخطاب والحس فلذلك كانا جزئيين وهذا كلها (الثالث عملت من هذا الفرق بين العلم والمضمر وايضا فساد تقسيم الجزئي اليهما دون اسم الاشارة ظنا ان ذلك انما يتعين بقرينة الاشارة الحسية ومدلول الضمير بالوضع (الرابع تبين لك من هذا ان معنى قول النحاة ان الحرف يدل على معنى في غيره انه لا يستقل بالمفهومية بخلاف الاسم والفعل (الخامس قد عرفت من الفرق بين الفعل والمشتق ان ضاربا لا يرد على حد الفعل فانه مادل على حدث ونسبة الى موضوع وزمانها (السادس ومنه يعلم الفرق بين اسم الجنس وعلم الجنس فان علم الجنس كاسامة وضع بجوهره للجنس المعين واسد وضع لغير معين ثم جاء التعيين وهو معنى فيه من اللام (السابع الموصول عكس الحرف فان الحرف يدل على معنى في غيره ويحصله وتعقله بما هو معنى فيه والموصول مبهم يتعين بمعنى فيه (الثامن الفعل والحرف يشتركان في انهما يدلان على معنى باعتبار كونه ثابتا للغير ومن هذه الجهة لا يثبت له الغير فامتنع الخبر عنهما (التاسع الفعل مدلوله كلي قد يتحقق في ذوات متعددة فجاز نسبته الى خاص منه فيخبر به دون الحرف اذ تحصل مدلوله انما هو بما يحصل له فلا يعقل لغيره (العاشر في الضمير الغائب وفي كليته نظر تأمل (الحادي عشر ذو وفوق مفهومهما كلي لانهما بمعنى صاحب وعلو وان كانا لا يستعملان الا في جزئيين لعروض الاضافة فلا يكونان جزئيين (الثاني عشر لا يريبك تعاور الالفاظ بعضها

مكان بعض اذ المعتبر الوضع

قد كمل بحمده تعالى طبع هذه الحاشية التي رتبت درر معانيها بقلم التحرير المعروف بسيد حافظ ✿ شكرا لمولى سعيه واجزل اجره ✿ على شرح رسالة الشمسية المنسوبة الى الفاضل المشتهر بين الطلاب بعليقوشي ✿ مع المتن المجرد المشهور للفاضل الالمعي والاستاذ اللوزعي عبد الرحمن المعروف بقاضي عضد الدين الايجي جزاهم الله عنا خيرا ✿ في مطبعة الحاج محرم افندي البوسنوي ✿ يسر المولى مآربه الدنيوي والاخروي ✿ وتصادف ختام طبعها

في اواخر ذي الحجة الشريفة لسنة احدى وتسعين

ومائتين والف

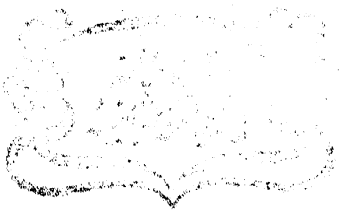

آخری درج شدہ تاریخ پر یہ کتاب مستعار
لی گئی تھی مقررہ مدت سے زیادہ رکھنے کی
صورت میں ایک آنہ یومیہ دیر اللہ لیا جائے گا۔